



الأكاديمية العربية لفض المنازعات
Arab academy for dispute resolution

الدورية العربية للعلوم القانونية

(دورية علمية محكمة)

نصف سنوية - العدد الأول - يناير 2025

تصدر عن الأكاديمية العربية لفض المنازعات

الأكاديمية العربية لفض المنازعات



الأكاديمية العربية لفض المنازعات

تعمل الأكاديمية في إطار مؤسسي مهني لإعداد كوادر متخصصة لتسوية المنازعات وفقاً لآليات مستحدثة قانوناً ذات طابع دولي، وفقاً لمعايير الحياد والاستقلال للوصول إلى الحلول المثلى والتسويات القوية فيما يعرض عليهم من منازعات.

وتماشياً مع الرؤية المصرية والدولية لعام 2030، وسعيًا منا لتأهيل خبراء و وسطاء ومحكمين ذوي خبرة لتحقيق العدالة الناجزة؛ مما يحتم علينا السعي الحثيث والعمل الدؤوب مع نخبة متميزة من الخبراء والمستشارين والأكاديميين والمدرّبين على المستوى الدولي للنهوض بمجتمعاتنا ومواكبة التطور العالمي في سبل تسوية المنازعات.

تم تأسيس الأكاديمية العربية وفق معايير جودة عالمية لتقديم الحلول الناجحة والعملية لكافة الخلافات والمنازعات للحكومات والمؤسسات والأفراد إيماناً بدورها في تحقيق للعدالة الناجزة.

وتضم الأكاديمية نخبة من الباحثين العرب داخل الوطن العربي وخارجه، المهتمين بالبحث العلمي في مجالات القانون المختلفة وفي مجالات اتخاذ القرار وسن التشريعات.

وتؤمن الأكاديمية بالبحث بحرية عملية كاملة تمكن من التجديد والإبداع، وتحترم التعددية العقائدية والفكرية والمنهجية، ملتزمة بالجودة العلمية وحدها. وتعمل على تشجيع البحوث القانونية النظرية والتطبيقية، ومتابعة القضايا والمستحدثات الدولية، وتقديم الرأي والمشورة في المجالات القانونية. وتنظم الأكاديمية المحاضرات والندوات والمؤتمرات العلمية، وتنشر الكتب والأوراق العلمية المتصلة بنشاطها، كما تصدر دوريتها العلمية "الدورية العربية للعلوم القانونية".





هيئة تحرير الدورية

- المستشار الدكتور. شعبان علم الدين
- الدكتورة. نورا إبراهيم المصاحي
- رئيس التحرير
- نائب رئيس التحرير

الهيئة الاستشارية (أجدياً)

- الأستاذ الدكتور. أسامة العبادي
- أستاذ القانون الدولي المساعد
- كلية القانون - جامعة البصرة
- الأستاذ الدكتور. أسامة عطعوط
- أستاذ القانون بهيئة الطاقة النووية
- بجمهورية مصر العربية
- المستشار الدكتور. تامر حامد القاضي
- أستاذ القانون الجنائي
- كلية الحقوق - جامعة الأقصى
- الأستاذ الدكتور. حسين الغافري
- أستاذ القانون الجنائي - عميد كلية القانون
- بالجامعة العربية المفتوحة - سلطنة عمان
- الأستاذ الدكتور. سعيد عبد الخالق
- عضو مجلس إدارة الجمعية المصرية
- للإقتصاد السياسى والإحصاء والتشريع
- الوكيل الأول لوزارة التجارة والصناعة الأسبق
- المستشار الدكتور. محمد عبد القادر الخطيب
- دكتورة القانون الدولي الخاص
- المفتش القضائي الأول - التفتيش القضائي - وزارة العدل

الآراء والتوجهات الواردة بهذه الدورية تعبر عن وجهة نظر أصحابها ولا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر الأكاديمية العربية لفض المنازعات أو هيئة تحرير المجلة والهيئة الاستشارية.



الفهرست

5.....	مقدمة
6.....	التقنيات الحديثة ودورها في تحسين الوساطة والتحكيم في نزاعات الملكية الفكرية
	محمد متولي علي محمد
25.....	التنظيم القانوني لعقود استغلال حقوق الملكية الفكرية عبر تقنية الميتافيرس
	حسن أحمد محمد حسين
37.....	حماية حقوق المؤلف في العالم الافتراضي
	هيكمل محمد حسن
58.....	استغلال حقوق الملكية الفكرية في عالم الميتافيرس
	أحمد أنور أحمد عيسي
80.....	استغلال حقوق الملكية الفكرية في عالم الميتا فيرس
	مصطفى مصطفى محمد الدريني
107.....	حماية هوية المؤلف في العالم الافتراضي "التحديات والتشريعات الحديثة"
	أبوبكر سفينة سيد
125.....	شروط النشر بالدورية



مقدمة

تعتبر دوريتنا العلمية مرجعًا أساسيًا للباحثين والمتخصصين في مجالات القانون المختلفة. ونسعى إلى نشر البحوث والدراسات التي تساهم في تطوير القانون وتقديم حلول مبتكرة للتحديات القانونية المعاصرة التي تواجهه.

تهدف دوريتنا إلى تعزيز الحوار العلمي بين الباحثين، وتشجيع التعاون الدولي في مجال البحث العلمي القانوني. نؤمن بأن تبادل الأفكار والرؤى المختلفة هو المحرك الأساسي للتطور العلمي، ونسعى إلى توفير منصة مفتوحة للجميع للمشاركة في هذا الحوار.

سياسة النشر:

تلتزم الدورية بمعايير النشر العلمي الرصين، وتخضع جميع المقالات المقدمة إلى عملية تحكيم علمي دقيق من قبل خبراء في المجال.

الدعوة للمشاركة:

ندعو الباحثين والمختصين في مجال العلوم القانونية إلى تقديم مقالاتهم الأصلية والمبتكرة للنشر في دوريتنا.

الشكر والتقدير:

نتقدم بخالص الشكر والتقدير لجميع المساهمين في إنجاح هذه الدورية، من مؤلفين ومحكمين ومحررين.



التقنيات الحديثة ودورها في تحسين الوساطة والتحكيم في نزاعات الملكية الفكرية

محمد متولي علي محمد

باحث دكتوراة - قسم التشريعات الاقتصادية والضريبية - كلية الحقوق - جامعة الزقازيق

Dr.Mohamed.M.Ali@hotmail.com

الملخص:

تناقش هذه الدراسة دور التقنيات الحديثة في تحسين آليات الوساطة والتحكيم في نزاعات الملكية الفكرية، حيث أصبحت هذه التقنيات أداة حيوية لتطوير كفاءة وسرعة الإجراءات القانونية وحل النزاعات بشكل عادل وفعال. واستعرضت الدراسة أبرز التقنيات المستخدمة مثل الذكاء الاصطناعي، الذي يساهم في تحليل النزاعات والتنبؤ بالحلول، وتقنيات البلوكتشين، التي تقدم أدلة لتوثيق الحقوق والأدلة وإدارة التراخيص بطرق آمنة وشفافة. كما ناقشت الدراسة دور الواقع الافتراضي في تعزيز فهم الأطراف للنزاعات من خلال محاكاة الأدلة وإجراء الجلسات الافتراضية. وتناولت الدراسة أيضًا التحديات المرتبطة باستخدام التقنيات الحديثة. ورغم هذه التحديات، توصلت الدراسة إلى أن التطورات التقنية توفر فرصًا كبيرة لتطوير عمليات الوساطة والتحكيم وجعلها أكثر مرونة وابتكارًا. وخلصت الدراسة إلى أن مستقبل تسوية النزاعات في مجال الملكية الفكرية يعتمد بشكل كبير على دمج التقنيات الحديثة لتحسين الأداء وتحقيق العدالة بكفاءة واستدامة.

الكلمات المفتاحية: القضاء الإلكتروني - العدالة الناجزة - التكنولوجيا القانونية - الذكاء الاصطناعي - البلوكتشين.

المقدمة:

لقد أصبحت الملكية الفكرية ركيزة أساسية للاقتصاد المعاصر، فهي تشمل مجموعة واسعة من الحقوق التي تحمي الإبداعات الفكرية، مثل الاختراعات والعلامات التجارية، والتصاميم، والأعمال الأدبية، والفنية. ومع تزايد الأنشطة الإبداعية والتجارية القائمة على الملكية الفكرية، تزايدت أيضًا النزاعات القانونية المتعلقة بها.



وتعتبر نزاعات الملكية الفكرية من القضايا المعقدة التي تواجه الأفراد والشركات على حد سواء في عالم سريع التغير. بما في ذلك نظم العدالة وآليات تسوية المنازعات. ومن بين هذه المجالات، برزت الوساطة والتحكيم كوسيلتين بديلتين لتسوية النزاعات، خاصة في قضايا الملكية الفكرية التي تشهد تزايداً في التعقيد والتنوع نتيجة الابتكارات الرقمية والتحول الاقتصادي العالمية.

فالتقنيات الحديثة لها دورٌ محوريٌّ في تحسين كفاءة وفعالية عمليات الوساطة والتحكيم في منازعات الملكية الفكرية. فمن خلال منصات التحكيم الإلكتروني، أصبح بالإمكان تجاوز الحواجز الجغرافية وتقليل التكاليف الزمنية والمالية. كما ساهمت تطبيقات الذكاء الاصطناعي في تحليل النزاعات، وتقديم حلول مبنية على البيانات التاريخية، وتعزيز الموضوعية في اتخاذ القرارات. علاوة على ذلك، تتيح تقنيات البلوكتشين إمكانية توثيق الأدلة وإدارة حقوق الملكية الفكرية بطريقة شفافة وآمنة.

أهداف الدراسة:

- تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف التي تسلط الضوء على دور التقنيات الحديثة في تحسين الوساطة والتحكيم في نزاعات الملكية الفكرية، وتشمل:
- تحليل تأثير التقنيات الحديثة على كفاءة وفعالية عمليات الوساطة والتحكيم في قضايا الملكية الفكرية.
 - تحديد الأدوات التكنولوجية المستخدمة في تسوية النزاعات، وتقييم مدى تأثيرها على تسهيل العمليات القانونية.
 - رصد التحديات القانونية والتقنية المرتبطة باستخدام التكنولوجيا في الوساطة والتحكيم، مثل الخصوصية، حماية البيانات، ومدى قبول الأطراف للأدوات الرقمية.
 - تقديم توصيات عملية لتحسين استغلال التقنيات الحديثة في تسوية نزاعات الملكية الفكرية بشكل فعال وآمن.



وهذه الأهداف تهدف إلى توفير رؤية شاملة ومتكاملة حول كيفية توظيف التكنولوجيا في تحسين الآليات البديلة لتسوية النزاعات، بما يعزز من حماية حقوق الملكية الفكرية على المستوى المحلي والدولي.

متغيرات الدراسة:

تتضمن الدراسة مجموعة من المتغيرات، ويمكن تصنيفها إلى:

1- المتغير المستقل:

استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي: تحليل كيفية استخدام الذكاء الاصطناعي في معالجة البيانات القانونية وتقديم التوصيات.

2- المتغيرات التابعة:

- فعالية الوساطة والتحكيم: قياس مدى تحسين سرعة وفعالية العمليات نتيجة لاستخدام التقنيات الحديثة.
 - تكلفة النزاعات: تحليل تأثير التقنيات على تقليل التكاليف المرتبطة بالوساطة والتحكيم.
- وهذه المتغيرات تسهم في بناء إطار شامل لتحليل العلاقة بين التكنولوجيا وفعالية الوساطة والتحكيم في نزاعات الملكية الفكرية.

إشكالية الدراسة وتساؤلاتها:

في ظل التقدم التكنولوجي، أصبحت نزاعات الملكية الفكرية أكثر تعقيداً وتشعباً، مما يتطلب حلولاً بديلة عن القضاء التقليدي لتسويتها. فالوساطة والتحكيم كآليتين بديلتين أثبتتا جدارتهما في هذا المجال، إلا أن التحولات الرقمية فرضت تحديات جديدة وفتحت آفاقاً واسعة لتحسين هذه الآليات.

إشكالية الدراسة تتمحور حول السؤال الرئيس التالي:

كيف يمكن للتقنيات الحديثة تحسين كفاءة وفعالية الوساطة والتحكيم في تسوية نزاعات الملكية الفكرية، وما هي التحديات التي تواجه تطبيقها؟



التساؤلات الفرعية:

- ما هي أبرز التقنيات الحديثة المستخدمة في الوساطة والتحكيم في مجال نزاعات الملكية الفكرية؟
- ما هي التحديات القانونية والتقنية التي تعيق استخدام التقنيات الحديثة في الوساطة والتحكيم؟
- ما هي التوصيات العملية التي يمكن تقديمها لتعزيز استخدام التكنولوجيا في الوساطة والتحكيم بشكل مستدام؟

تشكل هذه التساؤلات إطارًا واضحًا لاستكشاف دور التقنيات الحديثة في تحسين آليات تسوية النزاعات المتعلقة بالملكية الفكرية، مع التركيز على تحليل الفرص والتحديات التي تواجه هذا المجال.

منهجية الدراسة:

تتبع هذه الدراسة منهجية علمية تتناسب مع طبيعة الموضوع، وتهدف إلى تحقيق الأهداف المحددة والإجابة على تساؤلاتها. تشمل منهجية الدراسة ما يلي:

1- المنهج الوصفي التحليلي: سيتم استخدام هذا المنهج لدراسة وتحليل دور التقنيات الحديثة في

تحسين الوساطة والتحكيم في نزاعات الملكية الفكرية بشكل تفصيلي.

2- المنهج المقارن: وهذا لمقارنة التجارب الدولية في توظيف التكنولوجيا لتسوية نزاعات الملكية

الفكرية، مع السياقات المحلية والإقليمية.

وإتباع هذه المنهجية سيساعد في تقديم اقتراحات وتوصيات لتحسين أداء الوساطة والتحكيم.

خطة الدراسة:

سيتم تناول موضوع الدراسة من خلال التعرف على الوساطة والتحكيم كأليات لفض النزاعات، ومن ثم التعرف على أبرز التقنيات المستحدثة في هذا المجال، والوقوف على أبرز التحديات التي



تواجهها هذه التحديات في مجال الوساطة والتحكيم، وأخيرًا التوقعات المستقبلية للتكنولوجيا في نزاعات الملكية الفكرية.

1 التحكيم والوساطة كآليات لفض النزاعات:

إن النظام القانوني الفعال ضروري لحل النزاعات، يضمن حل النزاعات بشكل عادل وسريع وفعال. كما يوفر آلية شفافة، فالعادلة تضمن النظر في جميع الأدلة، وأن كل طرف لديه فرصة متساوية لتقديم حججه، بحيث يمكن التوصل إلى القرارات في غضون إطار زمني معقول، وتجنب التأخيرات غير الضرورية التي يمكن أن تكون ضارة لجميع الأطراف. وبالتالي، الحفاظ على ثقة الجمهور في المؤسسات القضائية والقانونية، فضلاً عن تعزيز الشعور بالعدالة والنظام في المجتمع. وهنا برزت الوساطة والتحكيم كأدوات فعالة وموثوقة لتسوية النزاعات بطريقة تتسم بالمرونة والسرعة والفعالية.

فالوساطة هي آلية لحل النزاعات تعتمد على تدخل طرف ثالث محايد يُعرف بالوسيط، الذي يساعد الأطراف المتنازعة على التوصل إلى حل ودي يرضي جميع الأطراف دون أن يفرض قراره عليهم. تتميز الوساطة بقدرتها على الحفاظ على علاقات الأطراف واستمراريتهما، فهي تُعتبر أقل رسمية وأسرع من إجراءات المحاكم. وتوفر الوساطة بيئة آمنة تُشجع على التواصل المفتوح، مما يمكن الأطراف من التعبير عن مخاوفهم ورغباتهم بشكل صريح¹.

أما التحكيم، فهو إجراء قانوني يعتمد على تدخل طرف محايد أو هيئة تحكيمية يُختار أعضاؤها من قبل الأطراف، وتتمتع بسلطة إصدار قرار ملزم وقابل للتنفيذ. يتميز التحكيم بالطابع القانوني والقضائي مع توفير قدر كبير من السرعة والخصوصية، وهو ما يجعله أداة مفضلة لتسوية النزاعات التجارية والاقتصادية المعقدة².

فالوساطة والتحكيم لها القدرة على توفير بدائل للقضاء التقليدي. وتتمثل أبرز مزاياهما في تخفيف الأعباء عن المحاكم، وتقليل التكاليف والوقت، وضمان خصوصية النزاعات. كما أن للطرفين الحرية في اختيار الوسيط أو المحكم، ما يمنح العملية بعداً شخصياً وثقة متبادلة بين الأطراف. إضافة إلى ذلك، تقوم الوساطة والتحكيم بدورٍ محوريٍّ في تسوية النزاعات التي تنشأ في

¹ صفاء محمود السويلمين، أحمد الضالعين. الوساطة القضائية كوسيلة بديلة لحل المنازعات الإدارية. مجلة كلية القانون الكويتية العالمية. عدد 1. مجلد 37. 2021. الصفحات 489-492.

² محمد وليد العبادي. أهمية التحكيم وجواز اللجوء إليه في منازعات العقود الإدارية دراسة مقارنة، مجلة علوم الشريعة والقانون. عدد 2. مجلد 34. 2007. ص 395.



المجالات الحساسة مثل التجارة الدولية، الملكية الفكرية، حيث يتطلب الأمر خبرات متخصصة وسرية عالية¹.

1.1 الوساطة والتحكيم أدوات لتسوية نزاعات الملكية الفكرية:

الملكية الفكرية من أهم المجالات التي تشهد نموًا وتطورًا مستمرًا نتيجة العولمة والثورة التكنولوجية. ومع هذا التطور، زادت النزاعات المرتبطة بها من حيث العدد والتعقيد، مما دفع للبحث عن وسائل فعالة لتسويتها بعيدًا عن ساحات القضاء. هنا برزت الوساطة والتحكيم كبديل قانونية فعالة، توفر السرعة، الخصوصية، والكفاءة المطلوبة لمعالجة هذه النزاعات بمرونة تتناسب مع طبيعة القضايا المطروحة.

ولا يمكن أن تتم عملية التحكيم دون وجود اتفاقية تحكيم، والتي عادة ما تكون نتيجة لعلاقة تعاقدية. وفي غياب العقد، لا يزال بإمكان الأطراف إبرام اتفاقية تحكيم بعد حدوث نزاع في صورة مشاطرة تحكيمية. فالأطراف تفضل حكم التحكيم على حكم محكمة الدولة، وذلك لأنه من الممكن تنفيذ أحكام التحكيم الأجنبية في الدول، بشكل أفضل من تنفيذ حكم أجنبي داخل الدولة. ويتم الاعتراف بحكم التحكيم الأجنبي ببساطة عند الطلب، بشرط إرفاق الحكم الأصلي الموثق بشكل صحيح واتفاقية التحكيم الأصلية، مع ترجمة هذه المستندات إذا لزم الأمر².

وتنفيذ حكم التحكيم الأجنبي في مجال الملكية الفكرية يظل أسهل بكثير من تنفيذ حكم صادر عن محكمة أجنبية. وقد اعترفت السلطات العامة أيضًا بهذا التحول الرئيسي بعيدًا عن الإجراءات العادية نحو حل النزاعات البديلة في مجال الملكية الفكرية³.

وحل النزاعات البديلة أكتسب شعبية كبيرة، وأكثر تكاملًا من الناحية الإجرائية، على سبيل المثال، توفر أستراليا والمكسيك خيارا بديلة لتسوية النزاعات المتعلقة بالملكية الفكرية والتكنولوجيا، وفي إنجلترا وبولندا، هناك فترة تهدئة اختيارية عن طريق الوساطة، وفي إجراءات معارضة العلامات التجارية، ولقد شهدت سنغافورة أيضًا تطورات مؤسسية، حيث قام مكتب الملكية الفكرية في سنغافورة بتطوير خيار الوساطة لإجراءات العلامات التجارية وبراءات الاختراع، في إطار تعاونه مع المنظمة العالمية للملكية الفكرية، وخيار تحديد الخبراء لإجراءات براءات الاختراع. وتتعاون كوريا والبرازيل

¹ هدى بكري محمد مختار، الوسائل السلمية لحل النزاعات الدولية، رسالة ماجستير مقدمة لكلية الشريعة والقانون – كلية إفريقيا العالمية، والمتاحة من خلال: <https://core.ac.uk/reader/225928280>, وتمت زيارته 2024/11/18، ص 25.

² سارة مدين فرغلي عبدالودود الشاذلي، التحكيم كوسيلة ودية لفض المنازعات الضريبية، مجلة الدراسات القانونية، مجلد 64، عدد 2، 2024، الصفحات 603-605.

³ Neuhaus J. Current Issues in the Enforcement of International Arbitration Awards. University of Miami Inter-American law review. 2004. Vol 36. Is 23.



وإسبانيا والولايات المتحدة وألمانيا، مع بلدان أخرى، مع المنظمة العالمية للملكية الفكرية لتطوير أو تعزيز خدماتها الخاصة بتسوية المنازعات البديلة، وخاصة الوساطة¹. وفي أوروبا يعزى هذا الاتجاه جزئياً إلى قرار صادر عن محكمة العدل التابعة للاتحاد الأوروبي في عام 2017 القضية (C- 75/16) وفي هذا القرار، خلصت محكمة العدل الأوروبية إلى أن الوساطة الإلزامية كشرط مسبق للتقاضي لا يستبعد إطار تشريعي، بشرط ألا يُمنع الأطراف من ممارسة حقوقهم في الوصول إلى النظام القضائي. وفي اليونان، الوساطة الإلزامية في نزاعات انتهاك العلامة التجارية. وقد طبقت البرتغال إجراءات التحكيم الإلزامية في بعض حالات نزاعات الانتهاك المتعلقة بالبراءات وشهادات الحماية الفكرية، كما طبقت تركيا الوساطة المدنية الإلزامية في القضايا التجارية، بما في ذلك نزاعات الملكية الفكرية المتعلقة بالأموال، وفي الفلبين، تعد الوساطة الإلزامية في الشكاوى الإدارية المتعلقة بانتهاكات حقوق الملكية الفكرية، والقضايا بين الأطراف، مثل معارضة العلامات التجارية وإجراءات الإلغاء، والنزاعات التي تتطوي على مدفوعاً ت نقل التكنولوجيا².

إن حل النزاعات يشكل جانباً مهماً من النظام القانوني، والتحول نحو الوساطة والتحكيم كبديل للإجراءات العادية يعكس وعي السلطات العامة بأهمية الابتكار في حل النزاعات. لذلك تسعى الحكومات إلى تحقيق نظام قانوني أكثر مرونة وفعالية يدعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

2 التقنيات الحديثة وأهميتها في تسوية المنازعات:

تشهد الملكية الفكرية تطوراً متسارعاً مدفوعاً بالثورة الرقمية، مما يزيد من تعقيد النزاعات المتعلقة بها، هنا تقوم التقنيات الحديثة بدورها في تعزيز الوساطة والتحكيم لحل نزاعات الملكية الفكرية، وبفضل التقدم التكنولوجي السريع والأطر القانونية المرنة. يمثل هذا التحول استجابة لتحديات فريدة تصاحب نزاعات الملكية الفكرية، مثل الحاجة إلى السرية والمعرفة التخصصية، التي يمكن أن تديرها التقنيات بفعالية. إذ تعتمد هذه التقنيات على أدوات متقدمة لتحسين الكفاءة، وتقديم حلول مبتكرة تتماشى مع الطبيعة الديناميكية للنزاعات المتعلقة بالملكية الفكرية.

¹ Vaishali Singh. Arbitrability of Intellectual Property Dispute: A Pragmatic Dispute Resolution Mechanism. International Journal of Science and Research (IJSR). 2023. Vol 12. Is 12. PP 1845- 1846.

² Vaishali Singh. Arbitrability of Intellectual Property Dispute: A Pragmatic Dispute Resolution Mechanism. Op. cit.



وهذه التقنيات تتيح الوصول السريع إلى كميات هائلة من البيانات، مثل القوانين والقرارات السابقة، مما يساعد المحكمين على اتخاذ قرارات مستنيرة. والأنظمة الذكية يمكنها تحليل القرارات السابقة لتقديم تحليلات دقيقة تفيد في حل النزاعات المعقدة¹.

ونزاعات الملكية الفكرية تتطلب مستوى عالٍ من السرية، واستخدام تقنيات مثل البلوكشين لحماية البيانات والمستندات، يضمن الوصول إليها فقط من الأطراف المعنية فقط. والاجتماعات الافتراضية والمنصات الرقمية تساهم أيضًا في جعل الوساطة والتحكيم أكثر كفاءة وأقل تكلفة، من خلال تقديم الأدلة والشهادات عن بُعد وتقليل الحاجة إلى الاجتماعات الشخصية².

2.1 دور الذكاء الاصطناعي في تعزيز الوساطة والتحكيم:

يساعد الذكاء الاصطناعي في معالجة كميات كبيرة من البيانات بسرعة وفعالية، مما يمكن الوسطاء والمحكمين من الوصول إلى قرارات مستندة وحقائق واضحة. وتستخدم الأنظمة الذكية تقنيات التعلم الآلي لتحليل النزاعات وتقديم توصيات حول الحلول المحتملة، مما يقلل من الوقت اللازم لاتخاذ القرارات مقارنة بالطرق التقليدية³.

ويعزز استخدام الوساطة والتحكيم من خلال تحسين وتبسيط عملية صنع القرارات، وتسهيل عمليات الوساطة الافتراضية. ويسمح دمجها في أنظمة حل النزاعات عبر الإنترنت بحل النزاعات بشكل أكثر كفاءة، والاستفادة من التكنولوجيا لتبسيط الإجراءات والنتائج في النزاعات القانونية⁴.

فيمكن للذكاء الاصطناعي تحسين عدالة القرارات عن طريق تقليل تأثير الانحياز البشري، حيث يقدم توصيات موضوعية بناءً على تحليل منطقي للبيانات.

ويستخدم الذكاء الاصطناعي في منصات تسوية النزاعات عبر الإنترنت لتسهيل التواصل بين الأطراف وتحسين إجراءات المفاوضات، حتى في القضايا التي تشمل أطرافًا في مواقع جغرافية مختلفة. كما توفر أدوات إرشادات مبسطة للأفراد غير المتخصصين القانونيين، مما يجعل العملية أكثر شمولاً وقابلية للوصول⁵.

وبعد التوصل إلى تسوية، يمكن لأنظمة الذكاء الاصطناعي المساعدة في صياغة الوثائق القانونية المطلوبة، مثل اتفاقيات التسوية أو قرارات التحكيم، مما يوفر الوقت والجهد. يمثل الذكاء

¹ Candeias D. Artificial Intelligence's Role in Enhancing Conflict Resolution within the Online Dispute Resolution (ODR) System. Cambridge Open Engage. 2023. <https://doi.org/10.33774/coe-2023-200cw>. was visited on: 18/11/2024.

² Шахназарова Э.А. Онлайн-разрешение споров в сфере интеллектуальной собственности (российский и зарубежный опыт). Актуальные проблемы российского права. 2022. Vol 17. Is 12. PP 158-167. <https://doi.org/10.17803/1994-1471.2022.145.12.158-167>.

³ Candeias D. Artificial Intelligence's Role in Enhancing Conflict Resolution within the Online Dispute Resolution (ODR) System. Op. cit.

⁴ Solhchi M. A. & Baghbanno F. Artificial Intelligence and Its Role in the Development of the Future of Arbitration. International Journal of Law in Changing World. 2023. Vol 2. Is 2. PP 56-76.

⁵ Ibid.



الاصطناعي أداة ثورية في تعزيز الوساطة والتحكيم، من خلال تحسين الكفاءة، تقليل التكاليف، وضمان العدالة. ومع ذلك، لتحقيق الاستفادة الكاملة من هذه التكنولوجيا، يجب معالجة التحديات المرتبطة بحماية البيانات والشفافية، مع تعزيز الأطر التنظيمية لدعم الاستخدام الأخلاقي والمسؤول للذكاء الاصطناعي في هذا المجال.

2.2 تقنيات البلوكتشين لحماية الأدلة وإدارة حقوق الملكية:

البلوكتشين من التقنيات الحديثة التي أحدثت ثورة في إدارة البيانات وتوثيقها. وتعتمد هذه التقنية على قاعدة بيانات موزعة تُسجل المعاملات بطريقة آمنة وغير قابلة للتغيير، مما يجعلها أداة مثالية لحماية الأدلة وإدارة حقوق الملكية الفكرية¹.

تُساهم تقنية البلوكتشين في توثيق الأدلة المرتبطة بالنزاعات بشكل شفاف ودائم. حيث يتم تخزين الأدلة مثل التصاميم، النصوص، أو الأعمال الفنية على البلوكتشين مع ختم زمني (Timestamp) يُثبت تاريخ الإنشاء أو التسجيل، مما يعزز مصداقية الأدلة. فالبيانات المُخزنة لا يمكن تعديلها أو حذفها، مما يمنع أي محاولة لتزويرها أو تغييرها. كما توفر الشبكة نظامًا مشتركًا يُمكن الأطراف المعنية من الوصول إلى الأدلة بطريقة آمنة ودون الحاجة إلى وسيط². وتعمل على تحسين طريقة تسجيل وإدارة حقوق الملكية الفكرية بشكل مبتكر. ويُمكن لأصحاب الحقوق تسجيل حقوقهم مباشرة عليه، مما يضمن لهم حقوقهم القانونية دون الحاجة إلى إجراءات بيروقراطية مطولة. كما تتيح العقود الذكية المبنية عليه إنشاء وإدارة تراخيص الملكية الفكرية بطريقة تلقائية وآمنة، بما في ذلك تحصيل الرسوم ونقل الحقوق. ويُمكن تتبع استخدام المحتوى الرقمي أو المنتجات المسجلة بحقوق الملكية الفكرية، مما يساعد في منع الانتهاكات وتعزيز الشفافية³.

وتخزين الحقوق على البلوكتشين يوفر إثباتًا معترفًا به دوليًا، مما يُسهّل تسوية النزاعات العابرة للحدود. ومن خلال الشفافية الكاملة في التوثيق وإمكانية التحقق من السجلات بسهولة، تقل احتمالية النزاعات المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية⁴.

¹ I.A. БІЛАН. Загрозливі тенденції використання криптовалют з метою фінансування терористичної діяльності в умовах війни. ІНФОРМАЦІЯ І ПРАВО. 2023. Vol 3. Is 46. PP 154155.

² S. Negi, et al. The Preservation of Digital Evidences Through Blockchain Technology. 2023 IEEE World Conference on Applied Intelligence and Computing (AIC). Sonbhadra. India. 2023. PP 954-958,

³ Lim Wei Ming Shawn, et al. Blockchain-based Proof of Existence (PoE) Framework using Ethereum Smart Contracts. Proceedings of the Eleventh ACM Conference on Data and Application Security and Privacy. CODASPY '21: Proceedings of the Eleventh ACM Conference on Data and Application Security and Privacy. P 301-303.

⁴ Ibid.



البلوكشين أداة حيوية لحماية الأدلة وإدارة حقوق الملكية الفكرية بطريقة آمنة وفعّالة. بفضل ميزات المتماثلة في الشفافية، وعدم القابلية للتغيير، تُسهم هذه التقنية في تعزيز ثقة الأطراف، وتقليل النزاعات، وضمان حقوق الملكية على المستوى المحلي والدولي. ومع استمرار التطورات التقنية، يُتوقع أن تصبح البلوكشين معيارًا عالميًا في هذا المجال.

2.3. استخدام الواقع الافتراضي والمعزز في جلسات التحكيم:

أصبح استخدام الواقع الافتراضي، والواقع المعزز، وسائل مبتكرة لتحسين وتطوير جلسات التحكيم. إذ تتيح هذه التقنيات بيئات افتراضية ديناميكية يمكن أن تحاكي الاجتماعات التقليدية وتضيف إمكانيات جديدة تسهم في تحسين تجربة الأطراف المتنازعة وكفاءة العملية التحكيمية¹. وباستخدام تقنية الواقع الافتراضي يمكن للأطراف والمحكمين المشاركة في جلسات التحكيم من أي مكان في العالم، مما يزيل القيود الجغرافية ويقلل التكاليف المرتبطة بالسفر والتنقل. وتُتيح هذه التقنية للأطراف الشعور بالتواجد في بيئة افتراضية ثلاثية الأبعاد تحاكي قاعة تحكيم واقعية، مما يعزز التفاعل².

كما يمكن عرض الأدلة المادية مثل التصاميم الهندسية أو المواقع الجغرافية بشكل ثلاثي الأبعاد أثناء الجلسة. ويمكن للأطراف والمحكمين التفاعل مع الأدلة الافتراضية، مثل تكبير التفاصيل أو مشاهدة النماذج من زوايا مختلفة، مما يوفر فهمًا أعمق للحقائق المرتبطة بالنزاع³. كما يمكن محاكاة أحداث أو سيناريوهات مرتبطة بالنزاع، مما يساعد المحكمين على فهم الأحداث بشكل أفضل واتخاذ قرارات أكثر دقة، حيث يمكن إعادة إنشاء الموقع افتراضيًا ليتمكن المحكمون من تقييم الوقائع بطريقة عملية⁴.

2.4 استخدام المنصات الإلكترونية لإدارة النزاعات:

تعد المنصات الإلكترونية لإدارة النزاعات جزءًا أساسيًا من التحول الرقمي في مجال العدالة وحل النزاعات. توفر هذه المنصات بيئة تقنية مبتكرة تمكن الأطراف المتنازعة من حل خلافاتهم بطرق أسرع وأكثر مرونة مقارنة بالإجراءات التقليدية. تُستخدم هذه المنصات في الوساطة والتحكيم،

¹ Ayoub A., Pulijala Y. The application of virtual reality and augmented reality in Oral & Maxillofacial Surgery. BMC Oral Health 19, 238. 2019.

² Iskander M., et al. Virtual Reality and Augmented Reality in Ophthalmology: A Contemporary Prospective. Asia-Pacific journal of ophthalmology (Philadelphia, Pa.). 2021. Vol 10. Is 3. PP 244-252.

³ Iskander M., et al. Virtual Reality and Augmented Reality in Ophthalmology: A Contemporary Prospective. Op. cit

⁴ Ibid.



إضافة إلى أشكال أخرى من تسوية النزاعات، مما يجعلها خيارًا شائعًا في النزاعات التجارية، الدولية، والأسرية¹.

فهي أنظمة رقمية تعتمد على الإنترنت لتوفير حلول بديلة لحل النزاعات، مثل الوساطة والتحكيم. توفر هذه المنصات أدوات متقدمة لإدارة المفاوضات، كعرض الأدلة، والتواصل، وتسجيل الاتفاقات بطريقة مؤتمتة وآمنة.

فمن طريق توفر واجهات سهلة الاستخدام تُسهل إعداد القضايا ومعالجتها بسرعة. مع تقلل من الوقت اللازم لعقد الاجتماعات وجمع الأدلة، مما يؤدي إلى تسوية أسرع للنزاعات. مع الاستغناء عن الحاجة للتنقل والسفر أو إعداد الجلسات التقليدية مما يقلل التكاليف على الأطراف. كما توفر أدوات مثل التوثيق التلقائي وإعداد المستندات الجاهزة².

وثُمكن الأطراف من تتبع تطور قضيتهم بشكل مستمر، مما يعزز الثقة. مع توفر خيارات مرنة لحضور الجلسات سواء بشكل افتراضي أو من خلال الدردشة النصية والفيديو. وتتضمن تلك المنصات مستويات عالية من الأمان وحماية البيانات، مما يحافظ على سرية النزاع.

وهناك منصات دولية كمنصة WIPO Arbitration and Mediation Center التي توفر حلولاً رقمية لتسوية نزاعات الملكية الفكرية. ومنصة ODR Platforms (Online Dispute Resolution) التي تستخدم في النزاعات التجارية الدولية، والتي تديرها غرفة التجارة الدولية (ICC). وهناك منصات وطنية للتحكيم الإلكتروني، مثل "المركز السعودي للتحكيم التجاري". ومنصات الوساطة في دبي³.

3 التحديات المرتبطة باستخدام التقنيات الحديثة في الوساطة والتحكيم:

مع إدخال التقنيات الحديثة في مجالي الوساطة والتحكيم، ازداد الاهتمام بتحسين الكفاءة والمرونة في حل النزاعات. ومع ذلك، فإن التقنيات المستخدمة تأتي بمجموعة من التحديات، والتي قد تعيق تحقيق الأهداف المرجوة. وتشمل هذه التحديات الجوانب التقنية، القانونية، والأخلاقية.

¹Petrunenko, I. (2023). Mediation services for resolving business disputes. Analytical and Comparative Jurisprudence. <https://doi.org/10.24144/2788-6018.2023.04.31>.

² Ibid.

³ المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو). ومتاح من خلال الرابط: <https://www.wipo.int/portal/ar>. وتمت الزيارة بتاريخ 2024/11/20.



1- التحديات التقنية¹:

- ضعف البنية التحتية التكنولوجية: في بعض المناطق، قد يكون نقص الاتصال بالإنترنت أو الأجهزة الحديثة عائقًا أمام تطبيق الوسائل التقنية.
- تعقيد التقنيات الحديثة: الأدوات التكنولوجية مثل الذكاء الاصطناعي والعقود الذكية تحتاج إلى فهم متقدم، مما يتطلب تدريبًا مكثفًا للمستخدمين. وتكامل الأنظمة المستخدمة يمثل تحديًا آخر في إدارة النزاعات.
- الأمن السيبراني: تتعرض المنصات الرقمية لخطر القرصنة وسرقة البيانات، مما قد يؤدي إلى انتهاك الخصوصية الخاصة بالنزاع. مما يتطلب الحاجة إلى أنظمة حماية قوية تمنع الوصول غير المصرح به أو التلاعب بالأدلة الرقمية.

2- التحديات القانونية²:

- غياب الأطر القانونية المناسبة: في العديد من الدول، لا تزال القوانين غير مهيأة لتنظيم استخدام التقنيات الحديثة في الوساطة والتحكيم، مثل التعامل مع الأدلة الرقمية أو العقود الذكية. مما يعمل على غياب الاعتراف القانوني ببعض القرارات الصادرة عن المنصات الرقمية أو الوسائل التقنية. وهذا يتطلب توحيد المعايير الدولية لضمان فعالية استخدام التقنيات الحديثة في تسوية النزاعات عبر الحدود.
- التحديات المتعلقة بتنفيذ القرارات: على الرغم من مرونة القرارات الإلكترونية، قد تواجه صعوبات في تنفيذها عبر الحدود الدولية بسبب الاختلافات القانونية بين الدول. وبالتالي؛ هنا حاجة ماسة إلى معاهدات دولية تعزز الاعتراف بالوساطة والتحكيم الإلكتروني.

3- التحديات الأخلاقية³:

- انحياز الذكاء الاصطناعي: قد تحتوي أنظمة الذكاء الاصطناعي على انحياز مدمج نتيجة البيانات المستخدمة في تدريبها، مما يؤدي إلى قرارات غير عادلة. وقد تكون

¹ Davidson E. & Chiasson M. Contextual influences on technology use mediation: a comparative analysis of electronic medical record systems. European Journal of Information Systems. 2005. Vol 14. Is 1. PP 6-18.

² Singh V. & Bahmani M. Arbitration Agreement and Arbitral Award: The Online Perspective. Journal of National Law University Delhi. 2021. Vol 8. Is 1-2. PP 45-61.

³ Trunk A., Birkel H. & Hartmann E. On the current state of combining human and artificial intelligence for strategic organizational decision making. Bus Res. 2020. Vol 13. PP 875-919.



هناك صعوبة تفسير كيفية اتخاذ أنظمة الذكاء الاصطناعي للقرارات، مما يثير مخاوف بشأن الشفافية.

- **حماية الخصوصية:** جمع وتخزين بيانات الأطراف قد يثير تساؤلات أخلاقية بشأن كيفية استخدامها وحمايتها. وبالتالي هناك ضرورة الحصول على موافقة الأطراف على استخدام بياناتهم بشكل واضح وشفاف.
- **مقاومة التغيير:** قد تواجه التقنيات الحديثة مقاومة من قبل الأطراف أو المحكمين التقليديين الذين يفضلون الطرق التقليدية. وبالتالي لا بد من تغيير ثقافي لتقبل الابتكار التكنولوجي في المجالات القانونية.

4- التكلفة والتدريب¹:

- **التكلفة المرتفعة للتكنولوجيا:** تقنيات مثل الواقع الافتراضي، الذكاء الاصطناعي، والبلوكتشين قد تكون مكلفة جدًا لبعض المؤسسات أو الأطراف. مما يتطلب استثمارات كبيرة لتطوير وصيانة المنصات الرقمية.
- **نقص المهارات التقنية:** العديد من المحكمين والوسطاء يفتقرون إلى الخبرة اللازمة لاستخدام التقنيات الحديثة بكفاءة. مما يتطلب ضرورة توفير برامج تدريبية مكثفة ودائمة لتحديث المهارات.
- وتتطلب تلك تحديات حلولاً متكاملة تشمل تحديث القوانين، تعزيز البنية التحتية، توفير التدريب اللازم، وضمان الأمان السيبراني. التغلب عليها، وذلك سيساهم في بناء مستقبل أكثر مرونة وعدالة لآليات تسوية النزاعات.

4 التوقعات المستقبلية للتكنولوجيا في نزاعات الملكية الفكرية:

مع التطور التكنولوجي المستمر، يزداد الاعتماد على الأدوات الرقمية لتسهيل وتسريع تسوية نزاعات الملكية الفكرية. والتوقعات المستقبلية تشير إلى تحول جذري في كيفية معالجة هذه النزاعات باستخدام التقنيات المتقدمة، وهذه بعض التوقعات المستقبلية:

¹ Halla, S. Arbitration Going Online – New Challenges in 21st Century? Masaryk University journal of law and technology.2011. Vol 5. PP 215-225.



1- الذكاء الاصطناعي لتحليل النزاعات واتخاذ القرارات¹:

- تحليل القضايا: يُتوقع أن تصبح أنظمة الذكاء الاصطناعي قادرة على تحليل النزاعات بدقة، من خلال مراجعة العقود، التراخيص، وبراءات الاختراع واستخراج النقاط الأساسية للنزاع.
- التنبؤ بالأحكام: ستستخدم خوارزميات الذكاء الاصطناعي تحليل البيانات التاريخية لتقديم احتمالات للحلول المتوقعة، مما يُمكن الأطراف من اتخاذ قرارات مستنيرة قبل اللجوء للتحكيم أو الوساطة.
- الوساطة والتحكيم الافتراضي: قد تتولى أنظمة الذكاء الاصطناعي دور الوسيط أو المحكم الافتراضي لتقديم توصيات أو قرارات مبنية على معايير موضوعية.

2- استخدام البلوكتشين لحماية الملكية الفكرية²:

- تسجيل الحقوق الرقمية: ستصبح تقنية البلوكتشين معيارًا عالميًا لتسجيل حقوق الملكية الفكرية، مثل براءات الاختراع والعلامات التجارية وحقوق التأليف، مما يضمن عدم التلاعب أو النزاع على الملكية.
- العقود الذكية: ستُمكن العقود الذكية المبنية على البلوكتشين من إدارة التراخيص والاتفاقيات تلقائيًا، بما في ذلك تحصيل الرسوم أو إنهاء التراخيص عند الانتهاك.
- تتبع الاستخدام: ستُستخدم شبكات البلوكتشين لتتبع استخدام المواد المحمية بحقوق الملكية الفكرية، مما يتيح مراقبة الانتهاكات وتطبيق القوانين بشكل أكثر كفاءة.

3- البيانات الضخمة لتحليل الاتجاهات وحل النزاعات³:

- رصد الانتهاكات: ستُستخدم تقنيات تحليل البيانات الضخمة لرصد الانتهاكات المحتملة لحقوق الملكية الفكرية على نطاق واسع، مثل تتبع المحتوى عبر الإنترنت أو مراقبة استخدام العلامات التجارية.

¹ Aydoğan R., Baarslag T. & Gerding E. Artificial Intelligence Techniques for Conflict Resolution. Group Decis Negot. 2021. Vol 30. PP 879–883. <https://doi.org/10.1007/s10726-021-09738-x>.

² I.A. БІЛАН. Загрозливі тенденції використання криптовалют з метою фінансування терористичної діяльності в умовах війни. Op. cit.

³ Yun-jie Ma, et al. A big data based conflict analysis, control and resolution effect evaluation platform. Proc. SPIE 12599, Second International Conference on Digital Society and Intelligent Systems (DSInS 2022). PP 1259927 2023. <https://doi.org/10.1117/12.2673561>.



- تحليل سلوك: ستستخدم البيانات الضخمة لفهم الأنماط المتعلقة بانتهاكات حقوق الملكية الفكرية واتخاذ إجراءات وقائية.
- 4- المنصات الرقمية لحل النزاعات¹:

- أنظمة ODR: يُتوقع أن تصبح منصات تسوية النزاعات عبر الإنترنت أكثر تطوراً، حيث تقدم خدمات متكاملة لإدارة القضايا، من تقديم الطلبات إلى تنفيذ القرارات.
- التكامل مع الأنظمة القضائية: ستتكامّل هذه المنصات مع المحاكم والهيئات القانونية لضمان الاعتراف القانوني بالحلول المقدمة عبر التكنولوجيا.
- 5- تحسين التشريعات والبنية التحتية²:

- مواءمة القوانين مع التكنولوجيا: يُتوقع أن تعمل الحكومات على تحديث القوانين الوطنية والدولية لتتماشى مع التطورات التقنية وتوفر الحماية للحقوق الرقمية.
 - تعزيز التعاون الدولي: سيزداد التعاون بين الدول لتطوير معاهدات واتفاقيات تُسهّل تسوية النزاعات العابرة للحدود باستخدام التكنولوجيا.
- التكنولوجيا تمثل مستقبلاً واعداً لتسوية نزاعات الملكية الفكرية بطرق أسرع وأكثر كفاءة وشفافية. مع استمرار الابتكار وتبني التقنيات الجديدة، يُتوقع أن تُحدث هذه الأدوات تحولاً جذرياً في كيفية حماية الحقوق وتسوية النزاعات، مما يُعزز مناخ العدالة والابتكار على المستوى العالمي.

5 الخاتمة:

أظهرت الدراسة بوضوح أن التقنيات الحديثة قد أحدثت ثورة في مجال الوساطة والتحكيم في نزاعات الملكية الفكرية، حيث قدمت أدوات ووسائل جديدة تساهم في تسريع وتبسيط الإجراءات، وتحسين كفاءة حل النزاعات، وتعزيز الشفافية والعدالة. وقد أبرزت الدراسة مجموعة من التقنيات الواعدة مثل الذكاء الاصطناعي، وسلسلة الكتل، والواقع الافتراضي، والتي من شأنها أن تشكل مستقبل إدارة النزاعات في هذا المجال.

ومع ذلك، فإن الاستفادة الكاملة من هذه التقنيات تتطلب تضافر جهود مختلف الأطراف، بما في ذلك صناع السياسات، والقانونيين، والمختصين في مجال التكنولوجيا. كما يتطلب الأمر

¹ Ibid.

² André Carvalho, et al. Dynamic parliamentary management platform with workflow engine integration. In Proceedings of the 10th Euro-American Conference on Telematics and Information Systems (EATIS '20). Association for Computing Machinery. New York, NY, USA. Article 47. PP 1–6.



بناء بنية تحتية تقنية قوية، وتطوير القوانين واللوائح اللازمة لتنظيم استخدام هذه التقنيات، وتوفير التدريب اللازم للمحكمين والوسطاء والأطراف المتنازعة. يُعد توظيف التقنيات الحديثة في الوساطة والتحكيم خطوة نحو تحقيق نظام قانوني أكثر حداثة وفعالية. ومع مواجهة التحديات بشكل استباقي وتطبيق التوصيات المناسبة، يمكن أن تصبح هذه الأدوات جزءًا أساسيًا من مستقبل تسوية النزاعات، خاصة في مجال الملكية الفكرية الذي يتطلب استجابة سريعة ومتطورة للتحديات الناشئة.

6 التوصيات:

- **تطوير الإطار القانوني:** يجب تحديث القوانين واللوائح لتشمل الاستخدام الفعال للتقنيات الحديثة في الوساطة والتحكيم، مع التركيز على حماية البيانات والخصوصية.
 - **بناء البنية التحتية التقنية:** يجب الاستثمار في بناء بنية تحتية تقنية قوية لدعم استخدام التقنيات الحديثة في مجال الوساطة والتحكيم، بما في ذلك توفير الاتصال بالإنترنت عالي السرعة والأمن السيبراني.
 - **تدريب الكوادر:** يجب توفير برامج تدريبية مكثفة للمحكمين والوسطاء والأطراف المتنازعة على استخدام التقنيات الحديثة وكيفية الاستفادة منها في حل النزاعات.
 - **تشجيع التعاون بين القطاعات:** يجب تشجيع التعاون بين القطاعات المختلفة، مثل القطاع العام والخاص والأكاديمي، لتطوير حلول مبتكرة للتحديات التي تواجه استخدام التقنيات الحديثة في الوساطة والتحكيم.
 - **تطوير معايير عالمية:** يجب العمل على تطوير معايير عالمية موحدة لضمان جودة ونزاهة الإجراءات التي تعتمد على التقنيات الحديثة.
 - **البحث والتطوير المستمر:** يجب الاستمرار في إجراء البحوث والتطوير لتطوير تقنيات جديدة وأكثر كفاءة لحل نزاعات الملكية الفكرية.
- وبالتطبيق الفعال لهذه التوصيات، يمكن تحقيق تقدم كبير في مجال الوساطة والتحكيم في نزاعات الملكية الفكرية، وتعزيز حماية الحقوق الفكرية، وتحفيز الابتكار والإبداع.



قائمة المراجع:

أولاً المراجع العربية:

- سارة مدين فرغلي عبدالودود الشاذلي. التحكيم كوسيلة ودية لفض المنازعات الضريبية. مجلة الدراسات القانونية. مجلد 64. عدد 2. 2024. الصفحات 603-605.
- صفاء محمود السوليميين، أحمد الضالعين. الوساطة القضائية كوسيلة بديلة لحل المنازعات الإدارية. مجلة كلية القانون الكويتية العالمية. عدد 1. مجلد 37. 2021. الصفحات 489-492.
- محمد وليد العبادي. أهمية التحكيم وجواز اللجوء إليه في منازعات العقود الإدارية دراسة مقارنة، مجلة علوم الشريعة والقانون. عدد 2. مجلد 34. 2007. ص 395.
- المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويو). ومتاح من خلال الرابط: <https://www.wipo.int/portal/ar>. وتمت الزيارة بتاريخ 2024/11/20.
- هدى بكري محمد مختار، الوسائل السلمية لحل النزاعات الدولية، رسالة ماجستير مقدمة لكلية الشريعة والقانون - كلية افريقيا العالمية، والمتاحة من خلال: <https://core.ac.uk/reader/225928280>. وتمت زيارته 2024/11/18، ص 25.

ثانياً المراجع الأجنبية:

- André Carvalho, et al. Dynamic parliamentary management platform with workflow engine integration. In Proceedings of the 10th Euro-American Conference on Telematics and Information Systems (EATIS '20). Association for Computing Machinery. New York. NY. USA. Article 47. PP 1-6.
- Aydoğan R., Baarslag T. & Gerding E. Artificial Intelligence Techniques for Conflict Resolution. Group Decis Negot. 2021. Vol 30. PP 879-883. <https://doi.org/10.1007/s10726-021-09738-x>.
- Ayoub A., Pulijala Y. The application of virtual reality and augmented reality in Oral & Maxillofacial Surgery. BMC Oral Health 19, 238. 2019.
- Candeias D. Artificial Intelligence's Role in Enhancing Conflict Resolution within the Online Dispute Resolution (ODR) System. Cambridge Open Engage. 2023. <https://doi.org/10.33774/coe-2023-200cw>. was visited on: 18/11/2024.



- Davidson E. & Chiasson M. Contextual influences on technology use mediation: a comparative analysis of electronic medical record systems. *European Journal of Information Systems*. 2005. Vol 14. Is 1. PP 6–18.
- Halla, S. Arbitration Going Online – New Challenges in 21st Century? *Masaryk University journal of law and technology*. 2011. Vol 5. PP 215-225.
- Iskander M., et al. Virtual Reality and Augmented Reality in Ophthalmology: A Contemporary Prospective. *Asia-Pacific journal of ophthalmology* (Philadelphia, Pa.). 2021. Vol 10. Is 3. PP 244-252.
- Lim Wei Ming Shawn, et al. Blockchain-based Proof of Existence (PoE) Framework using Ethereum Smart Contracts. *Proceedings of the Eleventh ACM Conference on Data and Application Security and Privacy. CODASPY '21: Proceedings of the Eleventh ACM Conference on Data and Application Security and Privacy*. P 301-303.
- Neuhaus J. Current Issues in the Enforcement of International Arbitration Awards. *University of Miami Inter-American law review*. 2004. Vol 36. Is 23.
- Petrunenko, I. (2023). Mediation services for resolving business disputes. *Analytical and Comparative Jurisprudence*. <https://doi.org/10.24144/2788-6018.2023.04.31>.
- S. Negi, A. Kumar, et al. The Preservation of Digital Evidences Through Blockchain Technology. *2023 IEEE World Conference on Applied Intelligence and Computing (AIC)*. Sonbhadra. India. 2023. PP 954-958,
- Singh V. & Bahmani M. Arbitration Agreement and Arbitral Award: The Online Perspective. *Journal of National Law University Delhi*. 2021. Vol 8. Is 1-2. PP 45-61.
- Solhchi M. A. & Baghbanno F. Artificial Intelligence and Its Role in the Development of the Future of Arbitration. *International Journal of Law in Changing World*. 2023. Vol 2. Is 2. PP 56-76.
- Trunk A., Birkel H. & Hartmann E. On the current state of combining human and artificial intelligence for strategic organizational decision making. *Bus Res*. 2020. Vol 13. PP 875–919.



- Vaishali Singh. Arbitrability of Intellectual Property Dispute: A Pragmatic Dispute Resolution Mechanism. International Journal of Science and Research (IJSR). 2023. Vol 12. Is 12. PP 1845- 1846.
- Yun-jie Ma, et al. A big data based conflict analysis, control and resolution effect evaluation platform. Proc. SPIE 12599, Second International Conference on Digital Society and Intelligent Systems (DSInS 2022). PP 1259927 2023. <https://doi.org/10.1117/12.2673561>.
- І.А. БІЛАН. Загрозливі тенденції використання криптовалют з метою фінансування терористичної діяльності в умовах війни. ІНФОРМАЦІЯ І ПРАВО. 2023. Vol 3. Is 46. PP 154155.
- Шахназарова Э.А. Онлайн-разрешение споров в сфере интеллектуальной собственности (российский и зарубежный опыт). Актуальные проблемы российского права. 2022. Vol 17. Is 12. PP 158-167. <https://doi.org/10.17803/1994-1471.2022.145.12.158-167>.



التنظيم القانوني لعقود استغلال حقوق الملكية الفكرية عبر تقنية الميتافيرس

إعداد/ حسن أحمد محمد حسين

مقدمة

بتاريخ 28 أكتوبر 2021 أعلن السيد مارك زوكربرج الرئيس التنفيذي لشركة فيسبوك عن إطلاق تقنية الميتافيرس، حيث أشار إلى أنه عبر هذه التقنية يمكن فعل أي شيء يتم تخيله، مع الأصدقاء والعائلة، سواء أكان يتعلق بالعمل، أو التعليم، أو اللعب، أو التسوق، أو الإبداع¹. وعقب الإعلان آنف الذكر، تنامت تساؤلات الفقه بخصوص ما قد ينجم عن استخدام هذه التقنية، على النحو المتقدم، من مشكلات قانونية، ومنها باعتبار أنها ما تعيننا في هذا المقام حماية حقوق الملكية الفكرية في ظل ذلك الاستخدام.

أولاً: تحديد إشكالية البحث:

تتمثل في ما قد يحدث من انتهاك لحقوق الملكية الفكرية، جراء استخدام تقنية الميتافيرس، عبر الاستغلال غير المشروع أو غير المصرح به لهذه الحقوق.

ثانياً: تساؤلات البحث:

1. ماتعريف تقنية الميتافيرس؟
2. ما علاقة تقنية الميتافيرس بحقوق الملكية الفكرية؟
3. ما التكييف القانوني لعقود استغلال حقوق الملكية الفكرية عبر تقنية الميتافيرس؟
4. ما الضوابط القانونية التي تحكم استغلال حقوق الملكية الفكرية عبر تقنية الميتافيرس؟

¹ Marie_HeleneFabiani, NFT,metavers et “meta proprieteintellectuelle”, Gaz.Pal., nO8,2022, p.13
وعن نص ماقاله السيد مارك زوكربرج باللغة الانجليزية(مذكور في المرجع نفسه، نفس الصفحة، هامش رقم 4):
“In the metaverse, you`ll be able to do almost anything you can imagine_get together with friends and family, Work, Learn, Play, Shop, Create”.

-وفي هذا السياق أود الإشارة إلى أمرين:
الأول: أن مصطلح "الميتافيرس" ليس حصرياً للسيد مارك زوكربرج، وإنما تم استخدامه من قبل عام 1992 في رواية "تحطم الثلج" Snow Crash للروائي نيل ستيفينسون، بالإضافة إلى استخدام المصطلح ذاته في رواية ready player One لصاحبها إرنست كلاين.

الثاني: أن كلمة metaverse في حد ذاتها مكونة من مقطعين: الأول: Meta بمعنى "ماوراء"، والثاني: Verse بمعنى "الكون أو العالم"، وبالتالي فالمصطلح كاملاً يعني: ما بعد الكون، أو الكون الماورائي. (د.زعتز نور الدين، العالم الافتراضي "الميتافيرس" Metaverse "من منظور سيكولوجي، مجلة العلوم الانسانية، جامعة العربي بن مهيدي-أم البواقي، س9، ع2، جوان (يونيو) 2022، ص1018، 1017)



ثالثاً: هدف البحث:

يستهدف البحث الماثل الوقوف على مدى استيعاب البنية التشريعية الحالية لعقود استغلال حقوق الملكية الفكرية عبر تقنية الميتافيرس، وصولاً إلى ما إذا كانت هناك حاجة إلى تدخل تشريعي في هذا الشأن من عدمه.

رابعاً: منهج البحث:

لعله من المناسب اتباع منهجين علميين في سبيل إعداد هذا البحث هما: الأول: المنهج التحليلي: من أجل الوقوف على الجزئيات المتعلقة بإشكالية البحث وفحصها في ذاتها وردها إلى القواعد العامة لكشف حقيقتها القانونية، الثاني: المنهج المقارن: بين القانونين: المصري والفرنسي، في محاولة لإثراء مضمون البحث.

خامساً: خطة البحث:

المطلب الأول: تعريف تقنية الميتافيرس وبيان علاقتها بحقوق الملكية الفكرية:
المطلب الثاني: الطبيعة القانونية لعقود استغلال حقوق الملكية الفكرية عبر تقنية الميتافيرس:

المطلب الأول

تعريف تقنية الميتافيرس وعلاقتها بحقوق الملكية الفكرية

الفرع الأول: تعريف تقنية الميتافيرس

لقد ورد تعريف للميتافيرس في قاموس أوكسفورد بأنها: "بيئة افتراضية يتفاعل فيها المستخدمون مع بعضهم البعض ومع محيطهم، وبشكل أكثر عمومية، فهي البيئة الافتراضية التي يتفاعل فيها مستخدمو أجهزة الحاسب الآلي المتصلة شبكياً".¹
يوجد في الفقه من يعرف الميتافيرس بأنه: "تلك العوالم الافتراضية الرقمية التي يمكن للجمهور من خلالها الحصول على صور رمزية (أفاتار) والتفاعل معها".²

¹ Oxford Dictionary: متاح على الشبكة العنكبوتية عبر الرابط الآتي:

تاريخ الزيارة: السبت الموافق 4 يناير 2025 / <https://languages.oup.com/word-of-the-year/2022/>

"a computer-generated environment within which users can interact with one another and their surroundings, a virtual world; (more generally) the notional environment in which users of networked computers interact".

² Marie-Helene Fabiani, Op. Cit., p.13



وهناك من يعرفه بأنه: "تكنولوجيا يتم فيها دمج مابين العالم الحقيقي الذي نعيش فيه والعالم الافتراضي، ويتم فيها إنشاء الأفاتار (تجسيد لشخصياتنا رقميا في العالم الافتراضي) والأغراض الرقمية، حيث أنه فيه بدلا من المشاهدة والتصفح للمحتوى الإلكتروني كما كان سابقا، يتم في هذه العوالم الدخول والتجسد في هذا العالم الرقمي، والشعور بأنك موجود فعلا مع شخص آخر أو في مكان آخر، وهو بمثابة عالم ثالث افتراضي يأخذ من الواقع شيئا ومن الانترنت والتقنيات الذكية أشياء وخصائص أخرى، وهو كما قيل "الانترنت الذي أعطيت له حياة فننبض قلبه"¹.

ومن الملاحظ أن التعاريف آنفة العرض قوامها الطبيعة التقنية للميتافيرس، وهذا ليس نقدا في حد ذاته؛ بحكم سياق كل تعريف منها، ويمكن نقل هذا التعاريف إلى مجال حقوق الملكية الفكرية، من خلال إضافة ما يحدث من استخدام تقنية الميتافيرس كوسيلة لاستغلال تلك الحقوق في إطار القوانين المنظمة لهذه الأخيرة. وأتوقف عند هذا الحد، على أن تكتمل الفكرة في الفرع التالي.

الفرع الثاني: علاقة تقنية الميتافيرس بحقوق الملكية الفكرية

يمكن تبيان هذه العلاقة من خلال النقاط التالية:

أولاً: تنقسم حقوق الملكية الفكرية عموماً إلى قسمين رئيسيين: حقوق أدبية وفنية، وحقوق الملكية الصناعية والتجارية²، وفي ظل التطورات التكنولوجية المتلاحقة ظهر مصطلح "المصنفات الرقمية" نتيجة أحد أمرين: إما تحويل المصنفات ذات الشكل التقليدي إلى محتوى رقمي، أو ظهور المصنف في شكل رقمي منذ البداية³.

ثانياً: لقد تم تعريف المصنف (عموماً) في الفقرة الأولى من المادة 138 من قانون حماية حقوق الملكية الفكرية رقم 82 لسنة 2002 بأنه: "كل عمل أدبي أو فني أو علمي مبتكر أيا كان نوعه أو طريقة التعبير عنه أو أهميته أو الغرض منه". وأرى أن هذا التعريف يبلغ من السعة ما يجعله يستوعب المصنفات الرقمية، خاصة أن هذه الأخيرة لا تفترق عن المصنفات التقليدية إلا فيما يتعلق بوسيلة النشر والتوزيع على الجمهور عبر الوسائل التكنولوجية الحديثة⁴.

¹ د. زعتر نور الدين، مرجع سابق، ص 1018

² د. عبدالرزاق أحمد السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني الجزء الثامن المجلد الأول حق الملكية مع شرح مفصل للأشياء والأموال وقانون حماية حقوق الملكية الفكرية، تحديث وتنقيح م. أحمد مدحت المراغي، دار مصر للنشر والتوزيع، 2020، ص 238 وما بعدها

³ على أن فكرة المصنف الرقمي لا تغير من مسألة انتماء المصنف ذاته إلى أي من فروع حقوق الملكية الفكرية، من ذلك "أسماء النطاقات" الذي يدخل ضمن نظام الأسماء والعلامات التجارية. (د. سمير حامد الجمل، حماية المصنفات في إطار البث عبر القنوات الفضائية (دراسة مقارنة)، مجلة الحقوق، جامعة الكويت، ص 38، 1ع، 2014، ص 461).

⁴ د. سامية كسال، الحماية القانونية للمصنفات الرقمية: "دراسة مقارنة"، مجلة الاجتهاد القضائي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، ع 16، مارس 2018، ص 33



ثالثاً: تتم إتاحة المصنفات الرقمية على الشبكة العنكبوتية¹، وفي مقابل لا تختلف تقنية الميتافيرس عن هذا الوضع، مما يمكن معه القول بأن كل من: المصنفات الرقمية والميتافيرس، يجمعهما البيئة الرقمية²، ولإيضاح المسألة أكثر يمكن تقديم مايلي من نقاط:

(أ) لتأكيد هذا التلاقي بينهما، فإن هناك من يعرف الميتافيرس بالنظر إلى طابعها التكنولوجي أو التقني، بأنها: "عبارة عن شبكة اجتماعية ضخمة تتضمن مزيجاً من تكنولوجيا الواقع الافتراضي والواقع المعزز والواقع المختلط والذي يعني اندماج الواقع الافتراضي والواقع الحقيقي مع إمكانية التفاعل والتحكم والبيئات ثلاثية الأبعاد بالإضافة إلى تقنيات الذكاء الاصطناعي يتم التفاعل معها في الوقت الحقيقي وبشكل فعال ومستمر، يشترك فيه عدد غير محدود من الأشخاص حول العالم، ويوفر بيئة إنغماس وإحساساً للمستخدمين حقيقياً، ويتواصل افتراضي في بيئات مشابهة تماماً للبيئات في الواقع، كما تتم فيها أنواع التعاملات المختلفة كالاتصالات والدفع وغيره"³.

(ب) يلعب مستخدم تقنية الميتافيرس دوراً مهماً في إنشاء المحتوى داخلها، وبالتالي فإن التفاعل داخل هذه التقنية يتوقف على ما يقوم به المستخدمون من خيارات⁴.

(ج) من الأمور المميزة لتقنية الميتافيرس، أن الشخصيات الافتراضية تأخذ شكل أفاتار وهي شبيهة بالبشر إلى حد كبير⁵.

رابعاً: في خضم بدء انتشار تقنية الميتافيرس ظهر ما يسمى بالأصول الافتراضية أو الرموز القابلة للاستبدال، وتعرف بأنها: "ملفات رقمية فريدة من نوعها، معتمدة عبر تقنية البلوكتشين، وتستخدم على نحو خاص في مجال الفن والموضة وهي تمثل كائنات في شكل رقمي (صورة/رسوم

¹ جدير بالذكر أن الشبكة العنكبوتية العالمية World Wide Web تعد إحدى الخدمات التي يتم تقديمها من خلال شبكة الإنترنت. للتفاصيل حول الفرق بين الشبكتين المذكورتين، أنظر: د. خالد ممدوح إبراهيم، حوكمة الإنترنت، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، الطبعة الأولى، 2011، ص 96 وما بعدها؛ د. أسامة أبو الحسن مجاهد، خصوصية التعاقد عبر الإنترنت، ضمن أعمال مؤتمر: التطورات المصرفية والائتمانية المعاصرة في مصر والعالم العربي، كلية الحقوق، جامعة حلوان، 2004، ص 882 وما بعدها. وهناك من يعرف الشبكة العنكبوتية-وبحق- بأنها: "وسيلة للوصول إلى معلومات موجودة على شبكة الإنترنت، وتحتوي هذه الشبكة على حاسبات آلية متصلة مع بعضها من خلال وصلات تشعبية تسمح للمستخدمين أن يتصفحوا العديد من صفحات النشاط، وكذا التنقل من موقع إلى آخر عبر شبكة الإنترنت". (د. سعيد كامل صديق هدية، الحماية الجنائية للنظم المعلوماتية، رسالة دكتوراة، كلية الحقوق، جامعة طنطا، 2019م-1440هـ، ص 27)

² أو كما يقال "الفضاء الإلكتروني" حيث يعرفه رأي في الفقه-بحق- بأنه: "الوسط أو المجال الذي ينتج عن عملية الاتصال بين شبكات الإنترنت-عامة كانت أو خاصة، عالمية كانت أو محلية، من طريق الحواسيب الآلية والهواتف الذكية، بغرض إنشاء وتداول واستغلال ونشر والاحتفاظ بمحتوى رقمي-مصوراً كان أو مكتوباً أو مسجلاً، وسواء أكان هذا المحتوى الرقمي عبارة عن بيانات أو معلومات تمت معالجتها، وسواء أكان لأغراض سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية أو ثقافية أو غيرها، ويتكون هذا الفضاء الافتراضي، نتيجة لاجتماع عناصر مادية-كأجهزة الكمبيوتر والهواتف الذكية، وأخرى غير مادية-كأنظمة الشبكات والبرمجيات، وحوسبة المعلومات، ونقل وتخزين البيانات، ومنتجي ومستخدمي كل هذه العناصر". (د. حسين أحمد مقداد عبداللطيف، دور الضبط الإداري في الحد من مخاطر الفضاء الإلكتروني في مصر وفرنسا، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، س 65، ع 1، يناير 2023، ص 639)

³ Lik-Hang Lee and others, All one needs to know about Metaverse: A complete survey on technological singularity, virtual ecosystem, and research agenda, Journal of latex class files, vol.14, n08, september 2021, p.1

⁴ د. أميرة عبدالعزيز محمد عبدالجواد، إشكاليات إنفاذ القانون الدولي في عالم الميتافيرس، ضمن أعمال مؤتمر: الجوانب القانونية للتحول الرقمي "الفرص والتحديات"، كلية القانون، الجامعة البريطانية، س 3، ع 2، أكتوبر 2023، ص 176

⁵ د. زعتر نور الدين، مرجع سابق، ص 1020



متحركة)¹. وتستخدم الأصول الافتراضية القيمة كأدوات لتأكيد الحماية المطلوبة لحقوق الملكية الفكرية ومنع الاعتداء على حق المؤلف، وبالفعل استطاعت شركات عدة الاستفادة من هذه التقنية في سبيل المحافظة على ما تمتلكه من علامات تجارية رقمية بأن قامت ببيع أصول رقمية تحمل تلك العلامات التجارية².

المطلب الثاني: الطبيعة القانونية لعقود استغلال حقوق الملكية الفكرية

عبر تقنية الميتافيرس

الفرع الأول: التكيف القانوني لعقد استغلال المصنفات الرقمية عبر تقنية الميتافيرس

يتمتع المؤلف_عموما_ بنوعين من الحقوق على مصنفه، الأول: حقوق مالية، والثاني: حقوق أدبية، وهذه الأخيرة مؤبدة وغير قابلة للتصرف ولا تخضع للتقادم³. والأمر هنا يتعلق بالحقوق المالية، باعتبار أنها، عكس الحقوق الأدبية، قابلة للتصرف. ولكن قبل أن نتطرق للضوابط القانونية الحاكمة لهذا التصرف (في الفرع الثاني)، ينبغي طرح سؤال: ما التكيف القانوني لعقود استغلال المصنفات الرقمية عبر تقنية الميتافيرس؟

يمكن الإجابة عن هذا السؤال بالقول بأن هذا العقد هو عقد ذكي، والعقود الذكية عموما يعرفها رأي في الفقه_بحق_ بأنها: "عقود إلكترونية حديثة، تنشأ من خلال سلسلة الكتل بين طرفين

¹ Marie-Helene Fabiani, op.cit., p.13

وهناك رأي فقهي آخر يعرفها بأنها: "رموز أو أصول رقمية غير متساوية القيمة، يتم إصدارها وتسجيلها وتداولها بين مستخدمي المنصات الرقمية بفضل تقنية البلوكتشين والعقود الذكية". (د. محمود حسن السحلي، الأصول الافتراضية القيمة بين حق الملكية وحق المؤلف قراءة في التجربة، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، س65، ع2، يوليو 2023، ص1118 NFTs الفرنسية

² د. محمود حسن السحلي، المرجع السابق، ص1129

³ تنص المادة رقم 143 من قانون حماية حقوق الملكية الفكرية المصري على أن: "يتمتع المؤلف وخلفه العام على المصنف بحقوق أدبية أبدية غير قابلة للتقادم أو التنازل عنها، وتشمل هذه الحقوق الحقوق ما يلي:

أولاً: الحق في إتاحة المصنف للجمهور لأول مرة.

ثانياً: الحق في نسبة المصنف إلى مؤلفه.

ثالثاً: الحق في منع تعديل المصنف تعديلاً يعتبره المؤلف تشويهاً أو تحريفاً له، ولا يعد التعديل في مجال الترجمة اعتداءً إلا إذا أغفل المترجم الإشارة إلى مواطن الحذف أو التغيير أو أساء بعمله لسمعة المؤلف ومكانته".

وفي فرنسا: نجد أن المادة رقم L 121-1 من قانون الملكية الفكرية تنص على أن: "يتمتع المؤلف بالحق في احترام اسمه وأهليته ومصنفه. وهذا الحق (الحق الأدبي) مرتبط بشخصه. فهو أبدي وغير قابل للتصرف ولا يتقادم. وينتقل عند الوفاة إلى ورثة المؤلف. ويجوز منح هذه الممارسة للغير بموجب أحكام الوصية".

Article L121-1 dispose que: "L'auteur jouit du droit au respect de son nom, de sa qualité et de son oeuvre.

Ce droit est attaché à sa personne.

Il est perpétuel, inalienable et imprescriptible.

Il est transmissible à cause de mort aux héritiers de l'auteur.

L'exercice peut être conféré à un tiers en vertu de dispositions testamentaires".



أو أكثر، وفقا لشروط وأحكام متفق عليها بينهم مسبقا، ومكتوبة ببرامج مشفرة، وتنفذ ذاتيا وبشكل تلقائي حال تحقق الشروط، دون الحاجة إلى وسيط أو طرف ثالث¹.

ولتأكيد المسألة يمكن عرض النقاط الآتية:

(1) أن العقد الذكي يعد الوسيلة المثلى بشأن استغلال حقوق المؤلف والتي تتمثل في أصول رقمية قيمة أو رموز غير قابلة للاستبدال².

(2) إذا كان تداول الأصول الرقمية عبر تقنية الميتافيرس يكون عبر عقد ذكي³، فإن هذا الأخير يجب أن يكون مسجلا في ما يسمى سلسلة الكتل أو البلوكتشين؛ ذلك أن هذه الأخيرة بدورها تعد من التقنيات اللازمة لإنشاء وتداول الأصول الافتراضية القيمة⁴، وقد قدم مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار التابع لرئاسة مجلس الوزراء المصري تعريفا للبلوكتشين بأنها: "آلية متقدمة لقواعد البيانات، تسمح بمشاركة المعلومات بشكل شفاف داخل شبكة أعمال مشتركة، وغير قابلة للتغيير، هذه البيانات يمكن أن تكون (الطلبات والمدفوعات والحسابات والانتاج والأصول وغير ذلك)، ويعد تسجيل البيانات متسقا زمنيا، لذلك يمكنك حذف السلسلة أو تعديلها من دون توافق من أعضاء الشبكة المصرح لهم⁵."

(3) بما أن الحديث هنا متعلق بالجوانب الفنية الخاصة بآلية استغلال حقوق الملكية الفكرية عبر تقنية الميتافيرس، فيمكن القول بأن هذه الأخيرة يرتبط بها عدة تطبيقات هي⁶:

- Horizon Home يساعد المستخدم على إنشاء وامتلاك منزل خاص به في العالم الافتراضي.

- Horizon World يمكن للمستخدم من خلاله زيارة الأماكن السياحية.

¹ أ. محمد بدر أحمد عثمان الكوح، ماهية العقود الذكية، مجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا، جامعة الأزهر، ع39، ج1، مارس2024، ص1329

² Marie_Helene Fabiani, op. cit., p.14

_elle dit que: "les contrats de cession de droits d'auteur doivent prévoir l'exploitation des oeuvres sous forme de NFT et la remuneration proportionnelle correspondante, basée sur le prix de vente public du NFT et qui peut être codée dans un smart contract".

³ د. محمود حسن السحلي، مرجع سابق، ص1138

⁴ د. محمود حسن السحلي، المرجع السابق، ص1132 ومابعداها

⁵ نشرة مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار، العدد الأسبوعي رقم 78، يوم الجمعة الموافق 4 نوفمبر 2022، تحت عنوان: سلسلة الكتل "Blockchain".

ويمكن الإشارة في السياق ذاته إلى مايلي:

1- أن تقنية البلوكتشين تتمثل آلية عملها في إنشاء وتسجيل وإثبات البيانات والمعاملات والتصرفات المالية والقانونية على هيئة كتل.
2- تتميز تقنية البلوكتشين بالسماح لمستخدميها بتسجيل وإدارة ما يتعلق بهم من بيانات ومعلومات، وأنها شبكة لامركزية، كما يتم داخل هذه التقنيات التأكد من صحة الأكواد الخاصة بكل عملية تجري خلالها وهذه العملية تسمى "التعدين Mining".
3- تتكون تقنية البلوكتشين من عناصر أربعة هي: الكتلة، والمعلومة، والهاش (التشفير)، وختم أو بصمة الوقت.

لمزيد من التفاصيل: د. أشرف جابر، (البلوك تشين) وحقوق المؤلف: نحو حماية ذكية للمصنفات الرقمية، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، ص8، ج2، ع9، ملحق خاص، جمادي الأولى/جمادي الثانية 1442هـ-يناير 2021، ص381 ومابعداها؛ د. محمود حسن السحلي، المرجع السابق، ص1134

⁶ م. زياد عبدالنواب، ما وراء "الميتافيرس".. ذلك المجهول القادم، مجلة الديمقراطية، مؤسسة الأهرام، ص22، ع85، يناير 2022، ص164



- Horizon Workrooms ومهمته تسهيل عقد الاجتماعات الافتراضية.
- Horizon Messenger يتيح إجراء لقاءات ثنائية أو جماعية فيما بين المستخدمين.
- Horizon Marketplace متعلق بعمليات البيع والشراء.

الفرع الثاني: الضوابط القانونية لاستغلال المصنفات الرقمية عبر تقنية الميتافيرس

من خلال المادتين رقمي 147 و 149 من قانون حماية حقوق الملكية الفكرية المصري، والمادة L131-1 ومابعدهما من قانون الملكية الفكرية الفرنسي (خاصة المادة 3-L131)، يمكن إيضاح هذه الضوابط من خلال النقاط الآتية:

أولاً: وفقاً الأولى من المادة 3-L131 من قانون الملكية الفكرية الفرنسي، فإنه يشترط لنقل حقوق المؤلف أن يكون كل حق من الحقوق المنقولة موضوعاً منفصلاً بذاته، وأن يتم تحديد نطاق استغلال الحقوق المنقولة من حيث مداها ووجهتها ومكانها ومدتها¹، وعلى الجانب المصري نجد نص الفقرة الثانية من المادة 149 من قانون حماية حقوق الملكية الفكرية نصها كالآتي: "ويشترط لانعقاد التصرف أن يكون مكتوباً وأن يحدد فيه صراحة وبالتفصيل كل حق على حدة يكون محلاً للتصرف مع بيان مداه والغرض منه ومدة الاستغلال ومكانه". ومن الواضح وجود تشابه إلى حد كبير بين النصين، إلا أن الفارق يكمن في النص المصري، حيث كان المشرع أكثر دقة من نظيره الفرنسي عندما اشترط أن يكون التصرف "**مكتوباً**"، وإمعاناً من جانب المشرع المصري في الدقة نجده استخدم عبارة "**وأن يحدد فيه صراحة وبالتفصيل**".²

ثانياً: وتأكيداً من المشرع المصري لحماية الحقوق المالية للمؤلف، نجد نص الفقرة الثالثة من المادة 149 من قانون حماية حقوق الملكية الفكرية نصها كالآتي: "ويكون المؤلف مالكا لكل مالم يتنازل عنه صراحة من حقوق مالية، ولا يعد ترخيصه باستغلال أحد هذه الحقوق ترخيصاً منه باستغلال أي حق مالي آخر يتمتع به على المصنف نفسه"، والفقرة الرابعة من المادة ذاتها تنص على أن: "ومع عدم الإخلال بحقوق المؤلف الأدبية المنصوص عليها في هذا القانون، يتمتع

¹ Article L131-3 alinea 1 dispose que: "La transmission des droits d'auteur est subordonnée à la condition que chacun des droits cedes fasse l'objet d'une mention distincte dans l'acte de cession et que le domaine d'exploitation des droits cedes soit delimité quant à son étendue et à sa destination, quant au lieu et quant à la durée".

² والحق يقال أن المشرع الفرنسي قد اشترط الكتابة صراحة في الفقرة الثالثة من المادة 3-L131 فيما يتعلق بنقل حقوق استغلال المصنفات السمعية البصرية، إلا أن هذا لا يغير على الأقل في نظري من أفضلية النص المصري على النحو الوارد بالمتن. وعن نص الفقرة الثالثة المشار إليها في مقدمة الهامش الحالي فهي كالآتي:

"Les cessions portant sur les droits d'adaptation audiovisuelle doivent faire l'objet d'un contrat écrit sur un document distinct du contrat relative à l'édition proprement dite de l'oeuvre imprimée".



عليه القيام بأي عمل من شأنه تعطيل استغلال الحق محل التصرف¹. وبالرجوع إلى المادة L131-3 من قانون الملكية الفكرية الفرنسي يمكن ملاحظة عدم وجود حكمين مماثلين لما تم ذكرهما (م3/4، 149)، ولكن هناك حكمين تضمنتهما المادة المذكورة (أي المادة L131-3): الأول: أجازت الفقرة الثانية التعاقد بشأن استغلال الحقوق المالية للمؤلف عبر تبادل البرقيات إذا اقتضت الظروف ذلك²، الثاني: يلتزم المستفيد من عقد الاستغلال بالممارسة المهنية إزاء الحق محل التعاقد وأن يدفع للمؤلف في حالة تعديل العقد ما يعادل الإيرادات التي حصل عليها³.

ثالثاً: جدير بالذكر أن قيام المؤلف ببيع الأصول الافتراضية القيمة من الوارد أن يقوم المشتري فيما بعد ببيع هذه الأصول أكثر من مرة، وهنا يمكن للمؤلف أن يقوم بتضمين عقد بيع هذه الأصول شرطاً يتقاضى بموجبه نسبة معينة يتم الاتفاق عليها في العقد الذكي المبرم بينهما، ومثل هذا الاتفاق يشترط لصحته نوعين من الشروط: الأول: شروط قانونية، والثاني: شروط عملية⁴، وعن الشروط القانونية فقد تم النص عليها في المادة L122-8 من قانون الملكية الفكرية الفرنسي -وهي مسألة تحسب للمشرع هناك- تتمثل في:

1. أن يكون المؤلف أو خلفه من مواطني الاتحاد الأوروبي أو من مواطني دولة تعترف بحق الحصول على نسبة من حصة بيع الأصول الافتراضية القيمة.
2. ضرورة أن يكون البائع ممتحن العمل في سوق الفن بشكل احترافي.
3. قيام العمل بنفسه أو عن طريق آخرين تحت إشرافه بإنشاء العمل.
4. اتسام العمل بطابع فريد من نوعه أو محدودية النسخ التي أنشئت منه.
5. إتمام عملية البيع عبر أحد طريقتين: إما مزاداً علنياً، أو أحد التجار المتواجدون في فرنسا.

وعن الشروط العملية فتتمثل في شرطين: الأول: تضمين العقد الذكي شرطاً صريحاً بخصوص هذا الحق، الثاني: التحديد الصريح للمنصات التي ستتولى تداول الأصول الافتراضية. **رابعاً:** أعتقد أنه من الأمور التي تحسب للمشرع المصري في هذا السياق بشكل أو بآخر -هو ما ورد بالمادة 147 من قانون حماية حقوق الملكية الفكرية والتي نصها كالآتي: "يتمتع

¹ وهو ما يسمى بضمان المؤلف التعرض، فلا يحق للمؤلف بعد التصرف في حقه المالي أن يقوم بنشره سواء بنفسه أو بواسطة الغير، بل ويمتد هذا الالتزام إلى الرد على أي ادعاء من جانب أي شخص يتعلق بسرقة المصنف. (للتفاصيل راجع: د. عبدالرزاق أحمد السنهوري، مرجع سابق، ص327)

² "Lorsque des circonstances spéciales l'exigent, le contrat peut être valablement conclu par échange de telegrammes, à condition que le domaine d'exploitation des droits cédés soit délimité conformément aux termes du premier alinéa du présent article".

³ Alinea 4 de l'article L131-3: "Le bénéficiaire de la cession s'engage par ce contrat à recherché une exploitation du droit cédé conformément aux usages de la profession et à verser à l'auteur, en cas d'adaptation, une rémunération proportionnelle aux recettes perçues".

⁴ د. محمود حسن السحلي، مرجع سابق، ص1212 وما بعدها



المؤلف وخلفه العام من بعده، بحق استثنائي في الترخيص أو المنع لأي استغلال لمصنفه بأي وجه من الوجوه وبخاصة عن طريق النسخ أو البث الإذاعي أو إعادة البث الإذاعي أو الأداء العلني أو التوصيل العلني، أو الترجمة أو التحويل أو التأجير أو الإعارة أو الإتاحة للجمهور، بما في ذلك إتاحتها عبر أجهزة الحاسب الآلي أو من خلال شبكات الإنترنت أو شبكات المعلومات أو شبكات الاتصالات وغيرها من الوسائل.

ولا ينطبق الحق الاستثنائي في التأجير على برامج الحاسب الآلي إذا لم تكن هي المحل الأساسي للتأجير، ولا على تأجير المصنفات السمعية البصرية متى كان لا يؤدي إلى انتشار نسخها على نحو يلحق ضرراً مادياً بصاحب الحق الاستثنائي المشار إليه.

كما يتمتع المؤلف وخلفه من بعده بالحق في تتبع أعمال التصرف في النسخة الأصلية لمصنفه، والذي يخوله الحصول على نسبة مئوية معينة لا تتجاوز عشرة في المائة من الزيادة التي تحققت من كل عملية تصرف في هذه النسخة.

ويستنفذ حق المؤلف في منع الغير من استيراد أو استخدام أو بيع أو توزيع مصنفه المحمي وفقاً لأحكام هذا القانون إذا قام باستغلاله وتسويقه في أية دولة أو رخص للغير بذلك".

وفي رأبي أن هذا النص يحسب للمشرع المصري خاصة وأنه تمت صياغته بصورة تنطوي على العمومية بالنسبة للوسيلة المستخدمة بحيث يستوعب النص أية وسيلة تكنولوجية يتم استحداثها في هذا الشأن لدرجة أن العمومية تستوعب تقنية الميتافيرس، وفي المقابل كان دقيقاً وهو بصدد تحديد نطاق وضوابط هذا الحق الاستثنائي، والأمر لا ينقصه إلا المزيد من الجهد والتنظيم بما يتفق وطبيعة استغلال حقوق الملكية الفكرية عبر تقنية الميتافيرس.

خامساً: لقد حاول السيد مارك زوكربرج التأكيد على إيجابية وأمان تقنية الميتافيرس لمن سيستخدمونها، فأشار إلى: سهولة الاستخدام وحصول المستخدمين على الكثير من أدوات التحكم، الاهتمام الكبير بالبيانات الشخصي للمستخدمين وبكل ما يقومون به من أعمال، عدم القيام بأية تعديلات إلا بعد مناقشة المستخدمين بشأنها. كل هذه الضمانات التي تكفل أمان استخدام تقنية الميتافيرس يقابلها مخاطر عديدة أهمها حقيقة الأفاتار الذي يعمل وفق تقنيات الذكاء الاصطناعي نيابة عن صاحبه بشكل قد يؤدي إلى الإضرار بالمستخدم¹.

¹ م. زياد عبدالقواب، مرجع سابق، ص 165، 164 وبخصوص خطورة الأفاتار يذكر ما يلي: "فقد تكون عزيزي القاريء نائماً وتترك هذا الجسم يحضر نيابة عنك في الاجتماعات ويقوم بالرد نيابة عنك واتخاذ قرارات، أو يقوم بجولة للتسوق في أحد المتاجر، ويقوم بتجربة المنتجات وأخذ قرار الشراء، وما عليك بعد أن تستيقظ من نومك إلا أن تسأله ليقم بإعطائك ملخصاً لما قام به من أعمال، وهنا نجد الكثير من التساؤلات حول مدى مسئوليتك عن تلك الأفعال، وهي أمور تحتاج إلى الكثير من التنظيم، وإلى تغييرات جذرية في العديد من التشريعات والقوانين".



خاتمة

أولاً: النتائج:

1. هناك علاقة أكيدة بين حقوق الملكية الفكرية من ناحية واستخدام تقنية الميتافيرس من ناحية أخرى، حيث يتم استغلال هذه الحقوق عبر ما يسمى بالأصول الافتراضية القيمة أو الرموز غير القابلة للاستبدال.
2. العقد الذكي هو آلية استغلال الأصول الافتراضية القيمة عبر تقنية الميتافيرس، وهذا العقد يرتبط بميزة الأفاتار التي تعد من مميزات تقنية الميتافيرس، وتوجد مخاوف من قيام هذه الميزة (أي الأفاتار) بالتطور التلقائي لدرجة تحل معها محل مستخدم تقنية الميتافيرس، وتنتقل تبعات ما يتم اتخاذه من قرارات من جانب هذه الميزة إلى المستخدم نفسه.
3. لقد قدم كل من: المشرع المصري والمشرع الفرنسي تنظيمًا عامًا لاستغلال الحق المالي للمصنف الرقمي، إلا أن هذا التنظيم ليس من الضروري أن يكون متكاملًا في مواجهة ما قد ينجم عن استخدام تقنية الميتافيرس من مخاطر ومشكلات.
4. يحسب للمشرع المصري، وهو بصدد النص على الضوابط القانونية المنظمة لعملية نقل الحقوق المالية للمؤلف على مصنفه، أنه كان أكثر دقة مقارنة بنظيره الفرنسي.
5. (5) مازال الأمر يحتاج إلى المزيد من الدراسات المتعمقة للوقوف على حقيقة المخاطر والمشكلات التي قد تنتج من استخدام تقنية الميتافيرس؛ بغية اتخاذ ما يلزم من تعديلات تشريعية لتنظيم هذه المسألة.

ثانياً: التوصيات:

يمكن إيجاز التوصيات في توصية واحدة مجملة موجهة للمشرع المصري مفادها المناشدة بإعداد كافة الدراسات اللازمة للوقوف على الحقائق الفنية لتقنية الميتافيرس؛ لتحديد التعديلات



التشريعية المراد إدخالها على نصوص قانون حقوق الملكية الفكرية، وتفرعاً من هذه التوصية المجملّة يمكن الإشارة إلى:

1. وضع تنظيم منفرد لعقد استغلال حقوق الملكية الفكرية عبر تقنية الميتافيرس.
2. إعادة النظر في نص المادة 147 من قانون حماية حقوق الملكية الفكرية بما يتفق وطبيعة الأصول الافتراضية القيمة.
3. تنظيم مسألة سقوط الأصول الافتراضية القيمة في الملك العام، وعلى وجه الخصوص حقيقة العلاقة بين مدة العقد الذكي الذي بموجبه يتم استغلال هذه النصوص ومدة الحماية القانونية للحقوق المالية للمؤلف.

قائمة المراجع

أولاً: المراجع باللغة العربية:

- (1) د. أسامة أبو الحسن مجاهد، خصوصية التعاقد عبر الانترنت، ضمن أعمال مؤتمر: التطورات المصرفية والائتمانية المعاصرة في مصر والعالم العربي، كلية الحقوق، جامعة حلوان، 2004
- (2) د. أشرف جابر، (البلوك تشين) وحقوق المؤلف: نحو حماية ذكية للمصنفات الرقمية، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، س8، ج2، ع9، ملحق خاص، جمادي الأولى/جمادي الثانية 1442هـ - يناير 2021
- (3) د. أميرة عبدالعزيز محمد عبد الجواد، إشكاليات إنفاذ القانون الدولي في عالم الميتافيرس، ضمن أعمال مؤتمر: الجوانب القانونية للتحويل الرقمي "الفرص والتحديات"، كلية القانون، الجامعة البريطانية، س3، ع2، أكتوبر 2023
- (4) د. حسين أحمد مقداد عبداللطيف، دور الضبط الإداري في الحد من مخاطر الفضاء الإلكتروني في مصر وفرنسا، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، س65، ع1، يناير 2023
- (5) د. خالد ممدوح إبراهيم، حوكمة الانترنت، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، الطبعة الأولى، 2011
- (6) د. زعتر نور الدين، العالم الافتراضي "الميتافيرس" من منظور سيكولوجي، مجلة العلوم الانسانية، جامعة العربي بن مهيدي - أم البواقي س9، ع2، جوان (يونيو) 2022



(7) م. زياد عبدالنواب، ماوراء "الميتافيرس". ذلك المجهول القادم، مجلة الديمقراطية، مؤسسة الأهرام، س22،

ع85، يناير 2022

(8) د. سامية كسال، الحماية القانونية للمصنفات الرقمية: "دراسة مقارنة"، مجلة الاجتهاد القضائي، كلية الحقوق

والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، ع16، مارس 2018

(9) د. سعيد كامل صديق هدية، الحماية الجنائية للنظم المعلوماتية، رسالة دكتوراة، كلية الحقوق، جامعة طنطا،

2019م-1440هـ

(10) د. سمير حامد الجمل، حماية المصنفات في إطار البث عبر القنوات الفضائية (دراسة مقارنة)، مجلة الحقوق،

جامعة الكويت، س38، ع1، 2014

(11) د. عبدالرزاق أحمد السنهاوري، الوسيط في شرح القانون المدني الجزء الثامن المجلد الأول حق الملكية مع

شرح مفصل للأشياء والأموال وقانون حماية حقوق الملكية الفكرية، تحديث وتنقيح م.: أحمد مدحت المراغي،

دار مصر للنشر والتوزيع، 2020

(12) أ. محمد بدر أحمد عثمان الكوج، ماهية العقود الذكية، مجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا، جامعة الأزهر،

ع39، ج1، مارس 2024

(13) د. محمود حسن السحلي، الأصول الافتراضية القيمة بين حق الملكية وحق المؤلف قراءة في التجربة الفرنسية

"NFTs"، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، س65، ع2، يوليو 2023

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية:

- Marie_HeleneFabiani, NFT,metavers et “meta proprieteintellectuelle”, Gaz.Pal., nO8,2022,
- Lik-Hang Lee and others, All one needs to know about Metaverse:A complete survey on technological singularity, virtual ecosystem, and research agenda, Journal of latex class files, vol.14, nO8, september2021

ثالثا: قاموس على الشبكة العنكبوتية:

متاح على الشبكة العنكبوتية عبر الرابط الآتي: Oxford Dictionary.

<https://languages.oup.com/word-of-the-year/2022/>



حماية حقوق المؤلف في العالم الافتراضي

هيكمل محمد حسن

باحث دكتوراة بالقانون الجنائي

محاضر قانوني، ومحكم معتمد فئة (ج)

مستشار قانوني بالمؤسسة العربية للمحاماة والاستشارات الدراسات القانونية

المقدمة:

مما لا شك فيه أن لكل مظهر حضاري أو تقدم علمي جريمة تقابله، توازيه بالقوة وتعاكسه بالاتجاه، فتظهر للعيان أنماط جديدة من الجرائم، إذ لم يحد التقدم العلمي والحضاري من ظاهرة الاجرام، فلم يترتب عليه في كثير من الأحيان سوى تحول في الصورة التي يظهر الاجرام فيها فأصبح الاجرام حيلة ودهاء. فكلما ظهرت وسائل جديدة يستخدمها الانسان في حياته أسوء استخداما من قبل الاشخاص الذين يجدون فيها وسيلة ميسرة لارتكاب الجريمة.

وقد أدى انتشار تكنولوجيا المعلومات إلى تعدد منافذ وتسارع تدفق المعلومات بشكل متلاحق، وتُشكل شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت) عالماً افتراضياً لتداول المعلومات بين المجتمعات، مما يعني تحولاً في نموذج الاتصال التقليدي أحادي الإتجاه إلى النموذج التفاعلي، ولعل من نتائج انتشار شبكة المعلومات الحديثة بروز إمكانات الاستخدام السلبي لهذه الشبكات، الأمر الذي ظهر جلياً مع التطور التكنولوجي المتسارع وانتشار العالم الافتراضي.

حيث أصبح الإبداع الرقمي جزءاً أساسياً من حياتنا اليومية يُمثل العالم الافتراضي بيئة رقمية تجمع بين الواقع الافتراضي والواقع المعزز، حيث يتم تبادل المعلومات والأعمال الفنية والثقافية بسهولة غير مسبوقة ورغم الفوائد العديدة لهذا التطور، فقد ظهرت تحديات قانونية جديدة، من أبرزها حماية حقوق المؤلف، تلك التي تُعد أحد فروع الملكية الفكرية وتهدف إلى حماية الإبداعات الأصلية للأفراد، سواء كانت أعمالاً أدبية، فنية، موسيقية، أو برمجيات في العالم الافتراضي، وقد صارت هذه الحقوق عرضة لانتهاكات متعددة، بما في ذلك النسخ غير المصرح به، التوزيع الرقمي غير القانوني، والاعتداء على حقوق النشر والملكية.



أهمية الدراسة:

تكمن أهمية دراسة الطبيعة القانونية لحماية حقوق المؤلف في العالم الافتراضي في ضرورة تعزيز تلك الحماية في ذلك العالم الرقمي، من خلال بيان مدى فاعلية القوانين والتشريعات المصرية لضمان حماية كلاً من الحقوق الأدبية والمالية من القرصنة الرقمية، والتي تعد من قبيل حقوق الملكية الفكرية التي تتعرض للانتهاك والسرقة، الأمر الذي يتم معالجته من خلال بيان نطاق تلك الحماية، والوسائل التي يتم استخدامها لحماية تلك الحقوق.

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى تحليل القوانين الحالية لحماية حقوق المؤلف وتحديد نقاط قوتها وضعفها في التعامل مع العالم الافتراضي، وتحديد الثغرات القانونية التي تواجه حماية حقوق المؤلف في العالم الافتراضي، كما تهدف إلى اقتراح تعديلات تشريعية لسد هذه الثغرات وتعزيز حماية حقوق المؤلف في عصر الرقمنة.

إشكالية الدراسة:

أثارت الطبيعة القانونية لحماية حقوق المؤلف في العالم الافتراضي جدلاً بين الفقهاء بالنظر إلى أن هذا الحق يحتوي عنصرين وهما الحق الأدبي والحق المالي ومن هذا المنطلق فيثور التساؤل الرئيسي لتلك الدراسة عن مدى كفاية القوانين الحالية لحماية حقوق المؤلف لمواجهة التحديات التي يطرحها العالم الافتراضي؟

- هل القوانين التقليدية لحماية حقوق المؤلف كافية لمواجهة التحديات التي يطرحها العالم الافتراضي؟
- هل هناك حاجة إلى إطار قانوني جديد ومتخصص لحماية حقوق المؤلف في العالم الافتراضي؟
- ما هي أبرز التحديات التي تواجه تطبيق القوانين الحالية لحماية حقوق المؤلف في العالم الافتراضي؟
- كيف يمكن تحقيق التوازن بين حماية حقوق المؤلف وحرية الوصول إلى المعلومات في العالم الافتراضي؟
- ما هي أهم التعديلات التشريعية التي يمكن اقتراحها لسد الثغرات القانونية الحالية؟



منهجية الدراسة:

اعتمد الباحث في تلك الدراسة علي المنهج الوصفي التحليلي وذلك لتوضيح الطبيعة القانونية لحماية حقوق المؤلف في العالم الافتراضي، تحليل القوانين والتشريعات الحالية الواردة في ذلك الشأن في القانون المصري، وتقييم مدى فعاليتها.

تقسيم الدراسة:

في ضوء هذا التقديم لموضوع البحث يكون عرض الطبيعة القانونية لحماية حقوق المؤلف في العالم الافتراضي في مبحثين يتناول الأول الحقوق الواردة للمؤلف في العالم الافتراضي، بينما يستعرض المبحث الثاني الحماية القانونية لحقوق المؤلف في العالم الافتراضي.

الملخص

يشهد العالم الافتراضي نمواً متسارعاً، مما يطرح تحديات جديدة أمام حماية حقوق الملكية الفكرية، وخاصة حقوق المؤلف، لذلك يهدف هذا البحث إلى تحليل مدى كفاءة القوانين الحالية لحماية حقوق المؤلف في مواجهة خصوصيات البيئة الرقمية، وتحديد الثغرات القانونية التي تعيق هذه الحماية.

كما يسعى البحث إلى اقتراح تعديلات تشريعية لسد هذه الثغرات، واقتراح آليات لتحقيق التوازن بين حماية حقوق المؤلف وحرية الوصول للمعلومات.

وقد استخدم البحث المنهج الوصفي التحليلي لتوضيح الطبيعة القانونية لحماية حقوق المؤلف في العالم الافتراضي، تحليل القوانين والتشريعات المصرية الحالية، وتقييم مدى فعاليتها.

أظهرت نتائج البحث أن القوانين الحالية تواجه صعوبات في مواجهة التحديات التي يطرحها العالم الافتراضي، مثل سهولة نسخ وتوزيع المحتوى الرقمي، وصعوبة تحديد الملكية الفكرية في بعض الحالات، هذا بالإضافة إلى وجود ثغرات قانونية تتعلق باستخدام الذكاء الاصطناعي.

وقد اقترح البحث مجموعة من التوصيات لسد هذه الثغرات، منها تحديث التشريعات الحالية لتشمل المفاهيم الحديثة المتعلقة بالواقع الافتراضي، وتطوير آليات فعالة لحماية حقوق المؤلف في البيئة الرقمية، كما أكد البحث على أهمية تطوير التنظيم القانوني لحماية حقوق المؤلف في العالم الرقمي.

وقد تناولت الدراسة هذا الموضوع من خلال مبحثين ناقش الأول الحقوق الواردة للمؤلف في العالم الافتراضي، فيما تناول الثاني الحماية القانونية لحقوق المؤلف في البيئة الرقمية.



الكلمات المفتاحية: الملكية الفكرية - حقوق المؤلف - العالم الافتراضي - البيئة الرقمية
- الذكاء الاصطناعي - حرية الوصول للمعلومات.

Abstract:

The virtual world is experiencing rapid growth, posing new challenges to the protection of intellectual property rights, particularly copyright. This research aims to analyze the adequacy of current copyright laws in addressing the specificities of the digital environment and to identify the legal gaps that hinder this protection.

The research also seeks to propose legislative amendments to fill these gaps and suggest mechanisms to balance the protection of copyright with the freedom of access to information.

A descriptive-analytical approach was employed to clarify the legal nature of copyright protection in the virtual world, analyze current Egyptian laws and regulations, and assess their effectiveness.

The results of the research showed that current laws face difficulties in addressing the challenges posed by the virtual world, such as the ease of copying and distributing digital content and the difficulty of identifying intellectual property in some cases. Additionally, legal gaps related to the use of artificial intelligence were identified.

The research proposed a set of recommendations to fill these gaps, including updating current legislation to include modern concepts related to virtual reality, developing effective mechanisms to protect copyright in the digital environment, and emphasizing the importance of



developing a legal framework for copyright protection in the digital world.

The study addressed this topic through two main sections: the first discussed the rights granted to authors in the virtual world, while the second focused on the legal protection of copyright in the digital environment.

Keywords: Intellectual property, copyright, virtual world, digital .environment, artificial intelligence, freedom of access to information

المبحث الأول: الحقوق الواردة للمؤلف في العالم الافتراضي

تمهيد وتقسيم:

إن البحث في حماية حقوق المؤلف في العالم الافتراضي يعد ضرورة ملحة لمواكبة التطورات التكنولوجية وضمان استدامة الإبداع الرقمي، ويتناول هذا المبحث ذلك من خلال مطلبين الأول يستعرض الحقوق الأدبية للمؤلف في العالم الافتراضي، بينما خصص الثاني للحديث عن الحقوق المالية للمؤلف في العالم الافتراضي.

المطلب الأول: الحقوق الأدبية للمؤلف في العالم الافتراضي

ينشأ الحق الأدبي للمؤلف على مصنفه بعد نشر المصنف، لأن المصنف قبل نشره يكون ممتزجاً بشخصية المؤلف بما لا يمكن فصله عنها. وبينما لم يتفق الفقه على تعريف موحد للحق الأدبي بالنظر إلى اختلافه في تحديد طبيعته، فإنه ونظراً لإزدواجية طبيعة حق المؤلف على مصنفه، فإن الباحث يرى أن الحق الأدبي باعتباره حقاً متصلاً بشخصية صاحبه وأن مضمونه هو تحويل المؤلف السلطات اللازمة لحماية هذا الإبداع بوصفه جزءاً من شخصيته¹.

¹ - تُنظم حماية حق المؤلف في مصر بموجب القانون رقم 82 لسنة 2002، بالإضافة إلى الاتفاقيات الدولية التي انضمت إليها مصر وهي: 1- اتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية (وثيقة باريس عام 1971) وانضمت إليها مصر سنة 1976 وأصبحت نافذة المفعول اعتباراً من السابع من شهر يونيه 1977. 2- اتفاقية جنيف بشأن حماية منتجي التسجيلات ضد النسخ غير المشروع. الموقعة



أولاً: أهم خصائص حق المؤلف والآثار القانونية التي رتبها المشرع المصري على ذلك ضمن

معالجته التشريعية لتنظيم حقوق المؤلفين:

أ- عدم قابلية الحق الأدبي في التصرف فيه، حيث يرتبط الحق الأدبي بشخصية المؤلف مما يؤدي إلى أنه لا يمكن أن يكون محلاً للتعامل عن طريق حوالته أو التصرف فيه¹. وبالرغم من أن المستقر العمل به حتى الآن هو مبدأ عدم قابلية الحق الأدبي للتصرف، إلا أنه وبالرغم من وضوح هذا المعنى إلا أن هذه الخاصية تثير بعض الصعوبات نظراً للارتباط الوثيق بين الحق الأدبي والحق المالي، ذلك أن هذه الخاصية قد تؤدي إلى أن تصبح الاتفاقات المتعلقة بالحق المالي غير مستقرة وتخضع في تنفيذها لإرادة المؤلف المنفردة.

ب- عدم قابلية الحق الأدبي للتقادم: أي أن لصاحب هذا الحق أو خلفه أن يقوم وفي أي وقت باتخاذ إجراءات الدفاع عن الحق ضد المعتدى. وتبدو أهمية عدم قابلية الحق الأدبي للتقادم في أنه يسقط فيها الحق المالي في الدومين العام، ذلك أن السماح بالنشر أو الاستغلال للكافة لا يعنى السماح لهم بالإدعاء بأبوة المصنف بأن ينسب المصنف لنفسه أو بتشويهه أو تحريفه².

ج- عدم قابلية الحق الأدبي للحجز عليه: وهو ما يعد إحدى الخصائص الأساسية للحقوق اللصيقة بالشخصية ذلك أن هذه الحقوق ليست لها قيمة مالية في ذاتها ولا تكون جزءاً من الذمة المالية للمؤلف، وبالتالي لا يمكن أبداً الحجز عليها³.

د- عدم قابلية الجانب الإيجابي من الحق الأدبي للانتقال إلى الورثة، حيث يرتبط الحق الأدبي بشخصية المؤلف بحيث تختفي الحقوق الأدبية باختفاء الشخصية التي ترتبط بها. لذلك فإنه وبعد وفاة المؤلف يختفي الجانب الإيجابي من الحق والمتمثل في الحق في نشر المصنف والحق في تعديله أو سحبه من التداول، ولا يبقى إلا الجانب السلبي الذي يهدف إلى الدفاع عن شخصية المؤلف.

في 29 أكتوبر 1971، وانضمت إليها مصر سنة 1977 والصادر في 22 أبريل 1977 م. 3- اتفاقية حماية الدوائر المتكاملة الموقعة في واشنطن في 26 مايو 1989، وانضمت إليها مصر سنة 1990 وأصبحت نافذة المفعول اعتباراً من 26 أكتوبر 1990. 4- اتفاقية إنشاء منظمة التجارة العالمية و بصفة خاصة ملحق ج " التريبس.

¹ - المادة 143 من لقانون رقم 82 لسنة 2022 بشأن حماية حقوق الملكية الفكرية.

² - المادة 143 من القانون رقم 82 لسنة 2022 بشأن حماية حقوق الملكية الفكرية.

³ - المادة 154 من القانون رقم 82 لسنة 2002 بشأن حماية حقوق الملكية الفكرية.



ثانياً: يضمن الحق الأدبي للمؤلف أن يتمكن من نسبة المصنف إليه، وأن يتمكن من سحبه و

تعديله، بالإضافة إلى الدفاع عنه ضد كل تشويه أو تحريف . وعلى ذلك فإن الحقوق المتفرعة

عن الحق الأدبي للمؤلف تتلخص فيما يلي:

أ- الحق في نشر المصنف: أي حق المؤلف في تقرير نشر المصنف للمرة الأولى، ويعد من أهم الحقوق التي تتفرع عن الحق الأدبي للمؤلف. ويلاحظ أن لهذا القرار في أغلب الأحيان أثر مالي بالنظر إلى أن للمؤلف على مصنفه حقا مالياً¹.

لهذا فإنه وإن كان الإجماع قد انعقد على عدم جواز الحجز على المصنفات الغير منشورة، إلا أن الرأي قد انقسم بشأن المصنفات التي تم نشرها أو تعهد المؤلف بنشرها في ضوء مدى إمكان إجبار المؤلف على نشر المصنف.

حق الورثة في نشر المصنف: أقر القانون الصري حق الورثة في تلقي حق النشر عن مورثهم. لذلك فإنه إذا مات المؤلف قبل نشر المصنف فإن هذا الحق ينتقل إلى ورثته بالإضافة إلى كافة الحقوق الأخرى المرتبطة بالحق الأدبي الوارد على المصنف ومن ذلك الحق في إدخال التعديلات أو التحوير في المصنف².

ب- الحق في سحب المصنف من التداول أو إدخال تعديلات عليه: حيث يحرص المؤلف على أن يكون المصنف معبرا عن مشاعره، فإذا رأى بعد نشر مصنفه أن هذا المصنف لا يعبر تعبيراً واضحاً أو مناسباً عن هذه الأفكار، فإن من حقه أن يسحب هذا المصنف من التداول أو يدخل ما يراه مناسباً من التعديلات عليه، على أن يقوم بتعويض كل من تضرر من هذا الإجراء. كما أجاز القانون للمؤلف وحده - إذا طرأت أسباب خطيرة - أن يطلب من المحكمة الابتدائية الحكم بحظر طرح مصنفه للتداول أو بسحبه من التداول أو بإدخال تعديلات جوهرية عليه برغم تصرفه في حقوق الاستغلال المالي ويلتزم المؤلف في هذه الحالة بأن يعرض مقدماً من آلت إليه حقوق الاستغلال المالي تعويضاً عادلاً يدفع في غضون أجل تحدده المحكمة وإلا زال كل أثر للحكم³.

وبذلك فإن الحق الأدبي للمؤلف في محتواه التقليدي يحتل مكانة مرموقة في نظام حقوق الملكية الفكرية بصفة عامة ونظام حقوق المؤلف بصفة خاصة، فهو يندرج ضمن طائفة الحقوق

¹ - المادة 143 من لقانون رقم 82 لسنة 2022 بشأن حماية حقوق الملكية الفكرية.

² - المادة 143، 147 من لقانون رقم 82 لسنة 2022 بشأن حماية حقوق الملكية الفكرية.

³ - المادة 144 من لقانون رقم 82 لسنة 2022 بشأن حماية حقوق الملكية الفكرية.



اللياقة بالشخصية، وبالتالي يمنح المؤلف صاحبه سلطات أو صلاحيات معتبرة أقرها المشرع في كافة التشريعات الحديثة التي تنظم هذا المجال، كما أقرتها كافة التقارير الحديثة الصادرة عن المنظمات الدولية لحقوق الإنسان، كذلك أقرتها الاتفاقيات الدولية بشأن حق المؤلف⁽¹⁾.

ثالثاً: وإذا كانت هذه الحقوق لا تطرح أي إشكالات في الواقع التقليدي فإن فرض احترامها في

الواقع الرقمي في ظل انتشار المعلوماتية قد يطرح العديد من المشكلات:

أ- حق المؤلف في الكشف عن مصنفه وإتاحته للجمهور في النطاق الرقمي أو الحق في تقرير النشر واختيار طريقته: يقصد بحق المؤلف في الكشف عن مصنفه أو بمعنى آخر تقرير نشره أو إتاحته للجمهور من الناحية الرقمية حق المؤلف في أن يحدد بنفسه لحظة البدء في التوزيع الأول لمصنفه، والوسيلة التي يتم من خلالها التوزيع، أي تمتعه باستغلال مصنفه بأي وجه من الوجوه، سواء أراد إتاحته للجمهور عبر أجهزة الحاسب الآلي، أو من خلال شبكات الإنترنت أو شبكات المعلومات والاتصالات، أو الأقراص المدمجة أو المضغوطة (CD) أو غيرها من الوسائط الالكترونية الرقمية².

ويترتب على ذلك أن المصنف لا يعتبر منشوراً إلا بالشكل والطريقة التي ارتضاها المؤلف، كما يعود للمؤلف وحده تحديد الوقت أو المكان أو الموسم المناسب لنشر مصنفه، فقد يرى المؤلف نشره وقت افتتاح معرض عام للمصنفات الأدبية والفنية والعلمية كمعرض القاهرة الدولي للكتاب مثلاً، أو يقدمه لنيل إحدى جوائز الدولة التشجيعية أو التقديرية، وقد يرى المؤلف نشر مصنفه في بداية العام الدراسي كالكتب المدرسية، وهكذا يكون للمؤلف الحرية التامة في اختيار طريقة ومكان وميعاد نشر مصنفه، ولا يستطيع أحد أن يجبره على غير ذلك³.

ويبدو جلياً تأثير تداول المصنفات الأدبية والفنية عبر شبكة الانترنت على حق المؤلف في تقرير النشر ما يقوم به القراصنة أو ما يسمى بالهاكرز مثلاً بنسخ كتب أو تسجيلات أغاني أو أفلام وغيرها لم يتم طرحها للجمهور بعد، ومن ثم بثها عبر مواقع الويب المختلفة، الأمر الذي يشكل اعتداء وانتهاك لحق المؤلف في تقرير نشر مصنفه⁴.

ب- حق المؤلف في نسبة مصنفه إليه في النطاق الرقمي (حق الأبوة): إن الحق في نسبة المصنف إلى مؤلفه أو ما يعرف بحق الأبوة، هو أيضاً من الحقوق الأدبية للياقة بالشخصية

¹ - المادة 143 من لقانون رقم 82 لسنة 2022 بشأن حماية حقوق الملكية الفكرية.

² - د. أسامة أحمد بدر، الوسائط المتعددة بين الواقع والقانون، ط1، دار النهضة العربية، القاهرة، 2002، ص21.

³ - د. خالد ممدوح إبراهيم، حقوق الملكية الفكرية، ط1، الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2010، ص43.

⁴ - د. رامي إبراهيم حسن الزواهره، النشر الرقمي للمصنفات وأثره على الحقوق الأدبية والمالية للمؤلف، دراسة مقارنة في القانون الأردني والمصري والإنجليزي، ط1، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2013، ص336.



المؤلف الذي قام بتأليف هذا المصنف من إنتاجه الفكري أو الذهني، لذلك فمن أبسط حقوق المؤلف أن يُنسب هذا المصنف إليه، وذلك بتمكينه من إيصال هذا المصنف إلى الجمهور مقرونا باسمه ولقبه، ومؤهلاته العلمية ومكان عمله، وغيرها من البيانات التي يتعين أن تكون بشكل بارز على كل نسخة من نسخ المصنف الذي ينشره بنفسه أو بواسطة غيره.

وعلى ذلك فإن أثر التداول الإلكتروني للمصنفات على حق الأبوة يكتسب أهمية خاصة من حيث أنه يتضمن مسألة ترقيم هذه المصنفات وكذا مسألة التفاعلية، الأمر الذي يعني أن المستخدم النهائي لهذه المصنفات سيكون قادرا على تعديلها وتحويرها أو حتى نقل المصنفات الأصلية منها طبقا لإرادته وكيفية شاء، وهو ما دفع بعض الفقهاء إلى القول: "أنه يخشى بعد نهاية كل هذه التعديلات والتحويرات أن مؤلف المصنف الأصلي لن يكون بمقدوره التعرف على مولوده أو طفله بعد إعادة تصنيفه بشكل كامل نتيجة هذه التعديلات والتحويرات، وهو الأمر الذي يثير التساؤل عما إذا كان حق المؤلف في نسبة مصنفه إليه (حق الأبوة) ما زال موجوداً ومحتفظاً به في مضمونه ومعناه أم لا¹.

ومن أمثلة ذلك قيام أحد الأشخاص بعمل برنامج للحاسوب (نسخة ويندوز) ونسبته إلى شركة مايكروسوفت العالمية المتخصصة في إعداد وابتكار هذه البرامج من أجل تسهيل بيعها بغرض الربح، إذ يعد ذلك الفعل اعتداء وخرق لحق المؤلف في نسبة مصنفه إليه، وبالتالي يحق للمؤلف في هذه الحالة طلب التعويض ورفع اسمه الموجود على هذا المصنف غير اللائق بسمعته ومكانته الأدبية والفنية.

أخيرا يُلاحظ أن حق المؤلف في نسبة مصنفه إليه هو حق من الحقوق المقررة له في حالة حياته؛ فإذا مات قبل الكشف عن شخصه فلورثته الحق في نسبة مؤلفه إليه، ما لم يكن المؤلف قد أوصى بغير ذلك². أما في حالة عدم وجود وارث أو موصى له فتباشر الوزارة المختصة كوزارة الثقافة مثلا هذا الحق، وذلك بعد انقضاء مدة الحماية القانونية للحقوق المالية المقررة فيه³.

ج- حق المؤلف في احترام مصنفه ودفع الاعتداء عنه في النطاق الرقمي:

يعد حق المؤلف في احترام مصنفه ودفع أي اعتداء يقع عليه من أكثر الحقوق الأدبية التي تأثرت بالنشر والتداول الإلكتروني للمصنفات في بيئة أقل ما توصف بأنها بيئة رقمية أو في عصر

1- د. عبد الرشيد مأمون، د. محمد سامي عبد الصادق، حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، في ضوء قانون حماية حقوق الملكية الفكرية رقم 82 لسنة 2002، الكتاب الأول، حقوق المؤلف، ط1، دار النهضة العربية، 2008، ص307.

2- د. شحاتة غريب شلقامي، الملكية الفكرية في القوانين العربية، دراسة لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة ولخصوصية حماية الحاسب الآلي، ط1، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2009، ص71.

3- المادة 146 من لقانون رقم 82 لسنة 2022 بشأن حماية حقوق الملكية الفكرية.



ما يسمى بالتحويل الرقمي أو الرقمنة، وذلك نتيجة لكثرة الاعتداءات التي تقع على المصنفات المنشورة رقمياً عبر شبكة الانترنت فضلاً عن تنوع صور وأشكال هذه الاعتداءات¹. كما أن ترقيم المصنف لنشره عبر العالم الافتراضي أصبح يمثل خطورة تهدد الحق الأدبي للمؤلف، حيث لا يقدم صورة آمنة عن المصنف الأصلي، تظراً لما يحتاجه من معالجة فنية وترتيب وتعديل لا يسمح بالحفاظ على سلامة المصنف وبالصورة التي يريدها المؤلف. أما الخطر الداهم المتعلق بنشر المصنف عبر العالم الافتراضي هو التفاعل الرقمي كإضافة صوت أو صورة أو شكل معين لكي يتم نشر المصنف مما يمس الحق الأدبي. كما أن المزج والتفاعل بين مصنف أدبي وفني لمؤلفين مختلفين يثير مشكلة ملكية المصنف الناتج من المزج أو التفاعل بين أكثر من مصنف. وبالتالي يحمي القانون المصنف الأصلي مما يسمى المصنفات المشتقة إذا قام بعملها مؤلف آخر غير مؤلف المصنف الأصلي ذلك إن اشتقاق مصنف من المصنف الأصلي هو من حق مؤلف المصنف الأصلي وحده، ولا يجوز لغيره القيام به دون إذن كتابي منه². وعليه فقد يقع المساس على ربط حق المؤلف بمصنفه الأدبي بصفحة تحتوي على كلمات أو رسومات مما قد يشوه المصنف أو يسيء إليه مما قد يتعارض مع فكرة المؤلف⁽³⁾.

المطلب الثاني: الحقوق المالية للمؤلف في العالم الافتراضي

الحقوق المالية للمؤلف تُعد جزءاً من حقوق الملكية الفكرية، وهي تمنح صاحب العمل الأصلي السيطرة على كيفية استغلال أعماله إما عبر الترخيص أو البيع، مقابل عائد مادي، وفي العالم الافتراضي تُطبق هذه الحقوق بطرق مختلفة عن العالم المادي نتيجة التطور التكنولوجي والبيئة الرقمية المفتوحة وسأبين ذلك فيما يلي⁽⁴⁾:

1- حق النسخ (Reproduction Right):

أ- يُتيح للمؤلف الحق الحصري في السماح أو منع نسخ عمله، سواء كان ذلك على شكل مستندات رقمية، صور، برامج، أو ملفات صوتية.

¹ - د. حمدي أحمد سعد أحمد، الحماية القانونية للمصنفات في النشر الإلكتروني الحديث، دراسة قانونية مقارنة في ضوء قانون حماية الملكية الفكرية، دار الكتب القانونية، القاهرة، 2007، ص 99

² - المادتين 3، 7 من القانون رقم 354 لسنة 1954 بشأن إصدار قانون حماية حق المؤلف.

³ - حسام الدين كامل الأهواني- حماية حقوق الملكية الفكرية في مجال الانترنت- مقال منشور بمجلة الدليل الإلكتروني للقانون العربي- ص 7.

⁴ - د. أحمد عبد الرحمن، الملكية الفكرية في العصر الرقمي، بدون دار نشر، بدون سنة نشر، ص 11 وما بعدها.



ب- في العالم الافتراضي، يُواجه هذا الحق تحديات مثل القرصنة الرقمية ونسخ المحتوى دون إذن.

2- حق التوزيع (Distribution Right):

أ- يُمكن المؤلف من التحكم في طريقة توزيع أعماله الرقمية عبر الإنترنت (مثل الكتب الإلكترونية، الموسيقى، أو التطبيقات).

ب- يتضمن بيع نسخ رقمية أو إتاحة المحتوى عبر منصات مدفوعة.

3- حق العرض العام (Public Display Right):

يُعطى المؤلف الحق في التحكم بعرض أعماله للجمهور، مثل الصور الرقمية أو الأعمال الفنية المعروضة في معارض افتراضية.

4- حق الأداء العلني (Public Performance Right):

يسمح للمؤلف بالحصول على عائد مالي عند أداء أعماله، مثل الموسيقى أو العروض المسرحية، في العالم الافتراضي (مثل الحفلات الافتراضية أو العروض المباشرة).

5- حق التعديل أو الإعداد المشتق (Right to Create Derivative Works):

أ- يشمل تعديل العمل الأصلي لإنتاج نسخ أو أشكال جديدة (مثل تحويل رواية إلى لعبة فيديو أو فيلم رقمي).

ب- في العالم الافتراضي، قد يكون ذلك مرتبطاً بتطوير نماذج ثلاثية الأبعاد أو محتوى تفاعلي.

6- حق الإتاحة للجمهور (Right of Making Available):

أ- يُمكن المؤلف من التحكم في كيفية إتاحة أعماله للجمهور عبر الإنترنت، مثل تحميل الكتب الإلكترونية أو الموسيقى على منصات البث.

ب- يتضمن السماح بالنشر على المنصات الاجتماعية مقابل رسوم أو اتفاقيات.



7- حق الترخيص والبيع (Licensing and Sale):

- أ- يمكن للمؤلف ترخيص حقوق استخدام أعماله الرقمية مقابل عوائد مادية، مثل بيع تراخيص استخدام الصور أو البرمجيات.
- ب- يشمل أيضًا بيع حقوق الملكية الفكرية كاملة أو جزئيًا.

8- حق المشاركة في العائدات (Right to Royalties):

يحق للمؤلف الحصول على نسبة من العائدات عند استخدام أعماله الرقمية على منصات مثل يوتيوب، سبوتيفاي، أو التطبيقات المدفوعة.

المبحث الثاني: الحماية القانونية لحقوق المؤلف في العالم الافتراضي

تمهيد وتقسيم:

مع تطور التكنولوجيا الرقمية وانتشار العالم الافتراضي كبيئة تفاعلية تجمع بين الواقع الرقمي والابتكار الإبداعي، ازدادت أهمية حماية حقوق المؤلف لمواجهة التحديات التي فرضتها هذه البيئة. أصبح الإبداع الرقمي، مثل الأعمال الفنية، الأدبية، الموسيقية، والبرمجيات، عرضةً للانتهاك بصورة تفوق ما كان عليه الحال في البيئة التقليدية، مما يبرز الحاجة إلى إطار قانوني فعال يضمن تحقيق التوازن بين حماية حقوق المؤلف وإتاحة المحتوى للجمهور. ويتناول البحث ذلك من خلال مطلبين رئيسيين خصص الأول لتوضيح نطاق حماية حقوق المؤلف في العالم الافتراضي، بينما تناول الثاني وسائل حماية حقوق المؤلف في العالم الافتراضي.

المطلب الأول: نطاق حماية حقوق المؤلف في العالم الافتراضي

يتمتع المؤلف علي مصنفة الرقمي بعدد من وسائل الحماية التي تمكنه من استغلال مصنفة من طرف الغير، وكذلك من أجل الحصول على عائد مالي، وقد سبق الإشارة إلى أن من شروط إسباغ الحماية إتباع إجراءات شكلية معينة سواء كانت نشر المصنف أو إيداعه، وقد اعتبر المشرع



المصري الايداع شرط لإثبات حق الأولوية في المصنف¹، وإلى جانب الايداع توجد حماية إجرائية وقتية وتحفظية لحماية حقوق المؤلف، وكذلك حماية موضوعية جنائية ومدنية². وقد وفر القانون المصري إطاراً قانونياً شاملاً لحماية حقوق المؤلف، بما يشمل الأعمال الإبداعية التي تُنتج أو تُستخدم في البيئة الرقمية. ويتضمن نطاق الحماية في العالم الافتراضي العناصر التالية:

أولاً: - المصنفات المحمية بموجب القانون المصري في العالم الافتراضي

الأعمال الأدبية والفنية: يشمل حماية النصوص الرقمية (مثل الكتب الإلكترونية والمقالات المنشورة على الإنترنت) والأعمال الفنية الرقمية (مثل الرسومات والصور الرقمية). البرمجيات وقواعد البيانات: ينص القانون على حماية البرمجيات وقواعد البيانات باعتبارها مصنفات أصلية، سواءً كانت متاحة على منصات رقمية أو تُستخدم في تطبيقات افتراضية. المصنفات الموسيقية والسمعية: حماية الألحان والمواد الصوتية التي تُنتج أو تُستخدم في العالم الافتراضي، مثل الموسيقى المتاحة على منصات البث.

1. الأعمال السمعية البصرية: حماية الأفلام الرقمية ومقاطع الفيديو المنشورة عبر

الإنترنت أو المعروضة في منصات افتراضية.

2. الأعمال التفاعلية: تتضمن الألعاب الرقمية والمصنفات التي تعتمد على التفاعل

مع المستخدمين في البيئات الافتراضية.

3. حقوق المؤلف المحمية في البيئة الافتراضية

4. حق الترخيص باستخدام أعماله الرقمية أو بيع حقوق استغلالها.

5. الحماية من الانتهاكات في العالم الافتراضي

6. الحماية من النسخ غير المشروع:

أ- يمنع القانون نسخ أو توزيع المصنفات الرقمية دون إذن المؤلف.

ت- يشمل ذلك الملفات الرقمية (مثل الموسيقى أو الكتب) المتداولة عبر الإنترنت.

¹ - المادة 184 من القانون رقم 82 لسنة 2002 بشأن حماية حقوق الملكية الفكرية.

² دورية نصف سنوية محكمة يصدرها، المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار، المعهد القومي للملكية الفكرية، العدد الخامس، 2022، ص 186 وما بعدها.



1- الحماية من القرصنة الإلكترونية:

أ- يُعد نشر المحتوى المحمي بحقوق المؤلف عبر الإنترنت دون ترخيص جريمة يعاقب عليها القانون.

ب- حماية المصنفات المشتقة: يمنع القانون إنتاج أعمال مشتقة (مثل تعديل البرامج أو تحويل النصوص إلى أشكال رقمية أخرى) دون إذن المؤلف.

ثانياً: الحماية القانونية في التشريعات الدولية المرتبطة بالقانون المصري

أ- اتفاقية بيرن لحماية المصنفات الأدبية والفنية المبرمة عام 1886، والتي تضمن للمؤلف حماية دولية لأعماله، بما في ذلك المصنفات الرقمية، جدير بالذكر أن مصر عضو في هذه الاتفاقية.

ب- اتفاقية التريبس (TRIPS): المبرمة في 15 أبريل 1994، والتي تلزم الدول الأعضاء ومنها مصر، بتطبيق الحماية القانونية للمصنفات الرقمية وفق معايير الملكية الفكرية الدولية (1).
ج- إتفاقيتي الوايو لحماية حقوق التأليف (WCT) لعام 1996، واتفاقية الوايو لحماية حقوق المؤدين ومنتجات التسجيلات الصوتية (WPPT) لعام 1996.

وإدراكاً من الاتفاقية للصعوبات الفنية والتقنية والقانونية التي تواجه الأطراف المتعاملة بشبكة المعلومات الانترنت فقد حثت الاتفاقية على ضرورة اتخاذ الاجراءات التقنية من قبل الجهات التي تقوم على إدارة المعلومات على شبكة الانترنت كالشركات مقدمة الخدمة، كأن تلجأ لأساليب تقنية تجعل من الصعب على أي شخص يريد اختراق تلك الأعمال المنشورة على الشبكات والانتقاص من حقوق التأليف أو الاخلال بها. ومن تلك الوسائل التشفير أو الترميز أو وضع شروط أو اشارات تبين وسيلة الاستفادة من الأعمال المنشورة و بيان صاحب الحق فيها.

المطلب الثاني: وسائل حماية حقوق المؤلف في العالم الافتراضي

أولاً: الحماية الإدارية:

أكدت العديد من تجارب بعض الدول أن المؤلف بمفرده لا يمكنه أن يتتبع كل ما يجري في الوسط الذي يتم تداول مصنفه فيه، خاصة بعد ظهور الوسائل التكنولوجية الحديثة من

1- د. أحمد عبد الفتاح، القانون الرقمي وحقوق الملكية الفكرية، بدون دار نشر، ص 11 ومابعدھا.



فضاءات رقمية وافتراضية سهلت نشر المصنفات بشكل قانوني، وأكثرها ينشر بشكل غير مشروع خاصة على الشبكات الرقمية المختلفة، تعد جمعية المؤلفين والمؤدبين الفرنسية، والتي يرمز لها بـ SACD، وهي أول جمعية في التاريخ أخذت على عاتقها الإدارة الجماعية لحقوق المؤلفين، وتتابع تأسيس جمعيات مماثلة لنفس الغرض في أنحاء أوروبا مثل جمعيات "SUISA" السويسرية، وجمعية "AEIPI" اليونانية، وجمعية "GEMA" الألمانية، وجمعية "NCB" الإسكندنافية، الدانمارك وفنلندا وليتشفوانا، والنرويج والسويد، و "SPA" البرتغالية¹.
تعد فكرة الإدارة الجماعية من الحلول الناجحة في إطار الاستغلال الإلكتروني للمصنفات، عن طريق التنازل لها عن حقوق الاستغلال، بالإضافة إلى أنها تحصل الأجر المالي أو عوائد الاستغلال من مستخدمي هذه المصنفات، أو توزيعها على المؤلفين.

ثانياً: الحماية التقنية:

هناك العديد من الطرق التي يمكن أن تتبعها لوقاية المصنفات التي تنشر في البيئة الرقمية من أشكال القرصنة الإلكترونية أو مكافحة الفيروسات الموجهة للأجهزة والأنظمة المعلوماتية ومن خلال هذه الوسائل يمكن لأصحاب الحقوق السيطرة على مصنفاتهم وبرامجهم المعلوماتية ومنع الاعتداء عليها. والهدف من استخدام هذه الوسائل التقنية هو ما يلي:

1. منع الوصول إلى المصنف محل الحماية الموجود في البيئة الرقمية إلا بإذن أو ترخيص من صاحب حق المؤلف والحقوق المجاورة، وذلك باستخدام تقنيات التشفير بمختلف أنواعها.
2. وضع نظام لسداد المقابل إلكتروني في كل مرة يرغب فيها أي من مستخدمي الإنترنت. للوصول والاطلاع على المصنف محل الحماية.
3. تدابير تمنع نسخ المصنف المحمي بدون ترخيص من صاحب حق المؤلف.
4. حظر تصنيع أو بيع الأجهزة أو الخدمات التي تستعمل في التحايل على التدابير التكنولوجية المتقدمة بنوعها.

أشكال الحماية بالوسائل التقنية:

كان لابد من وضع استراتيجية أمنية تهدف لتأمين المعلومات من الاختراق، وذلك من خلال الحماية الآلية، حيث أثبت الواقع العملي عدم قدرة القوانين الوطنية على توفير الحماية الكافية

¹ د. صغيري المليود، نشر الإنتاج العلمي على الخط في ظل حماية المصنفات الرقمية بالنشر الجزائي، 2020، ص550-566



للمصنفات التي تنتشر في البيئة الرقمية، وعجزها عن تجريم ما يحدث من أفعال الاعتداء على المصنفات أو الأنظمة، وأول المصنفات التي شهدت الاعتداءات في البيئة الرقمية هي:

1- المصنفات الرقمية، ومرت هذه البرامج بعدت أجيال مثل الماسحات البسيطة ويكفي هنا توفر علامة معينة للتعرف من خلالها على الفيروس، ومرورا بعدة أجيال لتصل في الأخير هذه الشركات إلى إيجاد نظام يضم كل الأنظمة السابقة لتوفير الحماية الكاملة والبصمة الالكترونية التي بواسطتها تستطيع تمييز الرسالة الأصلية والتعرف عليها بدقة، حتى وان حدث تغيير فيها. فالنظام الالكتروني لإدارة حقوق المؤلف¹: يعد بمثابة نظام يستخدم لمراقبة طلبات الوصول إلى الوثيقة الالكترونية، فهو يسمح بالوصول إلى مصنف معين.

2- التوقيع الرقمي (الالكتروني) Digital Signature: يستخدم لتأمين سلامة الرسالة والتحقق من صحتها. وقد نظم المشرع المصري هذا الأمر لدعم التحول الرقمي وإتاحة أدوات تكنولوجيا المعلومات وتطبيقاتها في استخدام التوقيع الإلكتروني² ومن خلال منظومة التوقيع الالكتروني يستطيع الشخص الطبيعي أو الاعتباري أن يحصل علي خدمة من الخدمات الآتية:

أ- خدمة التوقيع الالكتروني للشخص الطبيعي: التوقيع الإلكتروني هو ما يوضع على محرر إلكتروني ويتخذ شكل حروف، أو أرقام، أو رموز، أو إشارات أو غيرها، ويكون له طابع متفرد يسمح بتحديد شخص الموقع ويميزه عن غيره.

ب- خدمة الختم الالكتروني للشخص الاعتباري: الختم الإلكتروني هو توقيع إلكتروني يسمح بتحديد - الشخص الاعتباري - مُنشئ الختم ويميزه عن غيره. ويتم الحصول على خدمات التوقيع الالكتروني/الختم الإلكتروني من إحدى الجهات المُرخّص لها لتقديم هذه الخدمات من الهيئة.

3- تشفير البيانات Encryption: يعرف التشفير بأنه عملية ترميز البيانات وتحويل المعلومات إلى شفرات غير مفهومة تبدو غير ذات معنى كي يتعذر قراءتها من أي شخص غير المرخص لهم من الاطلاع على تلك البيانات والمعلومات أو فهمها، وهناك مرحلتين العملية التشفير³:

- المرحلة الأولى: هي تشفير النص العادي (Clair Text) من شكل واضح ومقروء للكل إلى رموز، وذلك باستعمال خوارزميات التشفير ومفاتيح التشفير.

- المرحلة الثانية: فهي فك الترميز أو التشفير Decryption بإعادة النص المشفر إلى وضعه السابق كنص مفهوم ومقروء، وهذه المسألة تتم باستعمال خوارزميات التشفير التي تختلف

¹ - د. صغيري المليود، المرجع السابق، ص550-566.

² - القانون المصري رقم 15 لسنة 2004 م بشأن التوقيع الإلكتروني.

³ - د. ابراهيم حنان، حقوق المؤلف في التشريع الداخلي، جامعة محمد خضير، مجلة المنتدى القانوني، بدون سنة نشر، ع5، ص34-56.



أنواعها ووظائفها، أما من حيث طرق التشفير، فثمة التشفير الترميزي، والتشفير المعتمد على مفاتيح التشفير، والتي قد تكون مفاتيح عامة أو خاصة أو مزيجاً منه¹.

ثالثاً: الحماية الإجرائية

نصت المادة ١٧٩ من قانون حماية حقوق الملكية الفكرية رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢م على أن: "لرئيس المحكمة المختصة بأصل النزاع بناء على طلب ذي الشأن وبمقتضى أمر يصدر على عريضة، أن يأمر بإجراء أو أكثر من الإجراءات التالية أو غيرها من الإجراءات التحفظية المناسبة، وذلك عند الاعتداء على أي من الحقوق المنصوص عليها في هذا الكتاب:

1. إجراء وصف تفصيلي للمصنف أو الأداء أو التسجيل الصوتي أو البرنامج الإذاعي.
 2. وقف نشر المصنف أو الأداء أو التسجيل الصوتي أو البرنامج الإذاعي أو عرضه أو نسخه أو صناعته.
 3. وقبع الحجز على المصنف أو التسجيل الصوتي أو البرنامج الإذاعي الأصلي أو على نسخه، وكذلك على المواد التي تستعمل في إعادة نشر هذا المصنف أو الأداء أو التسجيل الصوتي أو البرنامج الإذاعي أو استخراج شخ منه يشترط أن تكون تلك المواد غير صالحة إلا لإعادة نشر المصنف أو الأداء أو التسجيل الصوتي أو البرنامج الإذاعي.
 4. إثبات واقعة الاعتداء على الحق محل الحماية .
 5. حصر الإيراد الناتج عن استغلال المصنف أو الأداء أو التسجيل الصوتي أو البرنامج الإذاعي وتوقيع الحجز على هذا الإيراد في جميع الأحوال .
- ولرئيس المحكمة في جميع الأحوال أن يأمر بنذب خبير أو أكثر المعاونة المحضر المكلف بالتنفيذ، وأن يفرض على الطالب إيداع كفالة مناسبة، ويجب أن يرفع الطالب أصل النزاع إلى المحكمة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ صدور الأمر وإلا تزال كل أثر له".

رابعاً: الحماية المدنية

يمثل أي اعتداء من أي شخص على الجانب الأدبي أو الجانب المالي لحق المؤلف على مؤلفه وفقاً للقواعد العامة في المسؤولية المدنية خطأ عقدياً أو خطأ تقصيرياً يستوجب مسؤولية مرتكبه مسؤولية عقدية أو تقصيرية حسب الطبيعة القانونية للخطأ.

¹ - د. عبده خالد الصرايرة، النشر الإلكتروني وأثره على المكتبات ومراكز المعلومات، كنوز المعرفة، عمان، 2007، ص138



وبناء عليه يتسنى للمؤلف اللجوء إلى القضاء لوقف الاعتداء الحاصل على مؤلفه،
وطلب التعويض عن الأضرار المادية والأدبية التي أصابته من جراء هذا الاعتداء.

خامساً: الحماية الجنائية

نصت المادة ١٨١ من قانون حماية حقوق الملكية الفكرية المصري على أنه: “مع عدم
الاخلال بأية عقوبة اشد في قانون اخر يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن شهر وبغرامة لا تقل عن
خمسة الاف جنية ولا تجاوز عشرة الاف جنية أو باحدى هاتين العقوبتين كل من ارتكب احد
الافعال الاتية:

أولاً: بيع أو تاجير مصنف أو تسجيل صوتي أو برنامج اذاعي محمي طبقاً لاحكام هذا
القانون أو طرحه للتداول بأية صورة من الصور بدون اذن كتابي مسبق من المؤلف أو صاحب
الحق المجاور. ثانياً: تقليد مصنف أو تسجيل صوتي أو برنامج اذاعي أو بيعه أو عرضه للبيع
أو للتداول أو الايجار مع العلم بتقليده.

ثالثاً: التقليد في الداخل لمصنف أو تسجيل صوتي أو برنامج اذاعي منشور في الخارج أو
بيعه أو عرضه للبيع أو التداول أو للايجار أو تصديره إلى الخارج مع العلم بتقليده.

رابعاً: نشر مصنف أو تسجيل صوتي أو برنامج اذاعي أو اداء محمي طبقاً لاحكام هذا
القانون عبر اجهزة الحاسب الالى أو شبكات الانترنت أو شبكة المعلومات أو شبكات الاتصالات
أو غيرها من الوسائل بدون اذن كتابي مسبق من المؤلف أو صاحب حق المجاور.

خامساً: التصنيع أو التجميع أو الاستيراد بغرض البيع أو التأجير لاي جهاز أو وسيلة أو
اداه مصممه أو معدة للتحايل على حماية تقنية يستخدمها المؤلف أو صاحب الحق المجاور
كالتشفير أو غيره.

سادساً: الازالة أوالتعطيل أو التعييب بسوء نيه لاية حماية تقنية يستخدمها المؤلف أو صاحب
الحق المجاور كالتشفير أو غيره.

سابعاً: الاعتداء على اى حق ادبي أو مالى من حقوق المؤلف أو من الحقوق المجاورة
المنصوص عليها في هذا القانون . وتتعدد العقوبة بتعدد المصنفات أو التسجيلات الصوتية أو
البرامج الاذاعية أو الاداءات محل الجريمة.

وفى حالة العود تكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن ثلاثة اشهر والغرامة التى لا تقل عن
عشرة الاف جنية ولا تجاوز خمسين الف جنية.



وفى جميع الاحوال تقضى المحكمة بمصادرة النسخ محل الجريمة أو المتحصلة منها وكذلك المعدات والادوات المستخدمة فى ارتكابها.

ويجوز للمحكمة عند الحكم بالادانة ان تقضى بغلق المنشأة التى استغلها المحكوم عليه فى ارتكاب الجريمة مدة لا تزيد على ستة اشهر ويكون الغلق وجوبيا فى حالة العود فى الجرائم المنصوص عليها فى البندين (ثانيا ، ثالثا) من هذه المادة.

وتقضى المحكمة بنشر ملخص الحكم الصادر بالادانة فى جريدة يومية أو اكثر على نفقة المحكوم عليه.

الخاتمة

تناول البحث موضوع الحماية القانونية لحقوق المؤلف فى العالم الافتراضي، مسلطاً الضوء على نطاق هذه الحماية فى البيئة الرقمية ووسائل تعزيزها. من خلال استعراض القوانين المصرية والاتفاقيات الدولية، ظهر أن التشريعات الحالية تسعى إلى مواكبة التحديات التى يفرضها العالم الافتراضي، خصوصاً فى ظل التطور التكنولوجي السريع وانتشار المحتوى الرقمي. وعلى الرغم من الجهود التشريعية، يواجه تطبيق حماية حقوق المؤلف فى العالم الافتراضي تحديات متعددة، أبرزها القرصنة الإلكترونية، صعوبة تتبع الانتهاكات الرقمية، والحاجة إلى تقنيات أكثر فعالية لضمان حقوق المؤلفين. لذلك يتطلب الأمر تبني حلول مبتكرة، مثل استخدام تقنية البلوك تشين وأنظمة إدارة الحقوق الرقمية (DRM)، مع تعزيز التعاون الدولي لتطوير تشريعات موحدة تتناسب مع طبيعة العالم الافتراضي المفتوح.

وفى الختام، يمثل تحقيق التوازن بين حماية حقوق المؤلف وتشجيع الابتكار والإبداع الرقمي مسؤولية مشتركة بين الدول، الهيئات التشريعية، والمؤسسات التقنية. من خلال تطوير القوانين وإيجاد أدوات تقنية حديثة، يمكن تعزيز حماية حقوق المؤلف فى العالم الافتراضي، بما يضمن استدامة الإبداع الرقمي ويحافظ على حقوق المبدعين.

أولاً: النتائج:

1. يواجه المؤلف تحديات قانونية متعددة لكي يقوم بحماية حقه من الاعتداء عليه، والتي تتمثل فى صعوبة إيقاف الاعتداء علي مُصنّفه، نظراً لصعوبة اللجوء إلي التقاضي، ونظراً لتعدد القوانين وتنازع الاختصاص فى العالم الافتراضي.



2. وجود تحديات تقنية تفرضها البيئة الافتراضية المتجددة، والمتمثلة - علي سبيل المثال وليس الحصر - في سهولة القرصنة، الأمر الذي يؤدي إلي ضياع حقوق المؤلف، وبالتالي يقوم بالإحجام عن الإبداع والابتكار.
3. عجز التشريعات التقليدية عن حماية المصنفات الرقمية أمام التطورات التكنولوجية المتسارعة التي يشهدها العالم؛ وهو ما انعكس سلبا على تنمية الصناعة في قطاع حقوق المؤلف.
4. قلة الوعي بالزامية حماية حقوق المؤلف بوجه عام، وحمايتها في ظل البيئة الرقمية بوجه خاص.

ثانياً: التوصيات

1. وضع تشريعات جديدة لحماية المصنفات الرقمية، بحيث تتضمن تجريم الاعتداء الإلكتروني على حقوق المؤلف في العالم الافتراضي.
2. استحداث أجهزة شرطية وأعوان قضائيين في الفضاء الرقمي لضبط وتطبيق التشريعات المتعلقة بحماية حقوق المؤلف في البيئة الرقمية.
3. تشجيع الإبداع الفكري وتعزيز المكانة الثقافية، وتطوير المجتمع إلى مجتمع معرفي يعتمد على صناعة المعلومات وحمايتها من خلال نشر الوعي بحقوق المؤلف وأهميتها.
4. تحديد القانون الواجب التطبيق والاختصاص القضائي من خلال إنشاء محكمة خاصة تتولى الفصل في منازعات حقوق المؤلف والحقوق المجاورة له عبر شبكة الانترنت.

قائمة المراجع

- 1- د. أحمد عبد الرحمن، الملكية الفكرية في العصر الرقمي، بدون دار نشر، بدون سنة نشر
- 2- د. أحمد عبد الفتاح، القانون الرقمي وحقوق الملكية الفكرية، بدون دار نشر، بدون سنة نشر.
- 3- د. أسامة أحمد بدر، الوسائط المتعددة بين الواقع والقانون، ط1، دار النهضة العربية، القاهرة، 2002.
- 4- د. حمدي أحمد سعد أحمد، الحماية القانونية للمصنفات في النشر الإلكتروني الحديث، دراسة قانونية مقارنة في ضوء قانون حماية الملكية الفكرية، دار الكتب القانونية، القاهرة، 2007.



- 5- د. خالد ممدوح إبراهيم، حقوق الملكية الفكرية، ط1، الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2010.
- 6- د.رامي إبراهيم حسن الزواهره، النشر الرقمي للمصنفات وأثره على الحقوق الأدبية والمالية للمؤلف، دراسة مقارنة في القانون الأردني والمصري والإنجليزي، ط1، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2013.
- 7- د. شحاتة غريب شلقامي، الملكية الفكرية في القوانين العربية، دراسة لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة ولخصوصية حماية الحاسب الآلي، ط1، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2009.
- 8- د. صغيري المليود، نشر الإنتاج العلمي على الخط في ظل حماية المصنفات الرقمية بالتشريع الجزائري، 2020.
- 9- د. عبد الرشيد مأمون، د. محمد سامي عبد الصادق، حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، في ضوء قانون حماية حقوق الملكية الفكرية رقم 82 لسنة 2002، الكتاب الأول، حقوق المؤلف، ط1، دار النهضة العربية، 2008.
- 10- د. عبده خالد الصرايرة، النشر الإلكتروني وأثره على المكتبات ومراكز المعلومات، كنوز المعرفة، عمان، 2007.
- 11- د. إبراهيم حنان، حقوق المؤلف في التشريع الداخلي، جامعة محمد خضير، مجلة المنتدى القانوني، بدون سنة نشر، ع5.
- 12- دورية نصف سنوية محكمة يصدرها، المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار، المعهد القومي للملكية الفكرية، العدد الخامس، 2022.
- 13- القانون المصري رقم 82 لسنة 2002 بشأن حقوق الملكية الفكرية.
- 14- القانون المصري رقم 354 لسنة 1954 بإصدار قانون حماية حق المؤلف، الملغى بالقانون رقم 82 لسنة 2002 بشأن حماية حقوق المؤلف.



"استغلال حقوق الملكية الفكرية في عالم لميتافيرس"

أحمد أنور أحمد عيسي

باحث بجامعة حلوان

تعتبر حقوق الملكية الفكرية من أهم الحقوق التي يجب توفير الحماية لها وتفعيلها، فهي ترتبط بإبداعات الإنسان العقلية وتجلياته الفكرية، والحفاظ عليها يساعد على تنشيط ملكة إبداع الأفراد و قدرتهم على الابتكار⁽¹⁾؛ ولذلك فإن تفعيل قوانين حماية الملكية الفكرية يشكل التربة الصالحة لدعم وتشجيع الإبداع والمبدعين في مختلف مجالات المعرفة البشرية، كما أن الاهتمام بحقوق الملكية الفكرية⁽²⁾ من قبل أي دولة أو مجتمع دليل على مواكبة التطور والحدثة وإقرار بتمن هذا المجتمع⁽³⁾. ولذلك فكان صدور قانون 82 لسنة 2002 ناتج عن رغبة المشرع المصري في توحيد المبادئ القانونية المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية، واتساقاً مع الاتفاقيات الدولية.

وفي ظل التطور التكنولوجي الهائل وثورة تقنية المعلومات وتحول العالم إلي قرية صغيرة وسرعة تداول البيانات والمعلومات والثورة الرقمية الهائلة في كل المجالات، كان لابد من أن يؤثر هذا النمو التكنولوجي الرقمي جنباً إلي جنب علي قوة الحصول على البيانات والمعلومات وسفر الأفكار والابتكارات بضغطة زر إلي أبعد بلاد العالم، وأصبحت التكنولوجيا الرقمية في راحة يد ملايين من سكان العالم، فكان ولا بد وان تظهر الحاجة إلي التكامل بين الحماية التشريعية العادية في مثل استخدام عقود استغلال الملكية الفكرية بوصفها عقود تجارية بداية، وعقود امتياز من الدرجة الأولى، وأيضاً الحاجة إلي حماية هذه الحقوق من الاستغلال أو الاستعمال الغير مرخص

(1) عبد الرازق مصطفى يونس، حقوق الملكية الفكرية في فضاء افتراضي، من أبحاث المؤتمر العشرين للاتحاد العربي للمكتبات والمعلومات- اعلم- بعنوان "نحو جيل جديد من نظم المعلومات والمتخصصين: رؤية مستقبلية"، الرباط- المغرب، وزارة الثقافة، 2009م، ص1365-1382.

(2) أصبحت حماية حقوق الملكية الفكرية بجناحيها، الملكية الصناعية والملكية الأدبية، تحدياً كبيراً يواجه أصحاب الأفكار والابتكارات وتحدياً أكبر للمشرعين الوطنيين والأجانب، وقد صدرت عدة اتفاقيات دولية لتنظيم وتقنين مجالات حقوق الملكية الفكرية، كما تلتها حركات تشريعية في دول عديدة من الدول والكيانات التي تهتم بالملكية الفكرية، والتي لمست من قديم الأزل، الأهمية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية لحماية حقوق الملكية الفكرية، وبطبيعة الحال كانت عقود استغلال حقوق الملكية الفكرية هي الوعاء القانوني الذي يتم فيه تفريغ مثل كل هذه الأشكال من الاتفاقات وتنظيم الحقوق لجميع الأطراف كانت شروط موضوعية أو شكلية (أنظر: عصام علي عامر أحمد، أثر التحول الرقمي علي عقود استغلال حقوق الملكية الفكرية، القاهرة، المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار، العدد الخامس، يونيو 2022م، ص405).

(3) مينا عبد الرؤوف رمزي، الملكية الفكرية بين الحماية والقرصنة: دراسة لواقع حق المؤلف في مصر مقارنة بكل من الهند والبرازيل، القاهرة، مكتبات نت، المجلد 3، العدد 11، سبتمبر 2010م، ص5.



به أو غير المشروع، سواء كان هذا الاستغلال اختياري ومتفق عليه أو إجباري كالترخيص القانونية أو القضائية.

كما شهد العقد الماضي تطورات تكنولوجية متسارعة أحدثت تحولات جذرية في مختلف نواحي الحياة، ومن بين هذه التطورات ظهور تقنية الميتافيرس⁽¹⁾ التي فتحت آفاقاً واسعة أمام التفاعل الافتراضي والاقتصاد الرقمي، وفي الوقت الذي تعد فيه تقنية الميتافيرس نقلة نوعية في عالم التكنولوجيا، إلا أنها طرحت تحديات قانونية وتشريعية عديدة، لا سيما فيما يتعلق بحماية الملكية الفكرية مثل العلامات التجارية، فطبيعة الميتافيرس الافتراضية واللامركزية أثارت تساؤلات حول مدى كفاية القوانين التقليدية في حماية حقوق أصحاب العقود في هذا العالم الافتراضي الجديد، ويسعي هذا البحث لدراسة عقود استغلال حقوق الملكية الفكرية في عالم الميتافيرس، من خلال تحليل التحديات التي تواجه حماية العقود في عالم الميتافيرس والافتراضي، ومدى كفاية التشريعات القانونية الوطنية والدولية الحالية لمواجهة هذه التحديات، وذلك من منظور القانون المصري، ويستعرض البحث مفهوم العقود وخصائصها وأنواعها، كما يعرف الميتافيرس ويناقش أهم مكوناته وتطبيقاته.

أهمية موضوع البحث:

نظراً لما قد يتعرض له المتعاقدين في التعاقد بوسائل التكنولوجيا الحديثة سواء عن طريق العقد الذكي أو الإلكتروني من إشكاليات قانونية من شأنها تقليص حمايتهم سيما حال التعاقد على استغلال حقوق الملكية الفكرية مما يؤثر على أصحاب تلك الحقوق ويهدر ما أنفقوه من وقت وجهد ومال في سبيل خروج إبداعهم إلى حيز الوجود وهو ما يجعلهم يحجموا عن التفكير والإبداع كان

(1) هي كلمة تتكون من شقين الأول "meta" بمعنى ما وراء أو الأكثر وصفاً، والثاني "Verse" مُصاغ من "الكون". فهي أشبه بتحويل الإنترنت إلى بيئة ثلاثية الأبعاد لا يقتصر دور المستخدم على النظر إليها أمام شاشته بل في العالم الافتراضي.

إن النظرة المستقبلية للميتافيرس كوسيلة تواصل واتصال تنبئ عن توقعات عديدة من التطبيقات والاستخدامات المحتملة للميتافيرس، فمن المتوقع أنه عند الوصول إلى ميتافيرس بالشكل المثالي سيكون وسيلة أساسية يُعتمد عليها في مجالات الحياة المختلفة.

ولن تقتصر الاستفادة من ميتافيرس على ممارسة الألعاب أو حتى عقد اجتماعات العمل بشكل افتراضي، بل ستأثر جميع الأنشطة التي يمارسها مستخدم الإنترنت بهذا العالم، فعلى سبيل المثال سيشهد التسوق الإلكتروني نقلة نوعية داخل هذا العالم، حيث يكون المستخدم قادراً على معاينة أي شيء يريد شرائه عن قرب بدلاً من مجرد معاينة صور في الشكل التقليدي المعروف الآن للمتاجر الإلكترونية.

مع تطور عوالم ميتافيرس سيصبح كل نشاط إنساني في الواقع الحقيقي متاحاً بكل تفاصيله في العالم الافتراضي، الأمر الذي يعني أن الإنسان ربما يكون قادراً على البقاء في العالم الافتراضي لفترات أطول، فهو إما مسترخياً في منزله الافتراضي أو يمارس إحدى الألعاب أو الرياضات مع أصدقاء من مختلف أنحاء العالم، أو يعقد اجتماعات افتراضية أو يتسوق ما يحتاجه من متاجر على الجانب الآخر من الكوكب (أنظر: هدي المراغي، الميتافيرس ومكافحة الجرائم الإلكترونية، موقع مركز إيجبشن انتربرليز للسياسات والدراسات الإستراتيجية 2022/03/). (<https://egyptianenterprise.com/2022/03>).



لابد من دراسة الإشكاليات في التعاقد الإلكتروني في ظل التحول الرقمي الذي تشهده المنطقة والعالم بآثره، إيمانًا منا بأن التحول قادم لا محالة.

وتبدو الأهمية العملية لموضوع البحث في ارتباطه بنوعية من العقود (العقود الذكية والإلكترونية) والتي يزداد استخدامها يوميًا بصورة كبيرة فازدياد تلك العقود أصبح واقعًا لا مفر منه في حياة الدول والأفراد بل أصبح بعضها ذات قيمة مالية ضخمة تتجاوز المليارات في الكثير من الأحيان، وتتمثل الأهمية العلمية للبحث في أن موضوعه يهدف إلى حماية المتعاملين بتلك العقود في مجال التجارة الإلكترونية ومحاولة استعراض الإشكاليات الناجمة عن التعامل بها والتي تتمثل في التأكد من هوية المتعاقدين، ومدى توافر الأهلية للتعاقد، والقانون الواجب التطبيق على تلك العقود، كونها من أهم الإشكاليات التي تثار باعتبار أن تلك العقود تستخدم في مجال التجارة الدولية وقد تكون بين أطراف لا يجمعهما مجلس عقد واحد وفي أماكن مختلفة، وبالتالي كان لابد من تحديد الأطر القانونية لإبرام تلك العقود والقانون الخاضع له العقد وذلك بهدف حماية المتعاقدين، وخاصة أنه قد يكون مجال تلك العقود استغلال حقوق الملكية الفكرية والتي عانت لفترات طويلة من انتهاكها في مجال العقود التقليدية فكان من الملائم دراستها في مجال العقود الإلكترونية. وتظهر أهمية البحث في حداثة الموضوع وقلة الكتابة بشأنه.

ومن هنا جاء دورنا لتسليط الضوء على إشكالية مجلس العقد والقانون الواجب التطبيق على العقد الذكي والعقد الإلكتروني.

ويمكن طرح تلك الإشكالية من خلال عدة تساؤلات منها:

1. ماهية العقد الذكي في ظل التحول الرقمي؟
2. ما علاقة التحول الرقمي بالميثافيرس؟
3. ماهية التعاقد على استغلال حقوق الملكية الفكرية؟
4. ما هي المشكلات التي تواجه المتعاقدين في ظل التحول الرقمي واستخدام العقود الذكية والإلكترونية؟
5. مدى كفاية القواعد القانونية في حماية المتعاقدين؟

أسباب اختيار موضوع البحث:

نظرًا لما للتعاقد عامة وفي مجال استغلال حقوق الملكية الفكرية خاصة من أهمية باعتباره أحد وسائل استغلال الحقوق ونظرًا لانتشار نوعية من العقود الغير تقليدية في ظل الانتشار الغير مسبوق للتكنولوجيا في عالمنا المعاصر كالعقد الذكي والعقد الإلكتروني، وهو ما دفعنا لاختيار



هذا الموضوع لمحاولة الإطلاع على ما يكتنف التعاقد في ظل العالم الرقمي من إشكاليات تؤثر سلباً على استغلال الحقوق المرتبطة به ومنها حقوق الملكية الفكرية.

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى محاولة إبراز مفهوم التعاقد في ضوء التقدم التكنولوجي وما أفضى إليه ذلك من ظهور نوعية من العقود جديدة كالعقد الذكي والعقد الإلكتروني والواقع الافتراضي (الميتافيرس)، وتبسيط الضوء على ما يكتنف تلك النوعية من العقود من إشكاليات تتعلق بالقانون الواجب التطبيق وحماية المتعاقدين.

منهج البحث:

يتضمن ذلك البحث إتباع المنهج الاستنباطي (الاستدلالي) من خلال دراسة مشكلة التعاقد في العالم الرقمي وصولاً لتوصيات تساعد في حل الإشكاليات التي تواجه المتعاقدين في العقود الذكية والإلكترونية.

خطة البحث:

وبناءً على ذلك فسوف نقوم بتقسيم هذا البحث إلى:

المبحث الأول: التحول الرقمي والتعاقد على استغلال حقوق الملكية الفكرية.

المبحث الثاني: الإشكاليات التي تواجه المتعاقدين في ظل البيئة الرقمية.

الخاتمة: النتائج والتوصيات.

المبحث الأول: التحول الرقمي والتعاقد على استغلال حقوق الملكية الفكرية

تمهيد:

إن انتشار التحول الرقمي في شتى مناحي الحياة بالسرعة المذهلة التي نعيشها والذي أصبح واقعاً لا مفر منه أدى إلى ضرورة معالجة استغلال حقوق الملكية الفكرية⁽¹⁾ في ضوء هذا التحول وتأثيره على عقود استغلال تلك الحقوق.

(1) تعرف (المنظمة العالمية للملكية الفكرية) الملكية الفكرية بأنها: "إبداعات العقل من اختراعات ومصنفات أدبية وفنية وتصاميم وشعارات وأسماء وصور مستخدمة في التجارة. والملكية الفكرية محمية قانوناً بحقوق منها مثلاً البراءات وحقوق المؤلف والعلامات التجارية التي تمكن الأشخاص من كسب الاعتراف أو فائدة مالية من ابتكارهم أو اختراعهم. ويرمي نظام الملكية الفكرية، من خلال



المطلب الأول: ماهية التعاقد على استغلال حقوق الملكية الفكرية في ظل التحول الرقمي

*** تعريف العقد:**

العقد هو عبارة عن إتحاد إرادتين اتحادًا يظهر أثره في المعقود عليه، وعليه لابد لانعقاده من توافر تراضي الطرفين، كما يجب أن ينصب هذا التراضي على محل قابل لترتيب أثر العقد عليه، وبالتالي فإن التراضي تعبيرًا عن إرادة أطراف العقد، وهذه الإرادة لا تصدر إلا عن إنسان عاقل ومدرّك، وأخيرًا لابد أن تتجه هذه الإرادة إلى إحداث أمر معين ومحدد بذاته، ولهذا فإن أركان العقد في القانون هي: "التراضي (وهو الإرادة) والسبب (وهو الغاية المشروعة للعقد)، والمحل (وهو ما يحدده طرفي العقد والذي يجب أن يكون مستوفيًا للشروط المنصوص عليها في القانون)"⁽¹⁾. ويتضح أن أركان العقد ثلاث الرضا والمحل والسبب .

وما يعنينا هنا هو ركن الرضاء باعتبار أن العقد هو توافق إرادتين على إحداث أثر قانوني إذ يلزم لانعقاد العقد تلاقي إرادة أطرافه على إبرامه فهو إيجاب يصادفه قبول.

والإيجاب هو: تعبير عن الإرادة واجب التسليم يعرض به شخص على آخر إبرام عقد، ويشترط فيه أن يكون كاملاً أي أن يتضمن العناصر الأساسية للعقد موضوع الإيجاب، وأن يكون الإيجاب باتاً غير معلق على شرط ، وأن يوجه الإيجاب للشخص المقصود به.

والقبول: يتعين في القبول المنصب على الإيجاب أن يصدر في مجلس العقد مطابقاً للإيجاب أي أن لا يزيد عن الإيجاب أو يقيد منه أو يعدل فيه.

ومجلس العقد: هو المكان الذي يضم المتعاقدين وليس الملحوظ فيه هو المعنى المادي للمكان بل الملحوظ هو الوقت الذي يبقى فيه المتعاقدين منشغلين بالتعاقد دون أن يصرفهما عن ذلك شاغل آخر⁽²⁾.

إرساء توازن سليم بين مصالح المبتكرين ومصالح الجمهور العام، إلى إتاحة بيئة تساعد علي ازدهار الإبداع والابتكار" (أنظر: موقع المنظمة العالمية للملكية الفكرية <http://www.wipo.int>).

ويتضح مما سبق أن الملكية الفكرية تعني الإبداع الفكري من اختراعات ومصنفات أدبية وفنية ورموز وصور وتصاميم مستخدمة في التجارة، وحقوق الملكية الفكرية هي الحقوق التي يمنحها المجتمع إلى الأفراد أو المنظمات بصورة رئيسية للأعمال الإبداعية ومنها علي سبيل المثال حق المؤلف في مؤلفاته والمخترع في اختراعاته. ويترتب علي اعتبارها ملكية أنه لا يجوز الانتفاع بالاختراعات والمصنفات المحمية إلا بموافقة أصحاب الحقوق، فالعنصر المشترك بين معظم أنواع الملكية هو أن للمالك الحرية المطلقة في استعمال ملكيته أو منع الآخرين من استعمالها وذلك في نطاق ما يسمح به القانون.

(1) عبد الرازق السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني الجديد، القاهرة، دار النهضة العربية، المجلد الأول، 1974م، ص ١٧٠.
(2) محمد كمال عبد العزيز، التقنين المدني في ضوء القضاء والفقه، القاهرة، مؤسسة روز اليوسف للطباعة والنشر، 1980م، ص 256-263.



ويعتبر التعاقد ما بين الغائبين قد تم في المكان والزمان اللذين يعلم فيهما الموجب بالقبول ما لم يوجد اتفاق أو نص قانوني يقضى بغير ذلك، وهو ما نصت عليه المادة (٩٧) من التقنين المدني المصري.

كما أنه يوجد نوع من العقود يسمى "عقود الإذعان" وهي التي يضع فيها الموجب شروط لا تقبل المناقشة من الطرف المتعاقد إما أن يقبلها أو يرفضها فلا مجال للتفاوض بشأنها. وهي دائماً تتعلق بسلع أو مرافق من الضروريات بالنسبة للمستهلكين أو المنتفعين وتكون تلك السلع أو المرافق محتكره من قبل مقدمها أو أن هناك منافسة محدودة النطاق بشأنها، مثل العقود التي يعقدها الأفراد مع شركات الكهرباء والماء والغاز وغيرها^(١).

* استغلال حقوق الملكية الفكرية عن طريق التعاقد:

من أهم المشكلات التي تواجه حقوق الملكية الفكرية هي تلك المتعلقة باستغلال هذه الحقوق وحماية إبداعات الإنسان من الاستخدام والاستغلال غير المشروع وغير المرخص به^(٢). واستغلال حقوق الملكية الفكرية له عدة طرق منها الاختياري مثل التعاقد على ذلك الاستغلال أو إجباري مثل التراخيص الإلزامية أو القانونية والقضائية. وما يعنينا هنا هو طريق التعاقد على استغلال تلك الحقوق.

وتتنوع تلك العقود حسبما تتنوع حقوق الملكية الفكرية والتي تنقسم إلى نوعين:

1. حق المؤلف والحقوق المجاورة: ونجد أن هناك صور كثيرة لاستغلال هذا الحق

منها عقد البيع، عقد النشر، وعقد التمثيل، وعقد الترخيص... إلخ.

2. حقوق الملكية الصناعية: ومن صور العقود التي ترد عليها عقد الترخيص

باستغلال حقوق الملكية الصناعية، وعقد الفرانشايز أو الامتياز التجاري باستغلال

حقوق الملكية الصناعية.

ومما لاشك فيه تخضع عقود استغلال حقوق الملكية الفكرية للأحكام العامة التي تخضع لها جميع العقود فلا بد من توافر الرضاء والمحل والسبب والأهلية وأن تخلو الإرادة من العيوب. وبعد أن تناولنا بإيجاز فكرة العقد وكيفية التعاقد على استغلال حقوق الملكية الفكرية سنرى في المطلب الثاني نوع من العقود الذي استحدث في ظل التطور التكنولوجي الذي يشهده العالم.

(١) المصدر السابق، ص 266.

(٢) عابد فايد، عقود استغلال حقوق الملكية الفكرية والإبداع، القاهرة، المعهد القومي للملكية الفكرية- جامعة حلوان، ط1، 2021م.



المطلب الثاني: العقد الإلكتروني والعقد الذكي

وسنتطرق في هذا المطلب لبيان ماهية العقد الإلكتروني والعقد الذكي والفرق بينهما.

*** تعريف العقد الذكي:**

نتيجة للتقدم التكنولوجي الذي يشهده العالم المعاصر، أصبحنا أمام تحول كبير في المعاملات والتعاقدات اليومية، فقد أضحت الاعتماد على التكنولوجيا في إنجاز المعاملات أمرًا لا مفر منه خاصة إذا كان أطراف المعاملة في أماكن مختلفة، بل أن التكنولوجيا ساهمت في ربط الواقع بالعالم الافتراضي، وأصبح على الدول والأفراد استيفاء متطلبات الدخول إلى ما يعرف في واقعنا المعاصر "بإنترنت الأشياء" (INTERNET OF THINGS (IOT وهو ما يعني إنجاز المعاملات ومنها التعاقدات باستخدام الأجهزة الذكية، وهو ما دعي العديد من الدول لإنشاء المدن الذكية.

والعقد الذكي هو "عقد ذاتي التنفيذ مع كتابة شروط الاتفاقية بين البائع والمشتري مباشرة في سطور من التعليمات المبرمجة والكود والاتفاقيات الواردة فيه موجودة عبر شبكة البلوكتشين الموزعة واللامركزية حيث يتحكم الكود في التنفيذ والمعاملات قابلة للتبع ولا رجعة فيها، وتسمح العقود الذكية بتنفيذ المعاملات والاتفاقات الموثوقة بين أطراف متباينة ومجهولة الهوية دون الحاجة إلى سلطة مركزية أو نظام قانوني أو آلية مراقبة التنفيذ خارجية"⁽¹⁾.

وقد تم اقتراح العقود الذكية لأول مرة في عام ١٩٩٤ من قبل نيك زابو Nick Szabo وهو عالم كمبيوتر أمريكي وهو الذي اخترع العملة الافتراضية BITGOLD في عام ١٩٩٨ قبل ١٠ سنوات كاملة من اختراع البيتكوين.

وهي عبارة عن بروتوكولات كمبيوتر تسهل رقميًا التحقق من الاتفاقية أو التحكم فيها أو تنفيذها وعلى غرار العقود التقليدية تحدد العقود الذكية القواعد والعقوبات حول الاتفاقية وتنفيذ هذه الالتزامات تلقائيًا.

وهناك ثلاثة عناصر رئيسية في العقد الذكي وهي:

1. الموقعون: وهم الأطراف المشاركة في العقود الذاتية والتي تستخدم التوقيعات الرقمية للموافقة على الشروط التعاقدية أو رفضها.
2. موضوع الاتفاق أو العقد.

(¹) رفيق حليم حبيب عوض الله، إشكاليات التعاقد على استغلال حقوق الملكية الفكرية كأحد التحديات في العالم الرقمي، القاهرة، المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار، العدد الخامس، يونيو 2022م، ص 92.



3. الشروط المحددة⁽¹⁾.

ومن خصائص العقود الذكية:

1. لا يتم كتابتها باللغة التقليدية ولكن يتم التعبير عنها في شكل أكواد.
2. الالتزامات المنصوص عليها في العقد الذكي آلية التنفيذ بالكامل.
3. الغرض من العقد الناتج هو أن يكون ذاتي التنفيذ.
4. أن جميع المعاملات بمجرد الاتفاق عليها وتوقيع العقد الذكي لا يمكن إيقافها أو عكسها، فبمجرد توقيع العقد الذكي من قبل الطرفين وتسجيله في **blockchain**، لا توفر تلك التقنية خيار لمنع تنفيذه.
5. يمكن استخدام العقود الذكية للتغلب على الغياب الثقة في المعاملات بين الأطراف المجهولة وبالتالي التخفيف من مخاطر عدم الوفاء.
6. المعاملات الآلية ذاتية التنفيذ أرخص وذلك لأنها مستقلة ولا تتطلب اللجوء إلى القانونيين للتنفيذ.
7. إنه يمكن الاستفادة من هذه العقود في العديد من المجالات كأفرع التأمين المختلفة كتأمين الممتلكات في حال الكوارث، ومما لاشك فيه أنه سيصبح لها مجالاً في التعاقد على استغلال حقوق الملكية الفكرية.

* تعريف العقد الإلكتروني:

العقد الإلكتروني يتم إبرامه دون حاجة إلى التواجد المادي للأطراف أي عدم وجود مجلس للعقد حقيقي بل افتراضي فقط، فهو بذلك يندرج ضمن طائفة العقود المبرمة عن بعد، حيث يتم تبادل الإيجاب والقبول عبر شبكة الإنترنت لذلك فهو فوري ومعاصر، والعقد الإلكتروني تعتمده التجارة الإلكترونية كأساس لها.

(1) (An Introduction to Smart Contracts and Their Potential and Inherent Limitations Posted by Stuart D. Levi, et al on Saturday, May 26, 2018.



تعريف العقد الإلكتروني وفقا للقانون النموذجي للأمم المتحدة في التجارة الالكترونية⁽¹⁾:

هو عبارة عن وثيقة دولية تعبر عن موافقة المتعاقدين على نقل البيانات الالكترونية، حيث يتم نقل المعلومات الالكترونية من جهاز كمبيوتر إلى جهاز آخر، وذلك من خلال استخدام معيار واحد مخصص لتكوين المعلومات، ويتضمن إبرام العقود وإتمام الأعمال التجارية المختلفة. كما يمكن التعبير عن العقد الالكتروني من خلال نقل الرسائل الالكترونية من خلال استخدام القواعد العامة أو القياسية، وتتم عملية النقل من خلال الانترنت أو تقنيات أخرى مثل الفاكس والتليكس.

كما يتم إبرام عقود التجارة الالكترونية بشكل افتراضي وليس في مجلس حقيقي بين الطرفين، ويتم عادة من خلال الانترنت، بشكل سريع ودقيق وآمن للطرفين، كذلك يتم إبرام العقد الالكتروني من خلال الشبكات الدولية بين شخصين في دول مختلفة.

مميزات العقد الالكتروني:

يتميز العقد الالكتروني بالعديد من المزايا أهمها الآتي:

- تجنب دفع مصاريف ورسوم إضافية مثل العقود التقليدية، والتي تتطلب دفع رسوم إضافية من أجل توثيق العقود بشكل رسمي.
- توفير الوقت والجهد للأطراف عند التعاقد بشكل الكتروني.
- وجود ميزة السرعة عند التعاقد بين الطرفين، حيث يتم إبرام العقد الالكتروني بسرعة من خلال الانترنت.
- يساعد استخدام الانترنت في العقد الالكتروني في تعزيز التجارة الالكترونية، كما يعزز التجارة بين الدول في كافة أنحاء العالم فيوفر وسيلة عالمية للتبادل التجاري بين العالم بسهولة.
- يمكن إجراء العقد الالكتروني بين أي طرفين دون وجود شروط صعبة أو أشخاص محددين، مما يسهل عمليات البيع والشراء من خلال الانترنت.
- يعتبر العقد الالكتروني من أهم مميزات التكنولوجيا، حيث يساهم في توثيق المعاملات التجارية عبر الانترنت، مما يوفر وسيلة آمنة في عمليات البيع والشراء عبر الانترنت.

(1) نقلاً عن: رفيق حلیم حبیب عوض الله، مصدر سابق، ص 94.



* الواقع الافتراضي (الميتافيرس):

يقصد به مصطلح ينطبق على محاكاة الحاسوب للبيئات التي يمكن محاكاتها ماديًا في بعض الأماكن في العالم الحقيقي، ومن أشهر تطبيقاته الآن ويعتبر حديث الساعة هو الميتافيرس الذي سيجعل العالم يعيش في بيئات خيالية ينجز فيها عمله عن بعد ويتعاقد أيضًا عن بعد من خلال استحداث أساليب تكنولوجية تؤهل كل من المتعاقد وصاحب الملكية أو العمل على توقيع عقد إلكتروني أو ذكي⁽¹⁾.

ما هو الميتافيرس:

الميتافيرس هو عالم افتراضي مواز للعالم الحقيقي، يتميز بكونه مساحة افتراضية مشتركة تتيح للمستخدمين التفاعل مع بعضهم البعض ومع البيئة المحيطة بهم باستخدام تقنيات متقدمة مثل الواقع الافتراضي (VR)⁽²⁾ والواقع المعزز (AR). في هذا العالم الافتراضي، يمكن للأشخاص إنشاء شخصيات افتراضية علي شكل صورة رمزية (أفاتار)، لحضور الاجتماعات، التسوق، اللعب، وحتى بناء وشراء أصول رقمية مثل العقارات الافتراضية والرموز غير القابلة للاستبدال (NFTs).

(1) المصدر السابق، ص 96.

(2) الواقع الافتراضي (Virtural Reality) هو عبارة عن مساحة افتراضية أو بيئة افتراضية، يتم إنشاؤها بواسطة الكمبيوتر تحتوي على مشاهد وأشياء تبدو حقيقية، مما يجعل المستخدم يشعر كما لو أنه موجود فعليًا هناك. ويتم إدراك هذه البيئة من خلال بعض الأجهزة مثل نظارات الواقع الافتراضي وسماعة الرأس. كما يتيح لنا الواقع الافتراضي على سبيل المثال، الانغماس في ألعاب الفيديو كما لو كنا أحد الشخصيات. كما يمكن لشخص ارتداء نظارات الواقع الافتراضي ودخول عالم خيالي لمحاكاة رحلة في الفضاء، أو حتى استكشاف مدينة قديمة لم يعد لها وجود. كما يمكن استخدام التقنية لتعلم مهارات مهنية، مثل قيادة الطائرات أو إجراء عمليات جراحية (أنظر: الواقع الافتراضي وأهم مجالات استخدامه في حياتنا اليومية، موقع بوابة الكريبتو <https://www.almasryalyoum.com>)

فهو تقنية حديثة تتيح للمستخدم الانغماس في بيئات ثلاثية الأبعاد تصميمها باستخدام برامج متطورة، ليشعر وكأنه جزء من هذه البيئة الافتراضية. تعتمد هذه التقنية على خلق تجربة حسية شاملة، تجمع بين الصور، الأصوات، وحتى تفاعل الجسم، مما يجعل المستخدم يختبر تجارب وكأنه موجود فيها فعليًا، سواء كانت تحاكي الواقع الحقيقي أو عوالم خيالية بالكامل (أنظر: أبرز إيجابيات وسلبيات الواقع الافتراضي على المجتمع، موقع بوابة الكريبتو <https://www.almasryalyoum.com>).

الفرق بين الواقع الافتراضي والواقع المعزز: علي الرغم من كونها تقنية نشأت منذ عقود مضت، إلا أن الكثير من الناس ما زالوا غير معتادين علي مفهوم الواقع الافتراضي، ومن الشائع أيضًا الخلط بين مصطلح الواقع الافتراضي والواقع المعزز.

والفرق الرئيسي بين الاثنين هو أن الواقع الافتراضي (VR) هي تكنولوجيا قائمة علي إسقاط الأجسام الحقيقية في بيئة افتراضية، لبناء العالم الذي ننغمس فيه من خلال سماعة رأس ونظارات معينة. إنها غامرة تمامًا، وكل ما نراه هو جزء من بيئة تم إنشاؤها بشكل مصطنع من خلال الصور الرمزية والأصوات وما إلي ذلك.

من ناحية أخرى، الواقع المعزز (AR)، قائم علي إسقاط الأجسام الافتراضية والمعلومات كالصور والفيديوهات والمعلومات في بيئة المستخدم الحقيقية. حيث يستطيع المستخدم التفاعل مع هذه الأجسام الافتراضية من خلال عدة أجهزة كالمبيوتر والهاتف الذكي.

ومع ذلك، هناك أيضًا مزيج من كلا الواقعين يسمى الواقع المختلط. تتيح هذه التكنولوجيا الهجينة، علي سبيل المثال، رؤية الأشياء الافتراضية في العالم الحقيقي وبناء تجربة لا يمكن فيها التمييز بين المادي والرقمي (أنظر: الواقع الافتراضي وأهم مجالات استخدامه في حياتنا اليومية، مصر سابق).



تعود فكرة الميتافيرس إلى الثمانينات من القرن العشرين، حيث تم تصويرها لأول مرة في روايات الخيال العلمي مثل "Snow Crash" لنيل ستيفنسون. ومع مرور الوقت، بدأت تقنيات الحوسبة والاتصال في تطوير الأسس التقنية التي يمكن أن تجعل الميتافيرس حقيقة. في العقد الأخير، مع تطور تقنيات الواقع الافتراضي والواقع المعزز وزيادة قوة معالجة البيانات، بدأ الميتافيرس يتحول من فكرة خيالية إلى واقع نعيشه، مع استثمارات ضخمة من شركات التكنولوجيا الكبرى التي ترى أن الاستثمار في الميتافيرس الآن قد تكون فرصة مغرية⁽¹⁾.

وبهذا فقد تناولنا مفهوم التعاقد على استغلال حقوق الملكية الفكرية، وتناولنا تعريف آلية حديثة نسبياً في التعاقد على الحقوق ومنها التعاقد على استغلال حقوق الملكية الفكرية ألا وهي فكرة العقد الذكي وفكرة العقد الإلكتروني، ونجد أنه قد تثار بعض الإشكاليات في التعاقد باستخدام العقود الذكية والإلكترونية، خاصة فيما يتعلق بحماية المتعاقدين وفكرة مجلس العقد والذي يجد أهميته في القانون الواجب التطبيق في حالة قيام نزاع بين المتعاقدين خاصة أن التعاقد يتم بين متعاقدين كلا منهما في مكان مختلف عن الآخر إذ أن الإيجاب صدر في مكان أقترن بقبول في مكان آخر وتبرز هذه المشكلة في التعاملات الدولية أو العابرة للقارات حيث يواجه المشتري بالعقد الإلكتروني ما يشبه بعقود الإذعان إذا أنه بصور القبول منه معناه قبوله بكل ما يحمله العقد من شروط ربما لا يكون أطلع عليها أو ضغط على أيقونة موافق دون أن يدري المحتوى ولذلك نجده ملزماً بما وافق عليه وهنا يذعن لشروط التقاضي والقانون الواجب التطبيق علاوة على شروط أخرى ربما لم يدركها ولم يعلم بها، وهو ما سيتم استعراضه في المبحث التالي.

المبحث الثاني: الإشكاليات التي تواجه المتعاقدين في ظل البيئة الرقمية

المطلب الأول: إشكالية مجلس العقد وحماية المتعاقدين

وأيضاً من أشهر الإشكاليات هي إشكالية التعرف على هوية المتعاقد، ومدى أهليته للتعاقد، وكذلك مدى إرادته للتعاقد، وهل هو أهل لهذا التعاقد أم لا، كما أن إشكالية تنازع الاختصاص تشكل إحدى الإشكاليات القانونية الخاصة بالعقود الإلكترونية. وتحديداً لأن التعاقد يتم بين طرفين مختلفين في التواجد المكاني. كما أن الإيجاب بُعث بموقع مصاحباً للقبول في حيز آخر. وتتضح تلك الإشكالية جلية في المعاملات الدولية والعابرة للقارات. إذ يتعرض المشتري بواسطة الإنترنت لما يقارب حالات عقود الإذعان؛ حيث بمجرد القبول من جانبه، يتم القبول بكل مشتملات العقد

(1) أنظر: كيفية الاستثمار في الميتافيرس.. بين استغلال الفرص ومواجهة التحديات، موقع بوابة الكريبتو <https://www.almasryalyoum.com>



والتزاماته. وكذلك ما يتضمنه من شروط وقیود، قد يكون هذا القابل غير مطلع عليها. أو على دراسة كافية بها، وربما يحدث أن يضغط على كلمة موافق بينما ليس لديه خلفية عما ورد في المحتوى المعروض عليها. من ثم يكون في وضع إلزامي بما أصدر موافقة نحوه، بما يترتب عليه الإذعان حيال شروط التقاضي، والقانون المطبق، أضف إليها بعض الأحكام الأخرى التي لا يعي بها أو يفقه عنها شيء⁽¹⁾.

وهناك مجموعة من الأمور التي يتطلبها مجلس العقد الإلكتروني والتي تشكل إشكالية وهي: أن العقود الإلكترونية تحتاج إلى التدقيق فيها من جديد، خاصة في المفاهيم والقواعد المتعلقة بالعقود الإلكترونية. وكذلك بشأن صحة التراضي، مع الاعتبار للمتغير اللامادي، الذي يضفي تحدي أكبر على عاتق التحقق من أهلية الطرف المتعاقد، حتى عند إبرام عقود بواسطة الإنترنت. **وأما عن حماية المتعاقدين**، لقد اتخذ المشرع المصري بالتقنين المدني، نفس المسار الذي تعنتقه العقيدة الإسلامية بشأن مجلس العقد. من خلال مد فترة سماح مناسبة للطرف القابل؛ حتى يدلي خلالها بهذا القبول، مع عدم التهاون بشكل يؤذي الموجب. وتتركز أهمية هذا المجلس في كونه يضم الإطار الزمني والمكاني للإبرام، علاوة على تحديد الجهة المنوطة في حالة اشتعال صراع بخصوص العقد، وهكذا القانون المختص بالنظر فيه وتطبيقه.

ومجلس العقد نوعين، إما الحقيقي أو الحكمي بالنسبة للمجلس الحقيقي فإنه عبارة عن مجلس يضم طرفي التعاقد في نفس الحيز المكاني، بحيث يتم التواصل بينهما مباشرة، فيقول كل منهم ما يريد قوله كي ينصت إليه الآخر. بعيداً عن وجود شاغلٍ معيناً، يبدأ هذا المجلس بالإيجاب، ويصل في النهاية للرد سواء بالإيجاب (القبول) أو السلب (الرفض)، وقد ينتهي بغير رد. لكن المجلس الحكمي فإنه ذلك المجلس الذي يُعد في ظل غياب أحد طرفي التعاقد، والذي يرجح أن يكون هو الوضع في حالات مجلس العقد بواسطة الإنترنت.

يعتبر المعيار الزمني هو الأكثر توافقاً عند الرغبة في مقارنة نوعي التعاقد؛ لما فيه من مرونة وملائمة، فضلاً عن التكيف مع التغيرات التي تشهدها وسائل التواصل المتطورة. من هذا المنطلق، تم النظر إلى مجالس العقد التي تتبنى استخدام الهواتف أو ما نحوها بين الأطراف، من أساليب التعاقد بين الغائبين مكاناً والحاضرين زمانياً. بالإضافة إلى أن انعقاد المجلس من خلال الفاكس وما على شاكلته يعد تعاقداً بين الغائبين زمانياً ومكانياً. بينما في صدد التعاقد الإلكتروني، فإن الحكم يتخلله بعض التغيرات؛ طبقاً لشكل التعاقد. مثلاً عند التعاقد بالبريد الإلكتروني، فإنه يُجرى بين الغائبين سواء من الناحية المكانية أو الزمانية. باستثناء الاتصال المباشر عن طريق

(1) شريف محمد ماجد جاويش، مجلس العقد الإلكتروني في القانون المدني: دراسة مقارنة، القاهرة، المجلة القانونية، المجلد 6، العدد 2، 2019م، ص 61.



البريد الإلكتروني، مع عدم وجود حيز زمني يبعد ما بين طرح القبول وعلم الموجب به. هذه الحالة تعكس التعاقد بين الحاضرين زمانياً والغائبين مكانياً. وعند التعاقد بواسطة الويب فإنه يكون بين غائبين على حد سواء مكانياً وزمانياً⁽¹⁾.

من ناحية أخرى فإن التعاقد من خلال إجراء محادثة مباشرة مرفقة بالرؤية، فإنه يعني تعاقد بين حاضرين من الناحية المكانية والزمانية معاً. أما عند الاعتماد على وسيلة الكتابة وحدها دون وجود فارق توقيت بين البعث بالرسالة وعلم الطرف الثاني بها؛ من أجل الرد برسالة أخرى حالية، أو عبر التواصل الشفوي. حينئذ يعد التعاقد أبرم بين حاضرين زامنياً لكنهم غائبين مكانياً. وعلى الصعيد الآخر عند وجود مدى زمني يفصل ما بين إرسال المحادثة والعلم بها؛ لإصدار الرد يعني ذلك تعاقد بين طرفين غائبين زمانياً ومكانياً. تلك الحالة الأخيرة هي ذاتها التي تفسر الوضع عند توجيه رسالة نصية قصيرة عبر الهاتف المحمول للآخر.

وبظهور تلك الإشكالية المتعلقة بمجلس العقد، والتي تنحصر في تعيين زمان ومكان إبرامه، فإنها أدت للكشف عن بعض المعالجات المستقاة من الفقه والتشريع؛ كمحاولة للتعامل معها. طالما كانت هي من أبرز المشكلات التي يتعرض لها المتعاقدين الغائبين. وتجسدت الحلول في عدد من النظريات الأحادية أو الثنائية. حيث تشير النظريات الأحادية إلى الآليات التي لا تعزل بين زمان ومكان إبرام العقد، وتبلورت في نظرية إعلان القبول، وتصدير القبول واستلامه. فضلاً عن العلم به. لكن من الجهة الأخرى فإن النظريات الثنائية تعتقد في رفقة الزمان بالمكان، وتتضح من خلال نظرتين اعتنقها الفقيهان Malloy و Chevalier أيضاً.

المطلب الثاني: القواعد القانونية في حماية المتعاقدين في البيئة الرقمية

إن تلك التطورات والتغييرات التي تحدث على صعيد التجارة الإلكترونية وشبكات الانترنت استوجبت تنمية وتحسين وتطوير التشريعات وذلك من باب الحصول على النصوص القانونية التي تسعى من أجل توفير مبدأ الانتفاع من الطرق الفنية المعاصرة في عقد الصفقات التجارية. وبسبب هذا قامت مجموعة من الدول بإصدار مجموعة من القوانين التي تعمل على تقنين القوة الثبوتية لتلك الملفات أو المحررات الإلكترونية. والمثال على هذا هو اجتماع لجنة القانون الدولي في الأمم المتحدة سنة ١٩٩٥م من أجل إدراج نظام قانوني للتجارة الإلكترونية، وخلال سنة ١٩٩٦ تم إصدار قانون اليونسترال النموذجي بخصوص التوقيعات الإلكترونية بالإضافة أيضاً إلى أن

(١) المصدر السابق، ص 62.



البرلمان الأوروبي قام بإصدار التوجيهات والنصائح بخصوص التوقيع الإلكتروني سنة 1999⁽¹⁾.

من المؤكد أن التميز والنجاح في قطاع التجارة الإلكترونية بحاجة إلى تنمية وتحسين التطويرات والتعديلات المعتمدة على صياغة نصوصها على اعتبار استعمال الأوراق في توثيق وتدوين العقود، أهمية التوقيع على تلك العقود من قبل المتعاقدين مما يحتاج إلى إدراج مجموعة من الضوابط القانونية حتى يمكن تنظيم المناخ الملائم لنمو هذه التجارة والتخلي على ما يتم فرضه عليها من عقوبات قانونية. وبسبب أن المعاملات الإلكترونية كانت تعتمد في الأصل على وسائل الاتصال وأجهزة الكمبيوتر فقد ركزت الدول على إدراج مجموعة من التشريعات القانونية لهذه المعاملات. بالإضافة أيضًا إلى أن لجنة الأمم لقانون التجارة الدولية المعروفة باسم اليونسترال استندت على مشروع قانون نموذجي بخصوص التجارة الإلكترونية سنة ١٩٩٦م. وأوصت بواسطته الدول بأن تركز في حال التطوير للتشريعات والقوانين الوطنية التي تعمل على تنسيق استعمال بدائل وخيارات الأشكال الورقية للاتصال أي الخيارات الرقمية وحفظ البيانات⁽²⁾.

وبما أن العقد الذي يتم توقيعه والاتفاق عليه من خلال الشبكة المعلوماتية يعتمد على تبادل المعلومات بشكل إلكتروني من حيث الدعامات الغير ورقية الموجودة بداخل أجهزة الاتصال أو خارجها. والتوقيع عليها من قبل من يقوم بإرسال الرسالة الإلكترونية من خلال ميزة التوقيع الإلكتروني. وفي تلك الحالة سوف يتم النظر إلى مصطلح كلا من المحررات الإلكترونية والتوقيع الإلكتروني ومهمتها في تأكيد العقد الإلكتروني.

توجد الكثير من قوانين وتشريعات الدول في سياق إصدار وتشريع القوانين التي تعمل على تنسيق عملية التعامل الإلكتروني والتي أعطت القوة التأكيدية للمحرر الإلكتروني. وفي ذلك السياق نجد أن القانون المصري وبعد أن تم إصدار القانون الذي يعمل على تنظيم التوقيع الإلكتروني الذي جعل للمستندات الإلكترونية نفس قيمة وأهمية المستندات الكتابية. حيث أنه في نص المادة رقم ١٥ من قانون رقم ١٥ الذي عمل على تنظيم وتنسيق عملية التوقيع الإلكتروني عام ٢٠٠٤ للكتابة الإلكترونية وأيضًا للمحررات الإلكترونية الرسمية والعرفية، في إطار المعاملات والتفاعلات المدنية والتجارية والإدارية التي لها نفس الأدلة المعترف بها للكتابة والمحررات والمستندات الرسمية والعرفية في إطار أحكام قانون التحقق في المواد المدنية والتجارية التي تستوفي الشروط التي نصت عليها في ذلك التشريع⁽³⁾.

(١) اجتماع لجنة القانون الدولي في الأمم المتحدة سنة ١٩٩٥م، نظام قانوني للتجارة الإلكترونية وخلال سنة ١٩٩٦م.

(٢) مشروع قانون نموذجي بخصوص التجارة الإلكترونية سنة ١٩٩٦م.

(٣) نص المادة رقم ١٥ من قانون رقم ١٥ لتنظيم وتنسيق عملية التوقيع الإلكتروني عام ٢٠٠٤.



ومن خلال النظر إلى المادة رقم ١١ من قانون الإثبات في جمهورية مصر العربية، نكتشف أنها قد نصت على أن المحررات الرسمية تعتبر دليل وبرهان على جميع الأفراد من خلال ما تم الاتفاق عليه كتابيًا فيها بواسطة كاتبها في إطار وظيفته^(١). إن التشفير يعتبر من الطرق والأساليب التي تعمل على توفير السلامة أو حفظها بأسلوب وطريقة من الممكن أن تعمل على تحقيق مبدأ السرية والمصادقية. ولقد تم تعريف التشفير من قبل القانون المصري من خلال قانون المعاملات الإلكترونية المصري الذي تم إصداره خلال سنة ٢٠٠١ وهو: عبارة عن تغيير وتحديث في نمط وهئية المعلومات من خلال إبدالها وتغييرها إلى مجموعة من الرموز والإشارات التي تعمل على حماية تلك المعلومات من معرفة الآخرين بها أو من تغييرها أو إبدالها^(٢).

الخاتمة

خلاصة الأمر أنه يشكل إنتاج شبكة الإنترنت العالمية واحدًا من الابتكارات الأكثر أهمية على الإطلاق التي جاءت نتاجًا عن تميز الإنسان في التعامل مع تقنيات المعلومات. لاسيما منذ نهاية القرن الماضي، بفضل تقليص المسافات تلاشت الحدود التي تفصل بين البلاد. مما ساهم في تحويل الكرة الأرضية إلى قرية صغيرة، من هذا المنطلق ظهرت التجارة الإلكترونية، وصار الإنترنت هو الآلية المستخدمة في عقد الصفقات التي تتم إلكترونيًا ونتيجة لذلك ظهر نوع من العقود تختلف عن العقود التقليدية إذ لا تتطلب تواجد جسماني للمتعاقدين ومنها العقود الإلكترونية والعقود الذكية وقد يسهم الواقع الافتراضي (الميتافيرس) الذي أطل علينا مؤخرًا في حل الإشكاليات التي ستظهر نتيجة استخدام تلك العقود وأخصها التأكيد من هوية المتعاقدين والرضاء ومجلس العقد والقانون الواجب التطبيق إذ يمكن أن نرى اجتماعًا للتعاقد بين طرفين كلاً منهما في دولة مختلفة ويتم الاجتماع بينهما في دولة تالفة بخاضية الواقع الافتراضي.

هذا وإن كان بحثنا المائل قد انتهى إلا أن التقدم التكنولوجي لن يقف وقد نجد مستقبلًا تعاقدات من نوع مختلف خاصة في ظل ما يشهده العالم من تطور للذكاء الاصطناعي، فمن يدري قد نجد يومًا تعاقد بين الإنسان وروبوت أو الواقع الافتراضي يوجد نوع من التعاقد مع أشخاص غادروا عالمنا.

(١) المادة رقم ١١ من قانون الإثبات في جمهورية مصر العربية.

(٢) قانون المعاملات الإلكترونية المصري لسنة سنة ٢٠٠١.



أولاً : النتائج

وعبر كتابة هذا البحث تم استنتاج مجموعة من النتائج ألا وهي:

1. من أهم المشكلات التي تواجه حقوق الملكية الفكرية هي تلك المتعلقة باستغلال هذه الحقوق وحماية إبداعات الإنسان من الاستخدام والاستغلال غير المشروع وغير المرخص به.
2. العقد الذكي هو عقد ذاتي التنفيذ مع كتابة شروط الاتفاقية بين البائع والمشتري مباشرة في سطور من التعليمات المبرمجة والكود والاتفاقيات الواردة فيه موجودة عبر شبكة البلوكتشين الموزعة واللامركزية حيث يتحكم الكود في التنفيذ والمعاملات قابلة للتتبع ولا رجعة فيها.
3. من أشهر الإشكاليات الخاصة بالتعاقد الإلكتروني ومجالس العقود هي إشكالية التعرف على هوية المتعاقد، ومدى أهليته للتعاقد، وكذلك مدى إرادته للتعاقد، وإن تنازع الاختصاص تشكل إحدى الإشكاليات القانونية الخاصة بالعقود الإلكترونية.
4. الاستعانة بالواقع الافتراضي لحل إشكالية مجلس العقد والتحقق من هوية المتعاقدين.

ثانيًا: التوصيات

1. ضرورة وضع تشريعات تنظم التعاقد عن بعد واستخدام خاصية الواقع الافتراضي (الميتافيرس).
2. إيجاد آلية لعكس العقود الذكية وإمكانية إيقاف العقد في حالة الإخلال بالالتزامات التعاقدية لأحد المتعاقدين.
3. وضع القواعد القانونية لحماية المجتمعات من استخدام الواقع الافتراضي في ضوء القيم الإنسانية والعادات والتقاليد المجتمعية.



قائمة المصادر والمراجع

أولاً: المراجع العربية

1- الكتب:

- 1- أحمد عبد الكريم سلامة، القانون الدولي الخاص بالملكية الفكرية (دراسة للاتفاقيات الدولية ومناهج حماية حقوق الملكية الفكرية)، القاهرة، ط1، 2019م.
- 2- أحمد عبده علي حسن، قانون حماية الملكية الفكرية: القانون رقم 82 لسنة 2002، القاهرة، مكتبة الآداب، الكتاب الثالث: حقوق المؤلف والحقوق المجاورة ولائحته التنفيذية، ط1، 2010م.
- 3- أحمد كمال (وآخرون)، الوعي بحقوق الملكية الفكرية الأدبية: دراسة علي عينة من الأكاديميين، القاهرة، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجناائية، 2016م.
- 4- أنور طلبية، حماية حقوق الملكية الفكرية، الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، 2006م.
- 5- الجمعية المصرية لحماية الملكية الصناعية، تحديات حماية الملكية الفكرية من منظور عربي ودولي، القاهرة، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، ط1، ديسمبر 1998م.
- 6- خالد حسن، حقوق الملكية الفكرية ودورها في حماية المصنفات الرقمية وأسماء النطاقات عبر شبكة الإنترنت، الإسكندرية، دار الفكر الجامعي، 2021م.
- 7- رئاسة مجلس الوزراء - جمهورية مصر العربية، الإستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية، القاهرة، سبتمبر 2022م.
- 8- سمير حامد الجمال، الملكية الفكرية في البيئة الرقمية، دار الفكر الجامعي، 2017م.
- 9- شريف محمد ماجد جاويش، مجلس العقد الإلكتروني في القانون المدني: دراسة مقارنة، القاهرة، المجلة القانونية (جامعة القاهرة - كلية الحقوق - فرع الخرطوم)، المجلد 6، العدد 2، 2019م.
- 10- طلعت زايد، أساسيات الملكية الفكرية، القاهرة، الاتحاد العربي لحماية حقوق الملكية الفكرية، ط5، يناير 2010م.



- 11- طلعت زايد، حماية حقوق الملكية الفكرية وتشريعاتها في الوطن العربي، القاهرة، الاتحاد العربي لحماية حقوق الملكية الفكرية، ط3، يونيو 2008م.
- 12- عابد فايد عبد الفتاح فايد، عقود استغلال حقوق الملكية الفكرية والإبداع، القاهرة، المعهد القومي للملكية الفكرية- جامعة حلوان، ط1، 2021م.
- 13- عبد الرازق السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني الجديد، القاهرة، دار النهضة العربية، المجلد الأول (نظرية الالتزام بوجه عام)، 1974م.
- 14- عبد الرازق مصطفى يونس، حقوق الملكية الفكرية في فضاء افتراضي، من أبحاث المؤتمر العشرين للاتحاد العربي للمكتبات والمعلومات- اعلم- بعنوان "نحو جيل جديد من نظم المعلومات والمتخصصين: رؤية مستقبلية"، الرباط- المغرب، وزارة الثقافة، 2009م.
- 15- علي سيد قاسم، حماية العلامات التجارية في ظل الإنترنت، القاهرة، المركز القومي للإصدارات القانونية، 2019م.
- 16- محمد حسام لطفي، الحماية القانونية للعلامات التجارية، القاهرة، دار النهضة العربية، 2020م.
- 17- محمد كمال عبد العزيز، التقنين المدني في ضوء القضاء والفقه، القاهرة، مؤسسة روز اليوسف للصحافة والطباعة والنشر، 1980م.
- 18- المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو)، ما هي الملكية الفكرية، سويسرا، ط2، 2020م.
- 19- مني عبد المقصود عبد المنعم عبد المقصود و أمل عبد الفتاح أحمد سويدان، الميتافيرس والتحول التعليمي: التحديات، القاهرة، دار السحاب للنشر والتوزيع، ط1، 2024م.
- 20- هايدي عيسى حسن علي حسن، الميتافيرس والاختصاصان القضائي والتشريعي: دراسة تحليلية مقارنة لأحدث توجهات الدول وأبرز توصيات المشروعات والمبادرات الحكومية والمؤسسية، سلسلة الدراسات والبحوث القانونية والقضائية، دبي، معهد دبي القضائي، الكتاب (22)، ط1، 1446هـ-2024م.
- 21- هبة صبحي جلال إسماعيل (وآخرون)، التعليم في عصر الذكاء الاصطناعي والميتافيرس: رؤية لمستقبل النظام التعليمي، القاهرة، المركز الأكاديمي العربي للنشر والتوزيع، ط1، 2024م.



- 22- ياسر محمد جاد الله، الملكية الفكرية، سلسلة أقرأ، القاهرة، دار المعارف، العدد 693، 2004م.
- 23- ياسر محمد جاد الله، النظام القانوني لحماية حق المؤلف والحقوق المجاورة، القاهرة، المعهد القومي للملكية الفكرية- جامعة حلوان، 2021م.
- 2- الدوريات:
- 24- أحمد السيد، الحماية القانونية للعلامات التجارية في ظل التطورات التكنولوجية الحديثة، القاهرة، مجلة الشريعة والقانون، العدد 80، 2020م.
- 25- أحمد جلال، التحديات القانونية لتقنية البلوك تشين في حماية الملكية الفكرية، القاهرة، مجلة القانون والاقتصاد (جامعة القاهرة)، المجلد 82، 2020م.
- 26- أحمد صلاح، التحول الرقمي في مصر هلي يلقي بمسؤوليات جديدة علي المراجع؟، القاهرة، مجلة البحوث التجارية- جامعة الزقازيق، المجلد 43، العدد 1، 2021م.
- 27- أحمد محمد براك، إشكالية المسؤولية الجزائية للأفاتار عن الجرائم المرتكبة في تقنية الميتافيرس، دبي، مجلة معهد دبي القضائي، العدد 17 (عدد خاص)، أكتوبر 2024م.
- 28- إسلام مصطفى جمعة مصطفى، الجرائم المرتكبة باستخدام تقنيات التكنولوجيا الحديثة في القانون المصري (الواقع الافتراضي والواقع المعزز والمختلط)، القاهرة، مجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا (الإصدار الأول 2/1)، العدد الثامن والثلاثون، 2022م.
- 29- بركات محمد مراد، القرصنة الدولية وحقوق الملكية الفردية، الرياض، مجلة العدل، السنة السابعة، العدد الخامس والعشرون، محرم 1426هـ.
- 30- حسن أحمد عبد البصير عبد الباقي، الإستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية والتنمية المستدامة في مصر، القاهرة، المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار (جامعة حلوان)، المجلد 6 - العدد 4 - ديسمبر 2023م.
- 31- خالد منصور، التحديات التقنية للعلامات التجارية في عصر الميتافيرس، الجزائر، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد 5، 2022م.



- 32- رفيق حليم حبيب عوض الله، إشكاليات التعاقد علي استغلال حقوق الملكية الفكرية كأحد التحديات في العالم الرقمي، القاهرة، المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار، العدد الخامس، يونيو 2022م.
- 33- سامح جاد، التحديات القانونية لإثبات الملكية الفكرية في الميتافيرس، القاهرة، مجلة القانون والاقتصاد (جامعة القاهرة)، المجلد 83، 2021م.
- 34- سامر القلماوي، التحديات القانونية للعلامات التجارية في الواقع الافتراضي، دمشق، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 36، 2020م.
- 35- سمير حامد الجمال، الملكية الفكرية في الفضاء الإلكتروني، الكويت، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، العدد 2، فبراير 2018م.
- 36- عصام علي عامر أحمد، أثر التحول الرقمي علي عقود استغلال حقوق الملكية الفكرية، القاهرة، المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار، العدد الخامس، يونيو 2022م.
- 37- عمر مصبح عبد المجيد، تقنية الميتافيرس في نظام العدالة الجنائية: الواقع والمأمول، سلطنة عمان، مجلة جامعة السلطان قابوس للدراسات القانونية، المجلد 2، العدد 1، فبراير 2023م.
- 38- لينا صالح، منصات التواصل الاجتماعي في الميتافيرس، الكويت، مجلة الحقوق (جامعة الكويت)، العدد 4، 2022م.
- 39- مروة فهمي، تحديات الملكية الفكرية في العالم الرقمي، من محاور مؤتمر "الملكية الفكرية والتحول الرقمي في مصر: الدروس المستفادة من التجربة اليابانية" بجامعة حلوان، القاهرة، جريدة أخبار اليوم، عدد 15 ديسمبر 2021م.
- 40- مينا عبد الرؤوف رمزي، الملكية الفكرية بين الحماية والقرصنة: دراسة لواقع حق المؤلف في مصر مقارنة بكل من الهند والبرازيل، القاهرة، مجلة مكتبات نت، المجلد 3، العدد 11، سبتمبر 2010م.
- 41- هبة سمير سيد محمد المواردي، مفاهيم الملكية الفكرية: عرض لقوانينها محليًا ودوليًا، المجلة العربية الدولية لإدارة المعرفة، المجلد الثاني، العدد الثالث، يوليو 2023م.
- 42- هيئة التحرير، العقود الذكية في نظام "بلوك تشين"، دبي، مجلة المعهد، العدد 27، يونيو 2021م.



43- وائل محمد رفعت إبراهيم علي، الميتافيرس وانعكاساته القانونية علي نظم حماية العلامات التجارية:

دراسة تحليلية في ضوء القانون المصري والنظام السعودي، القاهرة، مجلة الفكر القانوني والاقتصادي

(جامعة بنها- كلية الحقوق)، السنة الثالثة عشر - سبتمبر 2023م.

3- مواقع الإنترنت:

44- حسام باسم حداد، تحديات الملكية الفكرية، بتاريخ 8 مايو 2022م، موقع <https://alrai.com>

45- حسن الأشرف (وآخرون)، العرب والملكية الفكرية... تطبيق خجول ولا وعي شعبياً، بتاريخ 5 فبراير

2023م، موقع عربية <https://www.independentarabia.com>

46- رتيبة سليمان و نسيم بودوخة، حماية الملكية الفكرية في ظل الاقتصاد الرقمي: دراسة حالة الصين،

رسالة ماجستير، الجزائر، جامعة محمد البشير الإبراهيم- برج بوعرييج- كلية العلوم الاقتصادية والتجارية

وعلوم التسيير - قسم العلوم الاقتصادية، 2022/2021م، موقع <https://dspace.univ-bba.dz>

47- مسعود عمشوش، من قضايا حقوق الملكية علي الإنترنت، موقع www.hawassdroit.ibda3.org

48- موقع المركز المصري للملكية الفكرية وتكنولوجيا المعلومات www.ecipit.org/Arabic

49- موقع المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) <http://www.wipo.int>

50- هدي المراغي، الميتافيرس ومكافحة الجرائم الإلكترونية، موقع مركز إيجبشن انتربرايز للسياسات والدراسات

الإستراتيجية 2022/03 <https://egyptianenterprise.com>

51- هديل عرجا، الميتافيرس: ماذا يعني؟ ولماذا هو مهم لي كصحفي اليوم؟، بتاريخ 21 فبراير 2023م،

موقع <https://ijnnet.org>

52- أبرز إيجابيات وسلبيات الواقع الافتراضي علي المجتمع، موقع بوابة الكريبتو

<https://www.almasryalyoum.com>

53- استراتيجيات الملكية الفكرية في METAVERSE ، بتاريخ 31 أكتوبر 2022م، موقع

<https://thinkfide.com>



54- الملكية الفكرية في ميتافيرس: قضايا معاصرة عن الرموز غير القابلة للاستبدال والبلوك تشين، بتاريخ

نوفمبر 2022م، موقع <https://the-ipgate.com>

55- الميتافيرس والملكية الفكرية، موقع مجلة الويبو <https://www.wipo.int>

56- الميتافيرس: كل ما يخص هذا العالم الافتراضي المثير للجدل، موقع بوابة الكريبتو

<https://www.almasryalyoum.com>

57- الواقع الافتراضي وأهم مجالات استخدامه في حياتنا اليومية، موقع بوابة الكريبتو

<https://www.almasryalyoum.com>

58- اليوم العالمي للملكية الفكرية، موقع الموسوعة الحرة- ويكيبيديا <https://ar.wikipedia.org/wiki>

59- مستقبل الميتافيرس بين الفرص والتحديات، موقع بوابة الكريبتو

<https://www.almasryalyoum.com>

60- مفهوم وتعريف الملكية الفكرية وتطورها، موقع <https://www.bibalex.org>

4- القوانين:

61- اجتماع لجنة القانون الدولي في الأمم المتحدة سنة ١٩٩٥م، نظام قانوني للتجارة الإلكترونية وخلال سنة

١٩٩٦م.

62- قانون المعاملات الإلكترونية المصري لسنة سنة ٢٠٠١.

63- قانون الملكية الفكرية المصري رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢.

64- المادة رقم ١١ من قانون الإثبات في جمهورية مصر العربية.

65- مشروع قانون نموذجي بخصوص التجارة الإلكترونية سنة ١٩٩٦م.

66- نص المادة رقم ١٥ من قانون رقم ١٥ لتنظيم وتنسيق عملية التوقيع الإلكتروني عام ٢٠٠٤.

ثانياً: المراجع الأجنبية

67- An Introduction to Smart Contracts and Their Potential and Inherent Limitations
Posted by Stuart D. Levi, et al on Saturday, May 26, 2018.

68-



استغلال حقوق الملكية الفكرية في عالم الميتا فيرس

مصطفى مصطفى محمد الدريني

محام حر - ماجستير في القانون العام

- مقدمة:

* أهمية موضوع البحث.

* أسباب اختيار موضوع البحث.

* أهداف البحث.

* منهج البحث.

* خطة البحث.

- المبحث الأول: التحول الرقمي والتعاقد على استغلال حقوق الملكية الفكرية

تمهيد.

المطلب الأول: ماهية التعاقد على استغلال حقوق الملكية الفكرية في ظل التحول الرقمي:

* تعريف العقد.

* استغلال حقوق الملكية الفكرية عن طريق التعاقد.

المطلب الثاني: العقد الإلكتروني والعقد الذكي:

* تعريف العقد الذكي:

- خصائص العقود الذكية.

* تعريف العقد الإلكتروني:

- مميزات العقد الإلكتروني.

* الواقع الافتراضي (الميتافيرس):

ما هو الميتافيرس.

- المبحث الثاني: الإشكاليات التي تواجه المتعاقدين في ظل البيئة الرقمية:

المطلب الأول: إشكالية مجلس العقد وحماية المتعاقدين.

المطلب الثاني: القواعد القانونية في حماية المتعاقدين في البيئة الرقمية.

- الخاتمة (النتائج والتوصيات).

- المصادر والمراجع.



المخلص:

تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على موضوع حماية حقوق الملكية الفكرية في عالم الميتافيرس، ولتحقيق هذا الهدف قمت باستخدام المنهج الوصفي التحليلي القائم على جمع البيانات والمعلومات والقوانين المتعلقة بالموضوع ودراستها وتحليلها تحليلًا شاملاً، وذلك بهدف الإلمام بكافة جوانب البحث واستخلاص النتائج وتقديم التوصيات والمقترحات التي من شأنها توفير الحماية لحقوق الملكية الفكرية في ذلك العالم الافتراضي، وتتكون هذه الدراسة من ما يلي:-

المقدمة

المبحث التمهيدي: حقوق الملكية الفكرية في عالم الميتا فيرس.

المطلب الأول: ماهية الميتافيرس والملكية الفكرية.

المطلب الثاني: علاقة حقوق الملكية الفكرية بالميتافيرس.

المبحث الأول: التعاقد على استغلال حقوق الملكية الفكرية في عالم الميتا فيرس.

المبحث الثاني: حماية هوية المؤلفين في عالم الميتا فيرس وآليات تسوية المنازعات.

المطلب الأول: حماية هوية المؤلفين في عالم الميتا فيرس.

المطلب الثاني: آليات تسوية المنازعات في مجال حماية حقوق الملكية الفكرية في عالم الميتا

فيرس.

مقدمة:

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، نبينا الهادي الأمين محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم، أما بعد :-

لقد نتج عن ظهور ما يسمى بعالم الميتافيرس مجموعة كبيرة من المزايا والفرص المثيرة لمحبي المخترعات التكنولوجية الحديثة، إلا أنه في الوقت ذاته نتج عنه ظهور مجموعة من التساؤلات والإشكالات والقضايا المتعلقة بطبيعة العلاقات القانونية داخل هذا العالم، والتي لم تكن موجودة قبل ظهوره، فالميتافيرس يعد عالم شبيه بالعالم الحقيقي في كل أنشطته ومبانيه ووسائله، فالإنسان في هذا العالم الافتراضي يستطيع أن يمتلك ويشتري ويبيع ويقوم بنفس النشاطات الحياتية



التي يقوم بها في العالم الحقيقي، ومن ثم كان لازماً أن يكون لهذا العالم الافتراضي قوانين تحكمه، حتى لا يصبح فوضى، يعتدي فيه الناس على حقوق غيرهم، ولذا كان لا بد من قواعد تضمن الأمن في هذا العالم، وتحقق الأمان والحماية للمستثمرين والمالكين فيه، خاصة أصحاب حقوق الملكية الفكرية الذين ساهموا في إثراء هذا العالم، بمخترعاتهم وأفكارهم.

مشكلة البحث: تكمن مشكلة البحث في التساؤلات التالية :-

1. ما علاقة الميتا فيرس بحقوق الملكية الفكرية؟
2. ما طبيعة العقود في عالم الميتا فيرس؟
3. ما القانون الذي تخضع له عقود استغلال حقوق الملكية الفكرية بشكل عام؟
4. القانون الواجب التطبيق على عقود استغلال حقوق الملكية الفكرية في عالم الميتا فيرس؟
5. إشكالية التعرف على هوية المتعاقدين في عالم الميتا فيرس، ومدى أهليتهم؟
6. كيفية تحديد الاختصاص القضائي في منازعات عقود استغلال حقوق الملكية الفكرية في عالم الميتا فيرس؟
7. إشكالية مجلس العقد في العقود الذكية؟
8. كيفية حماية هوية المؤلفين في عالم الميتا فيرس؟
9. ما آليات تسوية المنازعات في مجال حماية حقوق الملكية الفكرية في عالم الميتا فيرس؟

المبحث التمهيدي: حقوق الملكية الفكرية في عالم الميتا فيرس

يشهد العالم اليوم تطوراً هائلاً في مجال الإنترنت وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ونتج هذا التطور ظهور تقنيات عالية وفائقة في مجال الذكاء الاصطناعي، وهذه التقنيات أدت بدورها إلى ظهور ما يسمى بالعوالم الافتراضية (الميتا فيرس)، هذه العوالم ستفتح بدورها آفاقاً جديدة في كافة نشاطات الحياة، وذلك لما تنطوي عليه هذه العوالم من تشابه كبير مع العالم الحقيقي، حيث سيكون متاحاً لجميع مستخدمي الميتا فيرس التسوق والتنزه ورؤية الإعلانات التجارية وتفقد المكتبات والمحلات التجارية المختلفة، بل وشراء أراضي وعقارات، وبناء منازل ومكاتب عمل، وغيرها من



النشاطات الحياتية الافتراضية، وسينتج عن هذا الأمر ضرورة توفير حماية لحقوق الملكية الفكرية لكافة الشركات والعلامات التجارية والمستخدمين في عالم الميتافيرس. ولكي يتسنى لنا الخوض في موضوع البحث الأساسي لا بد من بيان ماهية الميتافيرس والملكية الفكرية وذلك في (مطلب أول)، وكذلك بيان علاقة حقوق الملكية الفكرية بعالم الميتافيرس في (مطلب ثانٍ).

المطلب الأول: ماهية الميتافيرس والملكية الفكرية

أولاً: بيان ماهية الميتافيرس (Metaverse) :-

1- بيان مفهوم الميتافيرس لغوياً واصطلاحياً :-

الميتافيرس لغوياً: هي كلمة تتكون من شقين: الأول "meta" وهي كلمة يونانية الأصل تعني "ما بعد" أو "ما وراء"، فهي تعد بادئة لفظية تستخدم في تكوين اشتقاقات، وتعني "بعد شيء ما" أو "انتقال إلى شيء آخر"، فمثلاً دعا أرسطو الميتافيزيقا بهذا الاسم؛ لأن نظرياتها توضع ومشكلاتها تحدد بعد نظريات الفيزيقا الأساسية، كما استخدمت "meta" كبادئة للعديد من النظريات العلمية والعلوم، مثل: "ما بعد النظرية"، و "ما بعد المنطق"، و "ما بعد الرياضيات"، و "ما بعد المجرات"⁽¹⁾، والثاني "verse" وهي اختصار لكلمة "Universe" بمعنى العالم، ليكون معنى الكلمة: ما وراء العالم، ويصنف ميتافيرس بكونه أحدث مصطلح رائج في مجال التكنولوجيا حالياً. الميتافيرس اصطلاحياً : يعود أول استخدام لهذا لمصطلح الميتافيرس الى العام "1992م"، حيث استخدمه الروائي "نيل ستيفنسون" في رواية الخيال العلمي تحطم الثلج "Snow Crash"، وتدور أحداثها حول تفاعل البشر من خلال الشبيه الافتراضي (أفاتار)، حيث يتواصل البشر كشخصيات خيالية مع بعضهم البعض ومع برمجيات، في فضاء افتراضي ثلاثي الأبعاد يتشابه إلى حد كبير مع العالم الحقيقي⁽²⁾، وفي السنوات التالية تطور مفهوم الميتافيرس نتيجة الابتكارات التكنولوجية الحديثة، وحاز على اهتمام متزايد باعتباره منصة رقمية محتملة لكل من الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية⁽³⁾.

(1) الموسوعة الفلسفية، إعداد: لجنة من العلماء والأكاديميين السوفياتيين، إشراف: م. روزنتال، ب. يودين، ترجمة: سمير كرم، مراجعة: د. صادق جلال العظم، جورج طرابيشي، الناشر: دار الطليعة للطباعة والنشر-بيروت، بدون تاريخ نشر، ص425.

(2) Steve Banford (2021), "Metaverse: five Things to Know- and what it could mean for you, Published: 4 November 2021, See it on date: 25/11/2024, Available Online: (<https://theconversation.com/metaverse-five-things-to-know-and-what-it-could-mean-for-you-171061>)

(3) لمحة عن تاريخ الميتافيرس ودور العملات الرقمية به، مقال علمي منشور على منصة (Binance Academy)، تاريخ النشر: 2022/12/9م، الاطلاع عليه بتاريخ: 2024/11/27م، متاح على الرابط التالي :-

https://academy.binance.com/ar/articles/a-brief-history-of-the-metaverse-and-crypto-s-role-in-it?utm_campaign=web_share_link&utm_source=telegra



ففي عام 2003م تم إطلاق منصة العالم الافتراضي "الحياة الثانية" Second Life ، التي تُصنّف على أنها أول منصة ميتا فيرس، وصورت المستخدم على أنه رمز في عالم ثلاثي الأبعاد 3D، وقد دمجت عدداً من مواقع التواصل الاجتماعية وتميزت بأهم ميزات العالم الافتراضي، وهي الحياة الاجتماعية، وهي أشبه بحياة ثانية موازية للحياة البشرية التي نعيشها، ثم ظهر بعد ذلك العديد من العوالم الافتراضية التي استُخدِمت بشكل أساسي في الألعاب الإلكترونية مثل: Fortnite، World of Warcraft، Minecraft⁽¹⁾.

وفي أكتوبر عام 2021م اشتهر مصطلح الميتافيرس في جميع أنحاء العالم، وحاز رواجاً عالمياً كبيراً؛ وذلك بسبب إعلان رئيس شركة (فيسبوك) مارك زوكربيرغ تغيير اسم الشركة من (فيسبوك) إلى (ميتا)، وأعلن أن الميتافيرس يعد هو مستقبل الشركة، وأنه سوف يتطلب استثمارات سنوية تتجاوز عشرة مليارات دولار.

وبالرغم من أن الغموض لا يزال ملموساً في تحديد معنى تام وواضح لمصطلح الميتافيرس، وربما يعود ذلك إلى أنه لا يزال هناك المزيد من العمل ليتم تطوير هذه التكنولوجيا بشكل كامل، فتحديد معنى تام لعالم من التقنية لم يكتمل بعد هو أمر غير صحيح، ومع ذلك فإننا سنعرض في السطور القادمة بعض التعاريف المتنوعة للميتا فيرس حتى تتضح لنا ملامح وخصائص ذلك العالم، وذلك كما يلي :-

- ميتافيرس (Metaverse): مصطلح يشير إلى بيئة افتراضية يتفاعل فيها المستخدمون من خلال صورهم الرمزية (أفاتار) كما لو أنهم في الحياة الواقعية، وممارسة الأنشطة سواء الاجتماعية أو الاقتصادية أو العمل أو السفر، كما أنها تتضمن العناصر المرئية والصوتية والمدخلات الحسية الأخرى من العالم الحقيقي وذلك لتحسين تجربة المستخدم⁽²⁾.

- ميتافيرس: هي عبارة عن شبكة اجتماعية ضخمة تتضمن مزيجاً من تكنولوجيا الواقع الافتراضي (VR) والواقع المعزز (AR) والواقع المختلط (MR) والبيئات ثلاثية الأبعاد (3D) بالإضافة إلى تقنيات الذكاء الاصطناعي (AI)، حيث يتم التفاعل معها في الوقت الحقيقي وبشكل فعال ومستمر، ويشترك فيه عدد غير محدود من الأشخاص حول العالم، ويوفر بيئة انغماس حقيقة للمستخدمين وإحساساً

(1) نسيب شمس (2023م)، الميتا فيرس والمستقبل، مقال علمي، منشور على موقع (الميدان)، بتاريخ: 2023/3/28م، الاطلاع بتاريخ: 2024/11/25م، متاح على الرابط التالي: (<https://mdn.tv/753f>).

(2) هارفارد بيزنس ريفيو (HBR) ، دليل المصطلحات والمفاهيم الإدارية، مصطلح (ميتافيرس-Metaverse)، الاطلاع عليه بتاريخ: 2024/11/27م، متاح على الرابط التالي :- (<https://hbrarabic.com?p=393263>).



حقيقياً، وبتواصل حقيقي افتراضي في بيئات مشابهة تماماً للبيئات في الواقع، كما تتم فيها أنواع التعاملات المختلفة كالاتصالات والدفع وغيرها⁽¹⁾.

- ميتافيرس: هو عالم قائم على الواقع الافتراضي، ومستقل عن عالمنا المادي، حيث يمكن للناس الاختلاط الاجتماعي والمشاركة في مجموعات متنوعة وغير محدودة، وكلها مدعومة باقتصادها الرقمي الخاص⁽²⁾.
- ميتافيرس: هو فضاء افتراضي غني بالرسوم البيانية، مع درجة من الواقعية حيث يمكن للناس العمل واللعب والتسوق والتواصل الاجتماعي وممارسة حياتهم الطبيعية بشكل افتراضي من حيث القيام بالأشياء التي يحب البشر القيام بها معاً في الحياة الواقعية⁽³⁾.

2- خصائص ومميزات الميتافيرس:-

يعد الميتافيرس عالم مستوحى من العالم الواقعي، فهو ليس بديل عن العالم الواقعي بل مكمل له، كما أنه ليس تقنية جديدة، بل هو مزيج من تقنيات موجودة بالفعل مثل الواقع الافتراضي والواقع المعزز والذكاء الاصطناعي، وبالتالي فإنه يتضمن خصائص ومميزات واضحة وعديدة ومتنوعة، سنبرزها في السطور القادمة :-

أ- البيئة الرقمية التفاعلية: يتميز الميتافيرس بأنه يحتوي على بيئة رقمية تتفاعل مع حواس الإنسان، وذلك عن طريق أجهزة مخصصة لتلك المهمة تتمثل في نظارات وسماعات الواقع الافتراضي ثلاثية الأبعاد التي تتيح للشخص رؤية وسماع الأشياء حوله، ومستشعرات حسية تتيح للشخص الإحساس بالأجواء والأماكن والكائنات الموجودة حوله.

ب- تقنية الواقع المعزز (AR): تعتبر تقنية الواقع المعزز AR من التقنيات الموجودة في بيئة الميتافيرس، وهي عبارة عن رسومات حاسوبية تقوم بتجميع الكائنات أو المعلومات الافتراضية في بيئة حقيقية لجعلها تبدو وكأنها كائنات موجودة في البيئة الأصلية الواقعية، أو بمعنى آخر هو نظام يعزز العالم الحقيقي من خلال إضافة المعلومات التي يولدها الكمبيوتر فوقه⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ (نسب شمس، المرجع السابق).

⁽²⁾ د. مناهل الثابت (2024م)، الميتافيرس البيئة الجديدة للعالم، مقال علمي، منشور على موقع جريدة الرياض، بتاريخ: 4 يوليو 2024م، الاطلاع عليه بتاريخ: 2024/11/28م، متاح على الرابط التالي :- (<https://www.alriyadh.com/2083269>).

⁽³⁾ ما هو الميتافيرس، مقال علمي، إعداد: هيئة تحرير موقع (تكنو مصر للبرمجيات)، بدون تاريخ نشر، الاطلاع بتاريخ: 2024/12/3م، متاح على الرابط التالي :-

<https://technomasr.com/%D9%85%D8%A7-%D9%87%D9%88-%D9%85%D9%8A%D8%AA%D8%A7%D9%81%D9%8A%D8%B1%D8%B3/>

⁽⁴⁾ د. على سويعد القرني، تحديات استخدام الميتافيرس في التعليم الجامعي، بحث منشور في المجلة العلمية لكلية التربية-جامعة أسيوط، المجلد الأربعون-العدد الأول-يناير 2024م، ص 149.



ج- تقنية الواقع الافتراضي (VR): تعمل هذه التقنية على محاكاة التجارب الواقعية والمواقف، حيث يوجد فيها الألعاب والتعليم والتدريب والشبكات الاجتماعية، وكذلك ممارسة الأعمال، وتتمتع هذه التقنية بخصائص عدة كالتفاعلية والتشاركية والتعاون والانغماس والحضور عن بعد والمحاكاة والتنقل في اختيار المحتوى وإمكانية التعديل، إضافة إلى التحكم الذاتي، وتعمل أيضاً على تبسيط الواقع الحقيقي الذي يعد معقداً، وتساهم إسهاماً كبيراً في تنويع استخدام استراتيجيات وأساليب التعليم⁽¹⁾.

د- تقنية الواقع المختلط (MR): هي عبارة عن تقنية ناشئة تمزج بين الواقع الافتراضي (VR) والواقع المُعزز (AR)، والتي يمكن للمستخدمين من خلالها التفاعل مع كلا المكونين الواقعي والافتراضي⁽²⁾.

م- عالم ثلاثي الأبعاد: يعد الميتافيرس عالماً ثلاثي الأبعاد، حيث يمكن للمستخدمين إنشاء صورة رمزية ثلاثية الأبعاد تمثلهم، والتفاعل مع الصور الرمزية الأخرى في بيئة افتراضية غامرة، كما يمكنهم التجول في هذه البيئة، والتحدث مع الآخرين، والمشاركة في الأنشطة المختلفة، مثل الألعاب والتعلم والعمل⁽³⁾.

ن- سهولة التقابل والتواصل الاجتماعي والتشارك والتفاعل بين الأشخاص: حيث يمكن للأشخاص في عالم الميتافيرس مقابلة أشخاص آخرين في أماكن افتراضية محددة والتواصل معهم، وكذلك ممارسة الأنشطة التي يفضلونها مع الآخرين، أو حضور مناسبات اجتماعية للأصدقاء بدون أي قيود أو معوقات وذلك مهما تباعدت أماكنهم في العالم الحقيقي، كذلك يمكن للأشخاص في عالم الميتافيرس الاتصال بأشخاص آخرين ولو كانوا في أماكن افتراضية أخرى داخل هذا العالم، ويتضح من ذلك أن عالم الميتافيرس سيكون لديه القدرة على إلغاء المسافات الجسدية والزمنية الموجودة في العالم الحقيقي.

هـ- انتشار بيانات العمل وتطور التجارة الإلكترونية والاقتصاد الافتراضي: يتشابه عالم الميتافيرس مع العالم الحقيقي في كونه يحتوي على بيانات عمل وأنشطة اقتصادية وتجارية وإعلانية وفرص استثمارية، كما أنه سيوفر فرص عمل متنوعة ومهن جديدة لا تحتاج إلى انتقال الشخص من مكان لآخر، كما أنه سيحسن بيئة العمل ويسهل الاتصال بها، فمثلاً يستطيع الموظف أن يحضر اجتماعات عمله من منزله ويتجول بشركته دون الحاجة للذهاب جسدياً إلى العمل، وذلك

(1) تقنية الميتافيرس وسيلة لتطوير التعليم، مقال علمي، اعداد: هيئة تحرير موقع (النجاح نت)، منشور بتاريخ: 2023/10/3م، الاطلاع بتاريخ: 2024/12/2م، متاح على الرابط التالي: (<https://ila.io/W279n>).

(2) Adobe website, Mixed-reality, Link:

(https://www.adobe.com/eg_ar/products/substance3d/discover/mixed-reality.html).

(3) محمود عميش (2024م)، الميتافيرس00 وتأثيره على المجتمع وإيجابياته وسلبياته، مقال علمي، منشور على موقع (Smarto)، بتاريخ: 8 أبريل 2024م، متاح على الرابط التالي :-

(<https://www.smartnow.com/2023/12/metaverse-is-the-future.html>).



من خلال نظارة الواقع الافتراضي. كما أنه بفضل الميتافيرس والطفرة الهائلة التي حققها سوف تتطور المتاجر الموجودة على الإنترنت إلى متاجر افتراضية، وسيستطيع الزبائن معاينة البضائع والتعامل مع تجار، وإتمام الصفقات والحصول على المنتجات، كما يُمكن أن يكون الميتافيرس منصة مثالية لتبادلات الأصول الرقمية ذات القيمة الاقتصادية الحقيقية.

و- تطوير العملية التعليمية: سيكون للميتافيرس نصيب كبير في تطوير عملية التعليم، حيث سييسر وصول الطلاب لأماكن التعليم، والمكتبات، والمعامل، والمتاحف، وكذلك سيساعد على تطوير التجارب والتدريبات العلمية وذلك عن طريق تحويل المفاهيم المجردة التي طالما استعصى فهمها وإدراكها على عقول الطلاب والباحثين وجعلها متجسدة أمامهم، فمثلاً يمكنهم رؤية عملية التفاعل النووي التي لا يمكن أن تحصل أمامهم في الواقع المادي، وكذلك يمكنهم رؤية الكائنات الحية التي يدرسونها مجسدة أمامهم، وفي ذلك إثراء كبير للعملية التعليمية.

ي- اللامركزية: من أهم خصائص الميتافيرس والتي تميزه عن الانترنت الحالي أنه لا يُسيطر عليه من جهة واحدة، حيث لا توجد شركة واحدة تتحكم في ميتافيرس، بل هو مشروع مفتوح المصدر يتم تطويره من قبل العديد من الشركات والمطورين، مما يجعله مساحة مفتوحة للابتكار والإبداع⁽¹⁾.

3- سلبيات ومخاطر الميتافيرس :-

يحتوي الميتافيرس على مجموعة من الأخطاء والعيوب والأضرار والمخاطر التي يخشى أن تؤثر تأثيراً سلبياً على الأفراد والمجتمعات، وسوف نبرزها في النقاط التالية :-

- إمكانية التزييف في الهويات: حيث يمكن عن طريق تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي تركيب سمات بشرية على جسد شخص آخر، أو التلاعب بالأصوات، أو إنشاء محتوى مزيف، أو انتحال الشخصيات، واستخدام ذلك للاحتيال والنصب والخداع والتضليل وإحداث الفوضى في العالم الافتراضي والواقعي.
- التخوف من انعدام الخصوصية في عالم الميتافيرس، حيث يتم جمع كافة البيانات والتفاصيل الحياتية للمستخدمين بشكل دقيق كإيماءات الوجه والجسد وردود الأفعال والبصمة الصوتية وبصمة الوجه والعين والنشاطات والتفضيلات والخصائص البدنية، وذلك لاستخدامها في توفير بيئة معيشية افتراضية مشابهة لواقع المستخدم، وهو ما ينذر بإساءة استخدام تلك البيانات والتفاصيل عن طريق بيعها لطرف ثالث،

(1) محمود عميش، المرجع السابق.



أو استخدامها بطريقة غير شفافة. حيث يشير خبراء إلى أن بيانات الواقع الافتراضي هي بيانات بيومترية وفي مثل هذه الحالة سيتم تسجيل جميع الخصائص الشخصية والسلوكية للأشخاص وكيف يتصرفون في العالم الافتراضي بشكل مخيف مما قد يجعل الأفراد عرضة للجرائم الإلكترونية⁽¹⁾، كما يحتوي ميتافيرس على كاميرات رقمية متطورة جداً يمكنها حتى ان تندمج مع تقنيات مخطط كهربية الدماغ EEG ، الأمر الذي يجعل من الميتافيرس عالم يشكل خطر كبير ، حيث يستطيع التجسس على الأفراد، وحتى يمكنه مراقبة الدماغ وكل ما يفكر فيه الإنسان، الأمر الذي يحد من الخصوصية بل ويجعلها معدومة⁽²⁾.

- التخوف من تهديدات الروبوتات الآلية: حيث يمثل انتشار الروبوتات الآلية خطراً كبيراً على مستخدمي ميتافيرس، فمن الممكن أن تستخدم الجهات الفاعلة الخبيثة هذه الروبوتات لإغراق الخوادم بالبريد العشوائي أو شن هجمات إلكترونية لحرمانهم من الخدمات أو اختطاف حسابات المستخدمين، حيث أن الافتقار إلى التنظيم في منصات ميتافيرس يجعل من الصعب اكتشاف هذه الروبوتات الضارة واتخاذ الإجراءات اللازمة ضدها⁽³⁾.

- التخوف من انقطاع النظام والتوقف: من مخاطر الميتافيرس البديهية هو توقف النظام الأساسي للميتافيرس، حيث تعد منصات ميتافيرس عرضة لانقطاع النظام بسبب الكمية الكبيرة من البيانات التي تحتوي عليها، ويمكن أن يسبب هذا إزعاجاً كبيراً للمستخدمين، بل ويؤدي إلى خسائر مالية في حالة انقطاع المعاملات، علاوة

⁽¹⁾ (رؤى حمود، ما هو الميتافيرس؟ وكيف سيغير حياتنا في المستقبل؟، مقال علمي، منشور على موقع (مجموعة ريناد المجد لتقنية المعلومات-RMG)، بدون تاريخ نشر، الاطلاع بتاريخ: 2024/12/4م، الرابط:

<https://www.rmg-sa.com/%D9%83%D9%8A%D9%81-%D8%B3%D9%8A%D8%BA%D9%8A%D8%B1-%D9%85%D9%8A%D8%AA%D8%A7%D9%81%D9%8A%D8%B1%D8%B3-%D8%B5%D9%88%D8%B1%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D9%84%D9%85-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B3>

⁽²⁾ م. أحمد بطو (2022م)، مخاطر وأضرار الميتافيرس على المجتمع؟، مقال علمي، منشور على موقع (سايبير وان للأمن السيبراني)، بتاريخ: 25 فبراير 2022م، الاطلاع بتاريخ: 2024/12/4م، متاح على الرابط التالي :-

<https://cyberone.co/%D9%85%D8%AE%D8%A7%D8%B7%D8%B1-%D9%88%D8%A7%D8%B6%D8%B1%D8%A7%D9%81%D9%8A%D8%B1%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AA%D8%A7%D9%81%D9%8A%D8%B1%D8%A7%D9%84%D9%89-%D8%B3-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AC%D8%AA%D9%85%D8%B9>

⁽³⁾ ما هي مخاطر الميتافيرس؟ وما التحديات المرتبطة بها؟، مقال علمي، إعداد: هيئة تحرير موقع (بوابة الكريبتو)، تاريخ النشر: 25 مارس 2024م، الاطلاع بتاريخ: 2024/12/4م، متاح على الرابط التالي :-
(<https://www.cryptokap.com/2024/03/metaverse-risks.html>)



على ذلك يمكن أن يحدث انقطاع الخدمة بسبب جهات فاعلة ضارة تهدف إلى تعطيل النظام الأساسي⁽¹⁾.

- التخوف من انحسار الإنسانية: قد يشكل هذا العالم الماورائي الجديد تهديد للبشرية، فقد يلجأ الأفراد إلى هذا العالم الافتراضي الذي يصنعونه بأنفسهم هرباً من واقع أليم وممرير، ورغبة منهم في الابتعاد عن مشاكل الواقع وخلق مساحة مصنوعة تحقق لهم رغباتهم ومتعهم، ويبدأ الأفراد في قضاء معظم وقتهم داخل الميتافيرس من عمل وتعليم وترفيه، لتصبح الحياة الإنسانية مجرد تفاعلات تتم عبر نظارات افتراضية، يعيش فيها الأفراد بشخصيات افتراضية، فيستخدم كل شخص الآفاتار الذي يتمنى أن يكون عليه، ويتعامل داخل هذا العالم الجديد بشخصيته المتغيرة بين الحقيقية والافتراضية، بل قد يذهب هذا العالم إلى أبعد من ذلك، لمعيشة ليس فقط الأحياء، بل الأموات أيضاً، فيتم استخدام كافة البيانات الموجودة لشخص قد توفي في بناء شخصية افتراضية عنه تستخدم صوره وفيديواته وصوته، وعبر نظام ذكاء اصطناعي يتم إنشاء شخصية افتراضية له، تستمر في عالم الميتافيرس حتى بعد موته، تفكر بنفس طريقته وتستخدم نفس مصطلحاته وتتحدث بنبرة صوته، فيكون الميتافيرس عالماً بلا أموات، يشبع فيه الأفراد رغباتهم الجامحة، وينطلقون بقوة نحو الفضاء الخارجي، كل ذلك دون أن يغادروا حتى الأريكة التي يجلسون عليها⁽²⁾.
- يُشكّل عالم الميتافيرس خطراً على الصحة العقلية لمستخدميه، فاندماج الأشخاص بالعالم الافتراضي وابتعادهم عن الواقع قد يؤدي إلى أعراض الدّهان والاكتئاب والهوس والهلوسة والإدمان والتوتر والقلق النفسي وانخفاض التحصيل الدراسي ونقص المهارات الاجتماعية واحتمالية الانفصام الدائم عن الواقع⁽³⁾.
- التخوف من انهيار الأخلاق والتعرض لجرعات عالية من الإباحية والجنس، مما قد يدمر على المدى الطويل مبادئ وأخلاق الجيل خاصة فئة الأطفال والمراهقين، وبالتالي ينشأ جيل لا يعلم شيء عن العلاقات الاجتماعية والإنسانية⁽⁴⁾.

(1) الهامش السابق.

(2) د/ إيهاب خليفة، الميتافيرس: عالم ما بعد الإنترنت، مقال علمي، منشور على موقع (مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار-مصر)، بدون تاريخ نشر، الاطلاع بتاريخ: 2024/12/3م، متاح على الرابط التالي :-

([https://idsc.gov.eg/upload/DocumentLibrary/AttachmentA/6288/Metaverse%20\(1\).pdf](https://idsc.gov.eg/upload/DocumentLibrary/AttachmentA/6288/Metaverse%20(1).pdf))

(3) تقنية الميتافيرس وسيلة لتطوير التعليم، اعداد: هيئة تحرير موقع (النجاح نت)، مرجع سبق تعريفه.

(4) وردة غرمان العمري (2022م)، الميتافيرس Metaverse: مفهوما، مميزاتها، سلبياتها، وإمكانية الاستفادة منها في التعليم، مقال علمي، منشور على موقع (تعليم جديد)، بتاريخ: 2022/7/1م، الاطلاع بتاريخ: 2024/12/4م، متاح على الرابط التالي:-

<https://www.new-educ.com/%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%8A%D8%AA%D8%A7%D9%81%D9%8A%D8%B1%D8%B3-metaverse->



- التخوف من ديكتاتورية الشركات التكنولوجية المصنعة للميتافيرس والمحكرة له، أو استخدامها إياه للتجسس، أو توصيل أفكار معينة لا تتناسب مع قيم المجتمع وأهدافه في سبيل تحقيق أهدافها المادية.
- يشتكي المستخدمون الحاليون لعالم الميتافيرس من معاناتهم من العوالم الفارغة في ميتافيرس، ومن قلة الأشخاص المستخدمين له في الوقت الحالي، كما يشتكون من أن الغالبية العظمى من المستخدمين أطفالاً لا يفقهون شيئاً عن هذا العالم، مما يندر مبكراً بالخشية من إهدار الملايين من الدولارات في عوالم افتراضية قد لا تلقى رواجاً أو تعود بأية فائدة على البشر في كافة أنحاء العالم، وذلك بدل أن تستخدم هذه الأموال في تطوير العلوم النافعة للبشرية أو في القضاء على الفقر والامية التي تحتاج أغلب سكان العالم الحقيقي.
- يرى كثيرون أن ميتافيرس لم تحقق الرؤية التي أعلنها مارك زوكربيرغ قبل ثلاثة أعوام، فالتصميمات داخل الميتافيرس تبدو رديئة للغاية إلى درجة دعت البعض إلى تشبيهها بالرسومات الموجودة على جهاز ألعاب الفيديو "ننتندو وي" إصدار 2006م، أكثر من كونها تجربة الواقع الافتراضي الفريدة التي وعد بها زوكربيرغ، كذلك فإن سماعات الواقع الافتراضي التي تنتجها شركة ميتا لا تزال التكنولوجيا الحالية التي تعمل بها بعيدة كل البعد عن الرؤية التي أعلنها رئيس الشركة⁽¹⁾.
- عدم توفر الانترنت في العديد من الأماكن ومشكلات الاتصال وارتفاع تكلفة الانترنت والنظارات والسماعات والمستشعرات أموراً ستقف عائقاً أمام استخدام هذا العالم من كل الفئات الاجتماعية وتزيد الفجوة الرقمية بين الأغنياء والفقراء وبين الدول المتقدمة والدول النامية، خاصة وأنه يتطلب أن يكون الاتصال القائم على الألياف وتقنية الشبكة اللاسلكية من الجيل الخامس (5G)، وربما يتطلب شبكات الجيل السادس (6G).
- يؤثر الميتافيرس تأثيراً سلبياً على البيئة، حيث تتطلب البنية التحتية للميتافيرس طاقة كبيرة، مما قد يؤثر سلباً على البيئة ويزيد من انبعاثات الكربون⁽²⁾.

<https://www.bbc.com/arabic/articles/ckren20ngvpo>

(1) جيمس كلايتون (2023م)، ماذا حدث لمشروع مارك زوكربيرغ العملاق ميتافيرس؟، مقال علمي، منشور على موقع BBC (News Arabic)، بتاريخ 26 سبتمبر 2023م، والاطلاع عليه بتاريخ: 2024/12/4م، متاح على الرابط التالي:

(<https://www.bbc.com/arabic/articles/ckren20ngvpo>).

(2) مميزات وعيوب الميتافيرس، مقال علمي، إعداد: هيئة تحرير موقع (العملات الرقمية)، منشور بتاريخ: 25 سبتمبر 2024م، الاطلاع بتاريخ: 2024/12/4م، متاح على الرابط التالي :-

(<https://aljoker.ghost.io/mmvyzt-waaywb-lmytfvrs>).



- صعوبة حماية الملكية الفكرية: قد يجد صناع المحتوى في ميثاقيرس صعوبة في حماية ملكيتهم الفكرية، نظراً لصعوبة تتبع حالات انتهاك حقوق النشر في المجال الافتراضي⁽¹⁾.

ويتضح مما سبق أن عالم الميتا فيرس قد يكون له أضرار كبيرة إذا تمت اساءة استخدامه أو أدمنه الأشخاص، ولذلك ينصح بعدم استخدامه إلا في المجالات المفيدة كالتعليم والتدريب وإجراء البحوث العلمية والتجارب المعملية.

ثانياً: ماهية حقوق الملكية الفكرية :-

1- تعريف الملكية الفكرية: تعددت التعاريف التي تعرضت لبيان المقصود بالملكية الفكرية، ونذكر منها ما يلي :-

- عرفت المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) بقولها: "تشير الملكية الفكرية إلى إبداعات العقل من اختراعات ومصنفات أدبية وفنية وتصاميم وشعارات وأسماء وصور مستخدمة في التجارة"⁽²⁾.
- كما عرفت الهيئة المصرية لتنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات بأنها: هي نتاج تطبيق وتنفيذ فكر الإنسان من إبداعات وابتكارات وتشمل براءات الاختراع، والعلامات التجارية، والرسوم والنماذج الصناعية، والمعلومات غير المفصح عنها أو الأسرار التجارية، والتصميمات التخطيطية للدوائر المتكاملة، والمؤشرات الجغرافية، والأصناف النباتية، كما تشمل أيضاً حق المؤلف والحقوق المجاورة مثل الكتب والأفلام والموسيقي وبرامج الكمبيوتر وتطبيقات المحمول وقواعد البيانات والمحتوى الرقمي، والموسيقي والرسم وغيرها من المصنفات الأدبية والفنية⁽³⁾.

(1) روى حمود، المرجع السابق.

(2) المنظمة العالمية للملكية الفكرية (ويبو)، ما هي الملكية الفكرية؟، الاطلاع عليه بتاريخ: 2024/12/5م،

الرابط :- <https://www.wipo.int/about-ip/ar>).

(3) دليل حقوق الملكية الفكرية للشركات الناشئة، إعداد: هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات-مصر، منشور على موقع (هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات)، بتاريخ: 7 سبتمبر 2021م، ص5، متاح على الرابط التالي :-

<https://itida.gov.eg/Arabic/Publications/Documents/IPR-Booklet.pdf> .()



2- بيان المقصود بحقوق الملكية الفكرية:

إن الملكية الفكرية محمية قانوناً بموجب حقوق منها مثلاً البراءات وحقوق المؤلف والعلامات التجارية التي تمكن الأشخاص من كسب الاعتراف بابتكارهم أو اختراعهم أو فائدة مالية نظيرها، ويرمي نظام الملكية الفكرية من خلال إرساءه توازن سليم بين مصالح المبتكرين ومصالح الجمهور العام إلى إتاحة بيئة تساعد على ازدهار الإبداع والابتكار⁽¹⁾.

ولقد ورد النص على حماية حقوق الملكية الفكرية في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، حيث نصت المادة (2/27) على أن "لكل شخص حق في حماية المصالح المعنوية والمادية المترتبة على أي إنتاج علمي أو أدبي أو فني من صنعه"⁽²⁾.

ولقد تعددت التعاريف التي تعرضت لبيان المقصود بحقوق الملكية الفكرية، ونذكر منها ما

يلي:-

- حقوق الملكية الفكرية: هي عبارة عن الحقوق القانونية التي تُمنح للأفراد والكيانات نظير أعمالهم الإبداعية، وهي تشمل الأصول غير الملموسة، أو إبداعات العقل، التي تعد نتاجاً لإبداع وابتكار شخص أو فريق من الأشخاص، وتوجد قوانين الملكية الفكرية لحماية المبدعين ومالكي هذه الأصول من خلال منحهم الحقوق الحصرية للتحكم في إبداعاتهم وجني فوائدها⁽³⁾.
- حقوق الملكية الفكرية: هي العمليات القانونية المعنية بتأمين وتنفيذ وحماية الملكية الفكرية لمنع الاستخدام غير المصرح به أو التعدي، يشمل ذلك الإجراءات المتخذة لحماية العلامات التجارية وحقوق المؤلفين وبراءات الاختراع والتصاميم الصناعية والمؤشرات الجغرافية والأسرار التجارية⁽⁴⁾.

2- فئات وأنواع الملكية الفكرية :- للملكية الفكرية فئتان رئيستان، تندرج تحت كل فئة منها مجالات وأنواع متعددة من الملكية الفكرية، وسنوضح ذلك في السطور القادمة :-

(1) المنظمة العالمية للملكية الفكرية (ويبو)، ما هي الملكية الفكرية؟، مقال سبق تعريفه.

(2) الهيئة العامة للأمم المتحدة، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، متاح على الرابط التالي :-

(<https://www.un.org/ar/about-us/universal-declaration-of-human-rights>).

(3) Maya Powers, What Happens to Intellectual Property When Someone Dies?, Scientific Article, Published on: (Trust Will Website), View date: 5/12/2024, Available online:

https://trustandwill.com/learn/intellectual-property-rights-after-death?x_tr_hist=true

(4) مونیکا أشرف (2024م)، اكتساب حقوق الملكية الفكرية في مصر، مقال علمي، منشور على موقع (Andersen)، بتاريخ: 13 أغسطس 2024م، الاطلاع بتاريخ: 2024/12/5م، متاح على الرابط التالي :-

(<https://eg.andersen.com/ar/intellectual-property-enforcement>).



أ- فئات الملكية الفكرية :- تنقسم الملكية الفكرية إلى فئتين أساسيتين وهما :-

- الملكية الصناعية: وتشمل هذه الفئة مجالات براءة الاختراع، والتصاميم الصناعية، والعلامات التجارية، والمؤشرات الجغرافية.
- الملكية الفنية والأدبية: وتشمل هذه الفئة حقوق المؤلف للمصنفات الأدبية والفنية والعلمية وما يجاورها من حقوق.

ب- أنواع الملكية الفكرية :- تتنوع الملكية الفكرية إلى خمسة أنواع ومجالات رئيسية، وسنتعرض باختصار لكل مجال من هذه المجالات فيما يلي:

- 1- براءة الاختراع: هي شهادة تمنحها الدولة للمخترع بعد استيفاءه لشروط قانونية محددة يكون بموجبها له حق الاستئثار باستغلال واستخدام اختراعه لمدة عشرين سنة تبدأ من تاريخ تقديم طلب البراءة، ويجب أن يكون الاختراع جديداً أي لم يسبقه إليه أي شخص من قبل سواء داخل مصر أو خارجها، وأن يمثل خطوة إبداعية، وأن يكون الاختراع قابلاً للتطبيق الصناعي⁽¹⁾.
- 2- الأسرار التجارية: وهي عبارة عن معلومات توصلت إليها شركة تجارية أو مصنع أو شخص تتعلق بطريقة تشغيل أو إنشاء أو تصميم شيء ما، ولذا يجب حماية تلك الأسرار، وتوفير السرية اللازمة لها.
- 3- العلامة التجارية: هي إشارة تميز سلعاً أو خدمات أنتجتها مؤسسة ما عن تلك التي أنتجتها مؤسسات أخرى، وتكفل الحماية القانونية لمالك العلامة الحق في ضبط من يستطيع ومن لا يستطيع الانتفاع بها، ويعني هذا أنه يمكن للمؤسسات تطوير سلعها وخدماتها والترويج لها دون أن يمس المزيّفون بسمعتها، كما يمكن للمستهلكين الاطمئنان إلى أصالة العلامات التجارية⁽²⁾.
- 4- الرسوم والنماذج والتصاميم الصناعية: والتي تهدف إلى حماية عناصر المنتجات الجمالية أو الزخرفية أو الوظيفية.
- 6- حق المؤلف: وهي التي تحمي المصنفات الأدبية والفنية والعلمية، والبرامج الإلكترونية وقواعد البيانات والأكواد الرقمية، والحقوق المالية للمؤلفين، سواء في العالم الحقيقي أو في العالم الرقمي.

(1) دليل حقوق الملكية الفكرية للشركات الناشئة، ص6.

(2) كتيب بعنوان (ما هي الملكية الفكرية؟)، إعداد: المنظمة العالمية للملكية الفكرية (wipo)، 2020م، ص12، مسترجع من : <https://doi.org/10.34667/tind.44316>.



وتتمتع المصنفات بالحماية دون الحاجة لاتخاذ إجراءات الإيداع والتسجيل، أي أنه يحق الحصول على حق المؤلف مباشرة بعد الانتهاء من المصنف الذي يتمتع بالأصالة، وبمعني آخر، لا يوجد أي إلزام قانوني لاتخاذ إجراءات رسمية أخرى للحصول الحماية القانونية بالإيداع أو التسجيل. فالمصنف يكون مشمول بالحماية بمجرد الانتهاء منه، إلا أنه تكمن أهمية الإيداع للمصنفات في كونها وسيلة قانونية هامة في الإثبات في حال حدوث انتهاك أو اعتداء للمصنف من قبل الغير، ولذا ينصح أهمية إيداع وتسجيل المصنفات بمجرد الانتهاء منها وقبل طرحها أو اتاحتها في الأسواق، ويتم الإيداع بالنسبة للكتب بدار الكتب والوثائق القومية، وبالنسبة إلى برامج الكمبيوتر وقواعد البيانات بمكتب الملكية الفكرية بهيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات⁽¹⁾.

4- أهمية حماية حقوق الملكية الفكرية :-

لحماية حقوق الملكية الفكرية أهمية كبيرة في ازدهار وتطور كافة الأنشطة البشرية، حيث إن حماية الحقوق الفكرية يسمح للأشخاص الطبيعية والمعنوية بممارسة أنشطتها وأعمالها في مأمن من استيلاء الغير على هذه الحقوق والابتكارات، وهذا يؤدي إلى ازدهار الأنشطة البشرية، خاصة مع دخول العالم حالياً عصر التحول الرقمي والفضاءات الرقمية المفتوحة التي تنتشر فيها العلامات التجارية والابداعات الرقمية والبرمجية، ويختلط فيها الأفراد والشركات من كافة دول العالم.

المطلب الثاني: علاقة حقوق الملكية الفكرية بالميثافيرس

يعدّ الميثافيرس (Metaverse)، وهو عالم افتراضي بلا حدود للعمل واللعب والترفيه وغير ذلك، التطور التالي للإنترنت، أو التطور التالي في مجال التواصل الاجتماعي، ورغم أن المفاهيم لا تزال قيد النشوء، فهناك إدراك شائع بأن الميثافيرس لديه القدرة على إطلاق العنان لاقتصاد رقمي جديد تماماً؛ وأنه سيحدث تحولاً في السوق العالمية والعمليات والأصول والشركات في جميع أنحاء العالم، ويمثل الميثافيرس فرصة حقيقية لدفع النمو الاقتصادي وجلب منافع لفائدة الجميع في كل مكان⁽²⁾.

وبالتالي فلن تقتصر الاستفادة من الميثافيرس على ممارسة الألعاب أو حتى عقد اجتماعات العمل بشكل افتراضي، بل ستتأثر جميع الأنشطة التي يمارسها مستخدم الإنترنت بهذا العالم، فعلى سبيل المثال سيشهد التسوق الإلكتروني نقلة نوعية داخل هذا العالم، حيث يكون المستخدم قادراً

(1) دليل حقوق الملكية الفكرية للشركات الناشئة، ص11.

(2) المنظمة العالمية للملكية الفكرية (wipo)، الدورة السابعة لمحادثة الويبو بعنوان: (الميثافيرس والملكية الفكرية)، 29 و30 مارس 2023م، الاطلاع بتاريخ: 2024/11/18م، متاح على الرابط التالي :-

(https://www.wipo.int/about-ip/ar/frontier_technologies/metaverse-and-ip.html).



على معاينة أي شيء يريد شرائه عن قرب بدلاً من مجرد معاينة صور في الشكل التقليدي المعروف الآن للمتاجر الإلكترونية، ومعنى ذلك أنه مع تطور عوالم ميتا فيرس سيصبح كل نشاط إنساني في الواقع الحقيقي متاحاً بكل تفاصيله في العالم الافتراضي، الأمر الذي يعني أن الإنسان ربما يكون قادراً على البقاء في العالم الافتراضي لفترات أطول، فهو إما مسترخياً في منزله الافتراضي أو يمارس إحدى الألعاب أو الرياضات مع أصدقاء من مختلف أنحاء العالم، أو يعقد اجتماعات افتراضية أو يتسوق ما يحتاجه من متاجر على الجانب الآخر من الكوكب⁽¹⁾.

ومع تسارع التحول الرقمي في جميع أنحاء العالم، وتعاظم دور العوالم الافتراضية، وتطور عالم الميتافيرس بما يحويه من إتاحة تفاصيل حياة افتراضية للمستخدمين تحاكي تفاصيل الحياة الحقيقية بشكل كامل، إضافة إلى امتلاكه العديد من التطبيقات التي ستستخدم في مجموعة واسعة من المجالات مثل التعليم، والطب، والأعمال، والترفيه، سيكون للملكية الفكرية دور كبير في حماية الابتكار في التكنولوجيا التي ستبني الميتا فيرس، وأيضاً حماية المستخدمين وخصوصياتهم وبياناتهم وحقوقهم القانونية والأدبية والفكرية عند تفاعلهم في هذا العالم الافتراضي من أي تعديات، وكذلك في توفير قواعد قانونية للتحكم في النشاط والنمو الاقتصادي داخل هذا العالم الافتراضي الهائل.

فالميتافيرس هو عالم افتراضي حيث يمكن للشخصيات الافتراضية التي يتحكم فيها البشر أو الحواسيب التحكم في العناصر الافتراضية، مثل المركبات، أو الأسلحة، أو الأثاث، والتي يمكن أن تتميز جميعها بعلامات تجارية أو مصنفات محمية بموجب حق المؤلف، ونظراً لأن قوانين الملكية تتناول العناصر غير الملموسة لعنصر ما، سواء كان مادياً أو افتراضياً، فإن الاستنتاج الواضح أنه يتوجب على منشئي الميتا فيرس أن يراعوا حقوق المخترعين والمصممين ومالكي العلامات المميزة كما هو الحال في العالم الواقعي، وبالتالي سيحق لصاحب حق معين أن يتخذ إجراءً قانونياً حيال استغلال حقوق الملكية الفكرية الخاصة به في الميتا فيرس، على سبيل المثال، حقوق الملكية الفكرية المقترنة بمحفظة افتراضية، أو سُترة تم تصميمها لشخصيات افتراضية رقمية⁽²⁾.

(1) د/ هدى المراغي، الميتا فيرس ومكافحة الجرائم الإلكترونية، مقال علمي، منشور على موقع (مركز إيجبشن انتربرايز للسياسات والدراسات الاستراتيجية)، بتاريخ 12 مارس 2022م، الإطلاع بتاريخ: 2024/11/20م، متاح على الرابط التالي :-

(<https://egyptianenterprise.com/2022/03/>) الميتا فيرس ومكافحة الجرائم الإلكترونية .

(2) أندي راموس، (الميتافيرس والرموز غير القابلة للاستبدال وحقوق الملكية الفكرية: هل يتم تنظيمها أم لا؟)، مقال علمي، منشور في مجلة المنظمة العالمية للملكية الفكرية (wipo)، الإصدار: 2022/2 (يونيو)، باللغة العربية، ص8.



المبحث الثاني: التعاقد على استغلال حقوق الملكية الفكرية في عالم الميتا فيرس

يعيش العالم حالياً ثورة رقمية في كافة مجالات الحياة، وتزداد فيها الأنشطة الرقمية المشابهة للأنشطة الحياتية الطبيعية، ومن تلك الأنشطة التي انتقلت إلى العالم الرقمي، عقود استغلال حقوق الملكية الفكرية، ومع ظهور الوافد الرقمي الجديد المتمثل في الميتافيرس، بزغت إشكالية التعاقد على استغلال حقوق الملكية الفكرية في عالم الميتا فيرس، حيث سيكون الأمر مرتبطاً بنوعية جديدة من العقود وهي العقود الذكية المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية داخل عالم افتراضي متنامي ويستخدمه أشخاص من مختلف دول العالم، فالميتافيرس بيئة افتراضية عابرة للحدود الجغرافية بين الدول، وبالتالي يصعب تحديد القانون الواجب التطبيق على تلك العقود.

ومن هنا سوف نوضح كافة الإشكاليات والتساؤلات المتعلقة بالتعاقد على استغلال حقوق

الملكية الفكرية في عالم الميتا فيرس في النقاط التالية :-

أولاً: طبيعة العقود في عالم الميتافيرس: تختلف طبيعة العقود في العوالم الافتراضية عن العقود التي في الواقع الحقيقي، ففي حين تكتب العقود في الواقع المادي ورقياً، وتثبت بطرق الاثبات المعروفة، إلا أنه في الفضاء الرقمي ستبنى العقود على أساس القواعد المشفرة فيما يسمى بـ"العقود الذكية".

إن العقد في العموم عبارة عن توافق إرادتين على إحداث أثر قانوني في المعقود عليه، وعليه فليزيم التراضي بين أطراف العقد حتي ينشئ العقد سليماً وخالياً من العيوب، ويتضح من ذلك أن العقد له ثلاثة أركان: رضا الأطراف عن طريق الإيجاب والقبول، والشئ المعقود عليه، والغاية من التعاقد.

أما بالنسبة لفكرة العقود في عالم الميتافيرس فستكون عقود ذكية: وهي عبارة عن عقود ذاتية التنفيذ مع كتابة شروط الاتفاقية بين البائع والمشتري مباشرة في سطور من التعليمات المبرمجة والكود والاتفاقيات، وتسمح العقود الذكية بتنفيذ المعاملات والاتفاقات الموثوقة بين أطراف متباعدة ومجهولة الهوية دون الحاجة إلى سلطة مركزية أو نظام قانوني أو آلية مراقبة تنفيذ خارجية، وهناك ثلاثة عناصر رئيسية في العقد الذكي وهي: الأطراف الموقعون توقيعاً رقمياً، وموضوع العقد، والشروط المحددة⁽¹⁾. وكذلك يمكن تعريف عقود الميتافيرس على أنها مجموعة من القواعد التي

(1) رفيق حليم عوض الله، إشكاليات التعاقد على استغلال حقوق الملكية الفكرية كأحد التحديات في العالم الرقمي، بحث منشور في المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار، الصادرة عن المعهد القومي للملكية الفكرية-جامعة حلوان، العدد الخامس-سبتمبر 2022م، ص92.



تتحكم في استخدام الرموز غير القابلة للاستبدال، والتي تستخدم أيضاً لتسهيل عمليات بيع وشراء الممتلكات الافتراضية. ومع ذلك، فإن هذه العقود ليست مرنة أو قابلة للتعديل كما قد يظن البعض⁽¹⁾.

ثانياً: القانون الذي تخضع له عقود استغلال حقوق الملكية الفكرية بشكل عام :-

كأصل عام تخضع عقود استغلال حقوق الملكية الفكرية أيّاً كانت طبيعتها للأحكام العامة التي تخضع لها جميع العقود، فلا بد من توافر الرضا والمحل والسبب والأهلية وخلو الإرادة من العيوب، وذلك فضلاً عن الشروط الخاصة التي تشترطها قوانين حماية الملكية الفكرية في الدول.

ثالثاً: القانون الواجب التطبيق على عقود استغلال حقوق الملكية الفكرية في عالم الميتافيرس :-

لا تنثور أية مشكلة في العقود الإلكترونية في عالم الميتافيرس من حيث القانون الواجب التطبيق إذا كان أطراف التعاقد في بلد واحد إذ سوف يطبق قانون هذا البلد، ولكن نظراً لكون الميتافيرس ذو طبيعة عالمية فسوف يكون هناك مشكلة في القانون الذي سيطبق إذا كان أحد أطراف التعاقد أجنبياً عن بلد الطرف الآخر، ولكن الشائع حالياً في إبرام هذه العقود هو قيام أحد أطراف التعاقد بوضع شروط تتضمن القانون الواجب التطبيق والمحكمة المختصة بنظر النزاع، وذلك دون أن ينظر حتى المتعاقد في تلك الشروط، فالعادة جرت على أن يضع الطرف الثاني موافقته على أيقونة الشروط بدون نظر فيها، وهنا سيجد المتعاقد الثاني في عقود الميتافيرس الذكية نفسه مضطر للوقوف أمام جهة قضاء خارجية قد لا يستطيع الوصول إليها.

ولمواجهة هذه المشكلة، يمكن وضع قواعد دولية خاصة لتتازع القوانين في الميتافيرس، أو الاتفاق على القانون الواجب التطبيق في عقود استغلال حقوق الملكية الفكرية، أو توحيد التشريعات المنظمة لحقوق الملكية الفكرية، أو اعتماد مبدأ إسناد الاختصاص لقانون بلد المحكمة النازرة في النزاع، مع الاستعانة بخبراء قانون دولي لتقديم المشورة القانونية⁽²⁾.

(1) جيداً أبو الفتوح (2022م)، كيف يغير الميتافيرس الهويات والأسواق في العالم؟، مقال علمي، منشور على موقع (المستقبل للدراسات والأبحاث المتقدمة)، بتاريخ: 5 نوفمبر 2022م، الاطلاع بتاريخ: 2024/12/5م، متاح على الرابط التالي :-
<https://www.futureuae.com/ar/Mainpage/Item/7746/%D8%A5%D8%B4%D9%83%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%86%D8%B8%D9%8A%D9%85-%D9%83%D9%8A%D9%81-%D9%8A%D8%BA%D9%8A%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%8A%D8%AA%D8%A7%D9%81%D9%8A%D8%B1%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D9%87%D9%88%D9%8A%D8%A7%D8%AA-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%B3%D9%88%D8%A7%D9%82-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D9%84%D9%85>

(2) د. وائل محمد رفعت إبراهيم علي، الميتافيرس وانعكاساته القانونية على نظم حماية العلامات التجارية، بحث منشور في مجلة الفكر القانوني والاقتصادي، الصادرة عن كلية الحقوق-جامعة بنها، السنة الثالثة عشرة، عدد سبتمبر 2023م، ص597.



رابعاً: إشكالية التعرف على هوية المتعاقدين في عالم الميثا فيرس، ومدى أهليتهم :-

كأصل عام يجب أن يتوافر في المتعاقدين الأهلية اللازمة لإبرام العقد، وإن لم تتوافر هذه الأهلية فإن التصرف يكون باطلاً أو قابلاً للإبطال، أما في عالم الميثا فيرس فيبدو من الصعب إثبات هوية طرفي العقد ومدى أهليتهم، فيصعب مثلاً إثبات أن المتعاقد كان ناقص الأهلية أو فاقدها، حيث أن الميثا فيرس لا يعترف إلا بالهويات الافتراضية والتي قد تقوم على بيانات خاطئة أو مزيفة أو خادعة، أو قد يكون الشخص يتعاقد -وهو لا يدري- مع روبوتات أو قراصنة، أو مع أشخاص رحلوا عن عالمنا الحقيقي.

خامساً: تحديد الاختصاص القضائي في منازعات عقود استغلال حقوق الملكية الفكرية في عالم

الميثا فيرس :-

إن الطبيعة الافتراضية للميثا فيرس العابرة للحدود الجغرافية بين الدول تفرض تحديات كبيرة أمام تحديد الاختصاص القضائي في منازعات عقود استغلال الملكية الفكرية، حيث يصعب تحديد المحكمة المختصة بنظر هذه المنازعات في ظل اختلاف قواعد الاختصاص القضائي من دولة لأخرى، مما قد يؤدي إلى رفع دعاوى متعددة أمام محاكم مختلفة بشأن النزاع ذاته، ولمواجهة هذه التحديات يمكن العمل على وضع قواعد اختصاص قضائي دولية خاصة بالميثا فيرس، أو الاتفاق على محكمة محددة مختصة بنظر هذه المنازعات في عقود استغلال حقوق الملكية الفكرية، أو اللجوء للتحكيم كوسيلة بديلة سريعة وفعالة لتسويتها⁽¹⁾.

سادساً: إشكالية مجلس العقد في العقود الذكية :-

تبرز تلك الإشكالية نظراً لأن التعاقد يتم بين طرفين مختلفين في التواجد المكاني، كما أن الإيجاب بُعث بموقع مصاحباً للقبول في حيز آخر، فمثلاً المشتري في عالم الميثا فيرس يتعرض بواسطة هذا العالم إلى ما يقارب حالات عقود الإذعان، حيث بمجرد القبول من جانبه، يتم القبول بكل مشتملات العقد والتزاماته، وكذلك ما يتضمنه من قيود وشروط، قد يكون هذا القابل غير مطلع عليها، وربما يحدث أن يضغط على كلمة "موافق" بينما ليس لديه خلفية عن ما ورد في المحتوى المعروض عليها، ومن ثم يكون في وضع إلزامي بما أصدر موافقة نحوه، بما يترتب عليه

(1) الهامش السابق، ص 596.



الإذعان حيال شروط التقاضي، والقانون المطبق، أضف إليها بعض الأحكام الأخرى التي لا يعي بها أو يفقه عنها شيء⁽¹⁾

سابعاً: تحقيق الدخل في عالم الميتا فيرس :-

بشكل عام يتم تحقيق الدخل في هذا الفضاء الرقمي الجديد وفي معاملاته من خلال استخدام العملة المشفرة أو ما يسمى بـ إن إف تي NFT أي الرموز المميزة غير القابلة للاستبدال، وتعتبر الرموز غير القابلة للاستبدال هي أصول رقمية فريدة، وفي هذا الفضاء الرقمي ما يحصل عليه المشتري هو الحق في عرض الأصل الرقمي، ومع ذلك فلا يوجد حتى الآن قول قانوني فصل بشأن ما إذا كانت الرموز غير القابلة للاستبدال ترقى كدليل على ملكية نسخة رقمية من الأصل الحقيقي أم لا، وأحد الاعتبارات القانونية الرئيسية حالياً بخصوص تلك الرموز هو عدم وضوح كيفية تطبيق القوانين الحالية عليها، أي إذا ما كان سيتم التعامل معها على أنها أوراق مالية أو سلع أو ما شابه. وهذا سيجعل من الصعب على المستثمرين توضيح حقوقهم والتزاماتهم، مما يمكن أن يؤدي بدوره في كثير من الحالات إلى ألباز قانونية⁽²⁾.

المبحث الثالث: حماية هوية المؤلفين في عالم الميتا فيرس وآليات تسوية المنازعات

المطلب الأول: حماية هوية المؤلفين في عالم الميتا فيرس

يواجه المؤلف في عالم الميتافيرس العديد من المشكلات والتحديات النابعة من عدم ثبوت ورسوخ الهوية القانونية للمؤلفين في العوالم الافتراضية كالتي يحظون بها في العالم الواقعي، حيث يسهل التقليد والانتحال الرقمي للهويات، كذلك فإن العالم الافتراضي بمساحاته الهائلة وبياناته الشاسعة يصعب السيطرة فيه على كل الأمور المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية للمؤلفين. فالمؤلفون في عالم الميتافيرس يواجهون صعوبة في إثبات ملكيتهم الفكرية؛ وذلك نظراً لسهولة نسخ وتعديل المحتويات الرقمية وإعادة إنتاجها، وكذلك صعوبة تتبع مصدرها، وانتشار المواقع الإلكترونية غير المشروعة التي تنشرها، إلى جانب عدم كفاية قواعد البيانات الرقمية كأدلة إثبات نتيجة التطور المستمر في تقنيات إنشاء هذا المحتوى، وكذلك غياب التنظيم القانوني الكامل للتقنيات الحديثة⁽³⁾.

(1) رفيق حليم عوض الله، المرجع السابق، ص 97.

(2) جيداً أبو الفتوح، المرجع السابق.

(3) د. وائل محمد رفعت إبراهيم علي، المرجع السابق، ص 598.



ولتوفير الحماية لهويات المؤلفين وملكياتهم الفكرية لا بد من تضافر عوامل كثيرة تضمن لهم الاطمئنان على إبداعاتهم وحقوقهم في عالم الميتافيرس، ومن تلك العوامل: استخدام تقنيات حديثة كتقنية سلاسل الكتل لإثبات الملكية، ووضع نظام دولي موحد لتسجيل بيانات الملكية الرقمية وحفظها، وتطوير التشريعات المتعلقة بإثبات الملكية الرقمية، والاعتماد على شهادات وكلاء التصديق الرقمي⁽¹⁾، وكذلك يمكن استخدام التشفير أو وضع علامة مائية رقمية لحماية حقوق الملكية الفكرية للمؤلفين.

المطلب الثاني: آليات تسوية المنازعات في مجال حماية حقوق الملكية الفكرية

في عالم الميتافيرس

تعد حماية حقوق الملكية الفكرية في عالم الميتافيرس من الأمور المستحدثة، والتي تستدعي تكاتف الجهود للوصول لقوانين موحدة تحدد حقوق المتعاقدين، وسوف نتناول في هذا المطلب آليات التقاضي أمام المحاكم الوطنية والدولية، ودور التحكيم كآلية بديلة، وذلك كما يلي :-

أولاً: آليات التقاضي أمام المحاكم الوطنية والدولية في منازعات حقوق الملكية الفكرية :-

تتوفر آليات عديدة للتقاضي أمام المحاكم الوطنية والدولية في منازعات حقوق الملكية الفكرية، فعلى المستوى الوطني: تعتمد الإجراءات اللازمة علي انفاذ القانون على طبيعة الاعتداء وعما إذا كان داخل مصر أم خارجها، وتحديد الجهات المعنية بتلقي الشكاوي، ونظر المنازعات المتعلقة بالاعتداء علي حقوق الملكية الفكرية سواء علي المستوي الإداري أو علي المستويات المدنية والجنائية. ولو نظرنا في حالة وجود اعتداء علي حق المؤلف أو بمعني أصح المصنفات الأدبية والفنية بمفهومها الواسع يتم تقديم الشكاوى في الإدارة العامة لمباحث المصنفات والملكية الفكرية بوزارة الداخلية المصرية، أما في حالة الاعتداء على براءات الاختراع أو العلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية فإن جهة تلقي الشكاوى هي الإدارة العامة لمباحث التموين بوزارة الداخلية، وتكون نيابة الشئون المالية والإدارية هي النيابة المختصة بتحريك الدعوي الجنائية في حال وجود اعتداء على حقوق الملكية الفكرية المختلفة، وتكون المحاكم الاقتصادية هي المحاكم المختصة بنظر المنازعات سواء على المستوي المدني أو الجنائي⁽²⁾.

(1) Gikandi, S. (2020). Digital Ownership and Trademark Challenges in the Metaverse. Journal of Intellectual Property, Information Technology and E-Commerce Law, 11(2), 77-99.

(2) دليل حقوق الملكية الفكرية للشركات الناشئة، ص15.



أما على المستوى الدولي: فيمكن رفع دعوى أمام مركز الويبو للتحكيم والوساطة المختص بمنازعات الملكية الفكرية، كما يمكن اللجوء لمحكمة العدل الدولية إذا كان أحد أطراف النزاع دولة⁽¹⁾.

2- دور التحكيم كآلية بديلة لتسوية منازعات حقوق الملكية الفكرية داخل عالم الميثا فيرس:-

يلعب التحكيم دوراً هاماً في عصرنا الحالي خاصة بعد ظهور التحول الرقمي، وما استتبعه ذلك من إبرام الكثير من المعاملات التجارية الإلكترونية، ونظراً لما يتمتع به التحكيم من سرعة وسرية مقارنة بالقضاء العادي، وكذلك يمكن للتحكيم أن يلعب دوراً هاماً في مجال النزاعات المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية في عالم الميثا فيرس، وذلك نظراً لما يمكن أن يتمتع به التحكيم من قدرات الكترونية قد لا توجد في المحاكم العادية، فضلاً عن عدم انشغاله بالكثير من القضايا كما في المحاكم العادية، وكذلك يمكن استحداث مكاتب للتحكيم الإلكتروني عن بعد، وذلك نظراً لما يتمتع به التحكيم من كفاءة ومرونة.

الخاتمة

تشتمل على أبرز النتائج والتوصيات:

نتائج البحث:

1. حقوق الملكية الفكرية هي الأداة المثلى لحماية حقوق المؤلفين والمبدعين، وخصوصياتهم وبياناتهم وحقوقهم القانونية والأدبية والفكرية، عند تفاعلهم في هذا العالم الافتراضي.
2. العقود في عالم الميثا فيرس عقود ذكية لا تحتاج للالتقاء المباشر بين الطرفين.
3. كأصل عام تخضع عقود استغلال حقوق الملكية الفكرية أيّاً كانت طبيعتها للأحكام العامة التي تخضع لها جميع العقود.
4. تبرز إشكالية القانون الواجب التطبيق على عقود استغلال حقوق الملكية الفكرية في عالم الميثا فيرس.

⁽¹⁾ د. وائل محمد رفعت إبراهيم علي، المرجع السابق، ص 610.



5. يواجه المؤلف في عالم الميتافيرس العديد من المشكلات والتحديات النابعة من عدم ثبوت ورسوخ الهوية القانونية للمؤلفين في العوالم الافتراضية كالتالي يحظون بها في العالم الواقعي.
6. يمكن التقاضي في نزاعات الملكية الفكرية الخاصة بالميتافيرس أمام المحاكم الوطنية والدولية كآلية أساسية، أو أمام مؤسسات التحكيم كآلية بديلة.

التوصيات:

1. ضرورة تطوير قوانين الملكية الفكرية بشكل مستمر حتى تتواءم مع التطور الهائل في التكنولوجيا الرقمية.
2. ضرورة تكاتف الجهود الدولية من أجل توفير حماية قانونية كافية للمؤلفين والمبدعين في العوالم الافتراضية.
3. ضرورة توحيد القوانين المتعلقة بحماية حقوق الملكية الفكرية داخل عالم الميتافيرس.

((قائمة المراجع))

المراجع العربية:

- الموسوعة الفلسفية، إعداد: لجنة من العلماء والأكاديميين السوفييتيين، إشراف: م. روزنتال، ب. يودين، ترجمة: سمير كرم، مراجعة: د. صادق جلال العظم، جورج طرابيشي، الناشر: دار الطليعة للطباعة والنشر-بيروت، بدون تاريخ نشر.
- د. على سويعد القرني، تحديات استخدام الميتافيرس في التعليم الجامعي، بحث منشور في المجلة العلمية لكلية التربية-جامعة أسيوط، المجلد الأربعون-العدد الأول-يناير 2024م.
- كتيب بعنوان (ما هي الملكية الفكرية؟)، إعداد: المنظمة العالمية للملكية الفكرية (wipo)، 2020م، ص12، مسترجع من : (<https://doi.org/10.34667/tind.44316>).



- آندي راموس، (الميتافيرس والرموز غير القابلة للاستبدال وحقوق الملكية الفكرية: هل يتم تنظيمها أم لا؟)، مقال علمي، منشور في مجلة المنظمة العالمية للملكية الفكرية (wipo)، الإصدار: 2022/2 (يونيو)، باللغة العربية.
- رفيق حليم عوض الله، إشكاليات التعاقد على استغلال حقوق الملكية الفكرية كأحد التحديات في العالم الرقمي، بحث منشور في المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار، الصادرة عن المعهد القومي للملكية الفكرية-جامعة حلوان، العدد الخامس-سبتمبر 2022م.
- د. وائل محمد رفعت إبراهيم علي، الميتافيرس وانعكاساته القانونية على نظم حماية العلامات التجارية، بحث منشور في مجلة الفكر القانوني والاقتصادي، الصادرة عن كلية الحقوق-جامعة بنها، السنة الثالثة عشرة، عدد سبتمبر 2023م.

المراجع الأجنبية:

Gikandi, S. (2020). Digital Ownership and Trademark Challenges in the Metaverse. Journal of Intellectual Property, Information Technology and E-Commerce Law, 11(2), 77-99.

المواقع الإلكترونية:

- موقع (The Conversation)، مقال علمي بعنوان (خمسة أشياء يجب أن تعرفها عن الميتا فيرس).
<https://theconversation.com/metaverse-five-things-to-know-and-what-it-could-mean-for-you-171061>
- منصة (Binance Academy)، مقال علمي بعنوان (لمحة عن تاريخ الميتافيرس ودور العملات الرقمية به).
https://academy.binance.com/ar/articles/a-brief-history-of-the-metaverse-and-crypto-s-role-in-it?utm_campaign=web_share_link&utm_source=telegram
- موقع (الميادين)، مقال علمي بعنوان (الميتا فيرس والمستقبل).
<https://mdn.tv/753f>



- موقع (هارفارد بيزنس ريفيو)، دليل المصطلحات والمفاهيم الإدارية.
<https://hbrarabic.com?p=393263>
- موقع (جريدة الرياض)، مقال علمي بعنوان (الميتا فيرس البيئة الجديدة للعالم).
<https://www.alriyadh.com/2083269>
- موقع (تكنو مصر للبرمجيات)، مقال علمي بعنوان (ما هو الميتا فيرس).
[/ https://technomasr.com](https://technomasr.com)
- موقع (النجاح نت)، مقال علمي بعنوان (تقنية الميتا فيرس وسيلة لتطوير التعليم).
<https://ila.io/W279n>
- موقع (Adobe)، مقال علمي بعنوان (تقنية الواقع المختلط).
https://www.adobe.com/eg_ar/products/substance3d/discover/mixed-reality.html
- موقع (Smarto)، مقال علمي بعنوان (الميتافيرس00 وتأثيره على المجتمع وإيجابياته وسلبياته).
<https://www.smartnow.com/2023/12/metaverse-is-the-future.html>
- موقع (مجموعة ريناد المجد لتقنية المعلومات-RMG)، مقال علمي بعنوان (ما هو الميتا فيرس؟).
<https://www.rmg-sa.com>
- موقع (سايبير وان للأمن السيبراني)، مقال علمي بعنوان (مخاطر وأضرار الميتافيرس على المجتمع).
<https://cyberone.co>
- موقع (بوابة الكريبتو)، مقال علمي بعنوان (ما هي مخاطر الميتافيرس؟ وما التحديات المرتبطة بها؟).
<https://www.cryptokap.com/2024/03/metaverse-risks.html>
- موقع (مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار-مصر)، مقال علمي بعنوان (الميتا فيرس: عالم ما بعد الإنترنت).
[https://idsc.gov.eg/upload/DocumentLibrary/AttachmentA/6288/Metaverse%20\(1\).pdf](https://idsc.gov.eg/upload/DocumentLibrary/AttachmentA/6288/Metaverse%20(1).pdf)



- موقع (تعليم جديد)، مقال علمي بعنوان (الميتا فيرس، وإمكانية الاستفادة منها في التعليم).
<https://www.new-educ.com>
- موقع (BBC News Arabic)، مقال علمي بعنوان (ماذا حدث لمشروع مارك زوكربيرغ العملاق ميتافيرس؟).
<https://www.bbc.com/arabic/articles/ckren20ngvpo>
- موقع (العملات الرقمية)، مقال علمي بعنوان (مميزات وعيوب الميتا فيرس).
<https://aljoker.ghost.io/mmyzt-waaywb-lmytfyrs>
- موقع المنظمة العالمية للملكية الفكرية (ويبو)، مقال علمي بعنوان (ما هي الملكية الفكرية؟).
<https://www.wipo.int/about-ip/ar>
- موقع المنظمة العالمية للملكية الفكرية (wipo)، الدورة السابعة لمحادثة الويبو بعنوان: (الميتافيرس والملكية الفكرية).
https://www.wipo.int/about-ip/ar/frontier_technologies/metaverse-and-ip.html
- موقع (هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات-مصر)، دليل حقوق الملكية الفكرية للشركات الناشئة.
<https://itida.gov.eg/Arabic/Publications/Documents/IPR-Booklet.pdf>
- موقع (الهيئة العامة للأمم المتحدة)، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.
<https://www.un.org/ar/about-us/universal-declaration-of-human-rights>
- موقع (Trust Will Website)، مقال علمي بعنوان (ماذا يحدث للملكية الفكرية عندما يموت شخص ما؟).
https://trustandwill.com/learn/intellectual-property-rights-after-death?_x_tr_hist=true
- موقع (Andersen)، مقال علمي بعنوان (اكتساب حقوق الملكية الفكرية في مصر).
<https://eg.andersen.com/ar/intellectual-property-enforcement>



- موقع (مركز ايجبشن انتريز للسياسات والدراسات الاستراتيجية)، مقال علمي بعنوان (الميتا فيرس ومكافحة الجرائم الإلكترونية).

<https://egyptianenterprise.com/2022/03/الميتا-فيرس-ومكافحة-الجرائم-الإلكترو/>

- موقع (المستقبل للدراسات والأبحاث المتقدمة)، مقال علمي بعنوان (كيف يغير الميتافيرس الهويات والأسواق في العالم؟). <https://www.futureuae.com/ar/Mainpage/Item>



حماية هوية المؤلف في العالم الافتراضي

"التحديات والتشريعات الحديثة"

أبوبكر سفينة سيد

مقدمة:

بسم الله الكريم العدل حافظ حقوق العباد ورازقهم، يبغض الظلم ويعاقب عليه والصلاة والسلام على رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم الهادي إلى صراط مستقيم الصادق الأمين وبعد فهذا البحث يدور حول سبل حماية حقوق المؤلف في العالم الافتراضي الذي نعيش معه فترات مزدهرة وخطرة في نفس الوقت لأنه بفضل الإنترنت أصبح الوصول إلى المعلومات من أسهل ما يكون وأيضًا المصنفات أصبحت مشاعة للكافة مهما قيدت بقيود وتم تشفيرها من جانب المؤلف فإنه وبضغط زر واحدة يشارك مؤلفه مع أكثر من ثماني مليار شخص حول العالم وبنفس ذات الزر يمكنه حذفه أو حجبها عن بلد معين وأيضا يمكن للآخرين سرقة نتائج فكر هذا المؤلف وعرضه بدون اسمه بل وباسم آخر بطبيعة الحال وبالنسبة للحماية فلم يعد الأمر كما كان مقتصرًا على المطالبة بحق نسبة هذا المؤلف له داخل دولته أمام المحاكم الوطنية بل صار من المحتمل أن يكون المعتدي على حق المؤلف واحدًا من بين ثماني مليار شخص ومن بين 193 دولة الأعضاء في الأمم المتحدة على الأقل ومع التقدم التكنولوجي الكبير الذي نراه ونعاصره ظهرت أداة جديدة وهي الذكاء الاصطناعي.

(Artificial entelligence)

وبالذكاء الاصطناعي يستطيع الشخص كتابة مقالات وكتب وأبحاث وتوليد صور ومقاطع وبرامج بمجرد كتابة الكلمات المفتاحية والمطلوب وأداة الذكاء الاصطناعي بأجياله المتعاقبة تنجز هذه المهمات وما زال التطور مستمرًا. ويثير هذا الموضوع تساؤلًا حول مدى اعتبار هذه الأعمال والمؤلفات من نتاج المؤلف ومن ثم إسباغ الحماية عليها أم لا.



فما هي سبل الحماية لهوية المؤلف في العالم الافتراضي وما هي الحقوق المحمية والغير محمية؟

أقسم البحث إلى فصلين أتعرض في الفصل الأول للمؤلف وحقوقه في العالم الافتراضي وفي الفصل الثاني حول سبل حماية هوية المؤلف في العالم الافتراضي مقارنة بين العالم الغربي والعالم العربي ومصر خاصة.

الفصل الأول: المؤلف وحقوقه التقليدية وحقوقه في العالم الافتراضي

تمهيد: لكي نعرف الحقوق الجديرة بالحماية وكيفية حمايتها لابد لنا من معرفة صاحب هذه الحقوق وهذا ما سنتطرق إليه في المبحث الأول وأيضًا لكي نعرف حقوقه في العالم الافتراضي لابد أن نعرف ما هي حقوقه الطبيعية وهذا ما سنعرفه في المبحث الثاني.

المبحث الأول: الحق وصاحبه

وهذا ضروري لمعرفة طبيعة الحق وطبيعة صاحبه.

المطلب الأول: تعريف الحق:

بداية تعريف الحق وفقًا للنظرية الحديثة: هي ميزة يمنحها القانون لشخص ما ويحميها بطريقه قانونية ويكون له بمقتضاها الحق في التصرف متسلطًا على مال معترف له بصفته مالكًا أو مستحقًا له⁽¹⁾

المطلب الثاني: تعريف المؤلف:

الشخص الذي يبتكر المصنف، ويعد مؤلفًا له من يذكر اسمه عليه سواء كان اسمًا حقيقيًا أو مستعارًا أو ينسب إليه ما لم يقد دليل على غير ذلك⁽²⁾
يعتبر مؤلفًا للمصنف من ينشر بغير اسمه أو باسم مستعار بشرط ألا يقوم شك في معرفة حقيقة شخصه فإذا قام الشك اعتبر ناشرها سواء كان شخصًا طبيعيًا أم اعتباريًا ممثلًا للمؤلف في حماية حقوقه إلى أن يتم التعرف على حقيقة شخص المؤلف⁽³⁾

(1) LES EDITION INTERNATIONALE 2000 د.محمدي فريدة (زواوي) المدخل للعلوم القانونية
(2) حقوق التأليف والحقوق المجاورة د.عابد فايد عبد الفتاح فايد دار النهضة العربية 2023
(3) المادة 3/138 قانون 82 لسنة 2002 قانون حماية حقوق الملكية الفكرية



وهنا يظهر جلياً في العالم الافتراضي عندما ينشر مغنٍ لا يفصح عن هويته أغنيته أو غير ذلك من خلال إحدى صفحات الويب غير المملوكة له، فهذه الصفحة أو الحساب الذي تم نشر الأغنية أو المقطوعة الموسيقية أو المقطع المرئي من خلاله يكون ممثلاً للمؤلف الحقيقي إلى أن يتم التعرف عليه.

المطلب الثالث: الأعمال المحمية والأعمال الغير مشمولة بالحماية القانونية

لكي يعرف المؤلف حقوقه يجب أن يحدد القانون ما هي الأعمال الجديرة بالحماية وما هي الأعمال الغير جديرة بها.

الفرع الأول: الأعمال والمصنفات المحمية قانوناً محددة لكي يعرف كل مؤلف حقوقه فيطالب بها إذا ما تم الاعتداء عليها، وتتمتع حقوق المؤلفين على مصنفاتهم الأدبية والفنية بحماية القانون استناداً إلى قانون حماية حقوق الملكية الفكرية رقم 82 لسنة 2002 حيث ورد في المادة 140 ما يلي:

1- الكتب والكتيبات، المقالات والنشرات وغيرها من المصنفات المكتوبة. فيستوي وفق ما نعيشه من تطور أن تكون هذه المصنفات مطبوعة على ورق أو كانت الكترونية وبغض النظر عن صيغتها مستند أو ملفاً مضغوطاً أو مقالاً في جريدة لها موقع على الويب.

2- برامج الحاسب الآلي.

3- قواعد البيانات سواءاً كانت مقروءة من الحاسب الآلي أم من غيره ولم يضع المشرع تعريفاً محدداً لقواعد البيانات المشمولة بالحماية القانونية أو يضع لها نظاماً قانونياً محدداً إلى أن ظهرت قواعد البيانات الالكترونية الحديثة التي لم تترك مجالاً للتغافل عنها بعد ذلك وبرزت أهمية وضع تعريف وافٍ لقواعد البيانات.

4- المحاضرات والخطب والمواعظ وأية مصنفات شفوية أخرى إذا كانت مسجلة.

5- المصنفات التمثيلية والتمثيلية الموسيقى والتمثيل الصامت (البانتوميم).

6- المصنفات الموسيقية المقترنة بالألفاظ أو غير المقترنة بها

7- المصنفات السمعية والبصرية

وهذا مما كثر الاعتداء على حقوق المؤلف فيه في الآونة الأخيرة، على سبيل المثال الأفلام والبرامج التي يسجلها المعتدون من المنصات الرسمية أو من التلفاز تمهيداً لطرحها على الإنترنت



سواء بالمجان أو بمقابل أقل مما يتقاضاه المؤلف أو وكيله أو الناشر تضييعاً لحقوقه المادية ومن قبلها حقوقه المعنوية.

8- مصنفات العمارة

9- مصنفات الرسم بالخطوط أو بالألوان والنحت والطباعة على الحجر وعلى الأقمشة وأيه مصنفات مماثلة في مجال الفنون الجميلة.

10- المصنفات الفوتوغرافية وما يماثلها

11- مصنفات الفن التطبيقي والتشكيلي.

12- الصور التوضيحية والخرائط الجغرافية والرسومات التخطيطية (الاسكتشات)

13- المصنفات المشتقة وذلك دون الإخلال بالحماية المقررة للمصنفات التي اشتقت منها وتشمل الحماية عنوان المصنف إذا كان مبتكراً.

وهذه المصنفات المشتقة تمثل جانباً كبيراً في العالم الافتراضي مثل الاقتباسات من الأعمال الأصلية بدون الحصول على إذن من المؤلف أو إعادة توزيع الموسيقى (Remix).

الفرع الثاني: الأعمال الغير مشمولة بالحماية

وبعد بيان الأعمال المحمية بموجب قانون حماية حقوق الملكية الفكرية رقم 82 لسنة 2002 ذكر القانون الأعمال الغير مشمولة بالحماية في المادة 141

أولاً- الوثائق الرسمية أيًا كانت لغتها الأصلية أو المنقولة إليها مثل نصوص القوانين واللوائح والقرارات الصادرة من اللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي.

ثانياً- أخبار الحوادث والوقائع الجارية التي تكون مجرد أخبار صحفية.

ومع ذلك تتمتع مجموعات ما تقدم من أعمال غير مشمولة بالحماية إذا تميز جمعها بالابتكار في الترتيب والعرض أو بأي مجهود شخصي جدير بالحماية،

وهذا يطرح تساؤلاً في خضم ثروة صناعة المحتوى التي نعاصرها ما هي الضوابط التي تحدد ما إذا كان هذا التسجيل المرئي الذي يعرض مثلاً حادثة معينة يتضمن إبداعاً جديراً بالحماية أم لا؟



المبحث الثاني: حقوق المؤلف

للمؤلف حقوقاً كثيرة لا نقول أنها حقوق مالية فقط أو معنوية وأدبية فقط لأن كل حق له جانب مادي وجانب معنوي (1) وبالأخص عند الحديث عن حقوق المؤلف يظهر الفرق جلياً خاصة فيما يتعلق بالحقوق التي يمكن التنازل عنها أو استغلالها من الغير، على سبيل المثال يمكن التنازل عن الحق المالي وعوائد نشر المصنف وحقوق الطبع والنشر ويمكن الحجز علي الحق المالي للمصنفات ما دامت قد نشرت ويمكن من باب أولى بيع الحق المالي جزأاً أو بنسبة أو بالجمع بين الأسلوبين في حين أنه لا يجوز بيع حق المؤلف في نسبة أعماله إليه.

ونقسم الحديث عن هذه الحقوق إلى مطلبين:

الأول: حقوق لا يمكن التنازل عنها

والثاني: حقوق يمكن التنازل عنها

المطلب الأول: حقوق لا يمكن التنازل عنها

ذكرت المادة 143 من قانون حماية حقوق الملكية الفكرية رقم 82 لسنة 2002 هذه الحقوق - يتمتع المؤلف وخلفه العام على المصنف بحقوق أدبية أبدية غير قابلة للتقادم أو التنازل عنها وتشمل هذه الحقوق ما يلي:

أولاً- الحق في إتاحة المصنف للجمهور لأول مرة

ثانياً- الحق في نسبة المصنف إلى مؤلفه.

وهذا هو موضوع بحثنا

ثالثاً- الحق في منع تعديل المصنف تعديلاً يعتبره المؤلف تشويهاً أو تحريفاً له ولا يعد التعديل في مجال الترجمة اعتداءً إلا إذا أغفل المترجم الإشارة إلى مواطن الحذف أو أساء بعمله إلى سمعة المؤلف ومكانته.

وبينت المادة 144 من نفس القانون أن للمؤلف وحده إذا طرأت أسباب جدية أن يطلب من المحكمة الابتدائية الحكم بمنع طرح مصنفه من التداول أو بسحبه من التداول أو بإدخال تعديلات جوهرية عليه _برغم تصرفه في حقوق الاستغلال المالي_ وفي هذه الحالة يلتزم المؤلف أن يدفع

(1)مرجع رقم 1



مقدمًا لمن آلت إليه عقود الاستغلال تعويضًا عادلاً يُدفع في غضون أجل تحدده المحكمة وإلا زال كل أثر للحكم.

وشددت المادة 145 من نفس القانون على ذلك فرتبت البطلان المطلق على كل تصرف يقع على الحقوق الأدبية الواردة في المادة 143 و144 وعلى ذلك فكل الحقوق الأدبية السابق ذكرها لا يمكن التصرف فيها، ولا التنازل عنها وعلى سبيل المثال لايجوز أن يبيع المؤلف الحق في وضع اسمه على كتابه ووضع اسم شخص آخر أو أن يبيع الحق في طرح مصنفه للجمهور لأول مرة.

المطلب الثاني: الحقوق التي يجوز للمؤلف التصرف فيها

وهذا النوع من الحقوق يجوز للمؤلف التصرف فيها كما يشاء وتخضع لمبدأ العقد شريعة المتعاقدين (1) طالما لم تخالف نصوص العقد القواعد الآمرة أو كان محل العقد غير مشروع. وهذه الحقوق ذكرتها المادة 147 من نفس القانون وما تلاها من مواد:

1- حق المؤلف وخلفه العام في الترخيص لأي استغلال أو منع هذا الاستغلال لأي من مصنفاته وأياً كان شكل هذا الاستغلال وخاصة عن طريق النسخ أو البث الإذاعي أو إعادة البث الإذاعي أو الأداء العلني أو التوصيل العلني أو الترجمة أو التحويل أو التأجير أو الإعارة أو إتاحة للجمهور بما في ذلك إتاحتها عبر أجهزة الحاسب الآلي أو من خلال شبكات الإنترنت أو شبكات المعلومات أو شبكات الاتصالات وغيرها من الوسائل.

ورغم أن القانون نص على الحق في المنع من نشر الغير للمصنف التابع للمؤلف ونص على أن المحكمة المختصة بهذا الشأن هي المحاكم الابتدائية إلا أنه لم يتطرق للمحكمة المختصة أو كيفية الحماية من المساس بحقوق المؤلف المادية أو المعنوية إذا ما كان المعتدي من خارج الإقليم المصري ولذلك يحتاج هذا القانون السابق لعصر الثورة المعلوماتية والانفجار التكنولوجي إعادة النظر لمواكبة العصر الراهن.

الفصل الثاني: سبل حماية حقوق وهوية المؤلف في العالم الافتراضي

لكي نشجع روح الإبداع والتطور عند المؤلف يجب أن يشعر المؤلف بأن حقه في مأمّن وأنه يستطيع رد العدوان على حقوقه المادية والأدبية خاصة مع التطور المستمر للتكنولوجيا وبعد أن غدى الواقع الافتراضي شيئاً أساسياً في حياتنا لا يمكن الاستغناء عنه وبذلك أصبح المؤلفون

(1) مادة 147 من القانون المدني المصري: العقد شريعة المتعاقدين فلا يجوز نقضه ولا تعديله إلا باتفاق الطرفين



يواجهون صعوبات وتحديات بسبب الوصول السريع لأعمالهم ومصنفاتهم وبالتالي يصبح التصدي لها صعباً بالتوازي مع زيادة التطور...

وعلى هذا نقسم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث

الأول: التحديات التي تواجه حقوق المؤلف في العالم الافتراضي

الثاني: الآليات القانونية لحماية حقوق وهوية المؤلف في الفضاء الرقمي

الثالث: الآليات الرقمية لحماية حقوق وهوية المؤلف في العالم الافتراضي

الرابع: حول الذكاء الاصطناعي وعلاقته بحماية هوية المؤلف في الواقع الافتراضي

المبحث الأول: التحديات التي تواجه حقوق المؤلف في العالم الافتراضي

في الواقع مع سهولة النسخ والتحميل و قلة الرقابة من المنصات والمواقع على ما يتم نشره عليها وما إن كان الناشر قد أخذ إذنًا مسبقًا من المؤلف أم لا فإن التحديات تتمثل في الآتي:

أولاً- القرصنة الرقمية:

وهي التعدي على حقوق المؤلفين من خلال نسخ أو توزيع الأعمال بطريقة غير قانونية ومع ازدياد استخدام الإنترنت أصبح من السهل تحميل الملفات ومشاركتها دون إذن صاحبها وعلى سبيل المثال: نشر الأفلام والأغاني والكتب عبر مواقع الويب ومنصات التواصل بشكل غير قانوني مما يعد تعدياً على حقوق المؤلف وعلى حد تعبير اتفاقية برن(1) فإن أي انتهاك لحقوق المؤلف يعد من القرصنة الرقمية إذا تم عبر الانترنت أو الفضاء الرقمي.

وبجانب هذا تأخذ القرصنة صوراً عديدة مثل التورنت أو استخدام أفلام وموسيقى محمية في فيديوهات عبر مواقع التواصل الاجتماعي مثل يوتيوب وفيسبوك وغيرها من المواقع، وتنعكس آثار القرصنة على المؤلف من عدة نواحٍ:

1- الناحية الاقتصادية: فعندما يتم توزيع مصنفات المؤلفين بشكل غير قانوني يحدث لهم خسارات مالية كبيرة وأيضاً تقل الحوافز المالية التي تدفعهم لإنتاج أعمال جديدة.

2- من الناحية القانونية: نظراً لانتشار الانتهاكات لحقوق المؤلفين بين كل دول العالم وعدم اقتصار وجودها داخل إقليم دولة واحدة فإن ذلك يؤدي لصعوبة تتبع الانتهاكات والتعديات عبر الحدود، علاوة على ذلك فإن تكلفة التقاضي في تلك القضايا المرتبطة بهذا الإطار تكون مرتفعة بشكل كبير مما يمثل تحدياً كبيراً يواجه حقوق المؤلفين في الواقع الافتراضي.

(1) اتفاقية برن لحماية الأعمال الأدبية والفنية سنة 1886



3- المستوى الثقافي والإبداعي: بسبب ما أسلفت فسيحدث انخفاض لجودة المحتوى متاح بسبب تراجع الاستثمار في الإبداع وإحباط المؤلفين المتضررين من انتهاك حقوقهم الفكرية باستمرار (1)

ثانياً- من التحديات التي تواجه حماية حقوق المؤلف وهويته في الواقع الافتراضي هي الحدود الجغرافية للعالم الافتراضي، ففي العالم الافتراضي كما قلت تتجاوز الانتهاكات الحدود الجغرافية مما يجعل من الصعب تطبيق القوانين الوطنية على التعدي الواقع من خارج حدودها.

ثالثاً- الذكاء الاصطناعي والابتكار

وهذا هو التحدي الحقيقي والحديث الذي بمرور الزمن قد يؤدي إلى مزيد من المشكلات ويستغل كاهل المشرع في كل دول العالم بسبب طبيعته الفريدة التي لا تستطيع تحديد المؤلف فيها خصوصاً إذا كان مالك الأداة _أداة الذكاء الاصطناعي_ غير مصممها غير المستفيد فمن هو المؤلف؟

ويثير صعوبة أيضاً في اعتبار نتاج الذكاء الاصطناعي جديراً بالحماية ويدخل تحت مظلة حقوق المؤلف خاصة وأن العمل المتولد من الذكاء الاصطناعي هو إلكتروني بالكامل ليس فيه تدخل بشري اللهم إلا ما يمد به المصمم والمطور من معلومات مسبقة (2)

رابعاً- التطور السريع للتكنولوجيا مقابل بطء التشريعات

منذ بدء عصر السرعة كما يُدعى تتطور التكنولوجيا كل يوم عن سابقه مما يجعل المشرع في مأزق حقيقي بسبب عدم قدرته على مجاراة الواقع والتطور المستمر فقد يجعل البعض يفلت من القانون وينتهكون حقوق المؤلف بسبب قصور في التشريع ويُضر بذلك المؤلف.

المبحث الثاني

الآليات القانونية لحماية حقوق وهوية المؤلف في الفضاء الرقمي

ونتيجة لكل هذه الانتهاكات لحقوق المؤلف في الواقع الافتراضي التي هي في حقيقتها تتزايد بشكل كبير أصبح من الضروري أن يتطور التشريع في كل دول العالم بدءاً من المشرع الوطني إلى الاتفاقيات الدولية.

(1) تقرير منظمة ويبيو حول القرصنة وأثرها على الإبداع 2023

(2) ادعاءات الذكاء الاصطناعي في ضوء قانون حقوق المؤلف د. عابد فايد مجلة دائرة القضاة العدد 13 شهر محرم 1445 يوليو 2023



فعلى سبيل المثال تنبأ المشرع السعودي في تعديل اللائحة التنفيذية لنظام حماية حقوق المؤلف 2022 المصدر الهيئة السعودية للملكية الفكرية

وخصص الباب الثالث لإجراءات ضبط المخالفات الواقعة عبر المواقع الإلكترونية والتي هي على النحو التالي:

أولاً- يعد معتدياً على حق المؤلف كل من ثبت قيامه عبر المواقع الإلكترونية في شبكة الإنترنت العالمية بأي من المخالفات الواردة في المادة الحادية والعشرون من النظام..وهي:

1- القيام بنشر مصنف غير مملوك لمن قام بالنشر أو نشره مدعيًا ملكيته أو دون حصوله على إذن كتابي أو عقد من مؤلف المصنف أو ورثته أو من يمثلهم.

2- تعديل محتويات المصنف أو طبيعته أو موضوعه أو عنوانه دون علم المؤلف وموافقة الخطية المسبقة على ذلك وسواء كان هذا التعديل من قبل الناشر أو المنتج أو الموزع أو غيرهم.

3- قيام المنتج أو الناشر أو الطابع بإعادة طبع المصنف دون الحصول على موافقة خطية مسبقة من صاحب الحق أو لم يكن لديه من الوثائق ما يخوله إعادة الطبع.

4- إزالة أي معلومات كتابية وإلكترونية قد تتسبب في إسقاط حقوق أصحاب المصنف.

5- إزالة وفك أي معلومات احترازية إلكترونية تتضمن استخدام النسخ الأصلية للمصنف مثل التشفير أو المعلومات المدونة بالليزر أو غيره.

6- الاستخدام التجاري للمصنفات الفكرية بطرق التحايل التي لا تسمح بها الجهة صاحبة الحق مثل استخدام البرمجيات المنسوخة أو النطاق البرامج الإذاعية المشفرة بطرق غير النظامية.

7- تصنيع أو استيراد أدوات بغرض البيع أو التاجير لأي وسيلة من شأنها تسهيل استقبال أو استغلال مصنفات بطرق غير الطرق التي تحددها الجهة صاحبة الحقوق.

8- نسخ أو تصوير أجزاء من كتاب أو مجموعة كتب أو أجزاء من أي مصنف بعوض أو بدون عوض بدون الحصول على الموافقات الخطية من أصحاب الحق والجهات المعنية في الوزارة باستثناء حالات النسخ المشروعة المبينة في المادة الخامسة عشر من هذا النظام.

9- استيراد المصنفات المزورة أو المقلدة أو المنسوخة.

10- الاحتفاظ بمصنفات غير أصلية في المنشآت التجارية أو المستودع أو غير ذلك من المواقع التابعة لها بطريقة مباشرة وغير مباشرة بأي حجة كانت.

11- الاعتداء على أي حق من الحقوق المحمية المنصوص عليها في هذا النظام أو ارتكاب مخالفة لأي حكم من أحكامه.

وبالنظر إلى ما يعد اعتداءً على حقوق المؤلف وفق القانون السعودي نجد أنه وسع من دائرة ما يعد اعتداءً فلم يقصر الاعتداء على مجرد الاعتداء بل وجعل كل تسهيل أو معاونه في



الاعتداء على حقوق المؤلف تعد اعتداءً وأيضًا تصنيع المعدات التي تستخدم في ذلك أو استيرادها وأيضًا الاحتفاظ بمواد غير أصية وفق القانون السعودي يضع المحتفظ بهذه الأعمال تحت طائلة القانون.

ثانياً- تقع على المواقع الإلكترونية في شبكة الانترنت العالمية مسؤولية الاعتداء على حق المؤلف وفق القانون الداخلي للموقع أو ما يبث من خلاله أو ما يرتبط عن طريقه برابط خارجي لموقع آخر تابع له في حال ثبوت احتوائها على أي من المخالفات المنصوص عليها في المادة الحادية والعشرون من النظام.

وأرى أن المشرع السعودي قد أخذ مسلكاً جيداً حين جعل المسؤولية تقع على المواقع الإلكترونية في المحتوى الذي ينشر عليها إذا ما ثبت وجود اعتداء على حقوق المؤلف فيها مما، يجعل المواقع تتوخى الحذر في نشر شيء أو السماح للغير بنشر شيء بدون التحري عن أصالته. وتضمن التعديل أيضاً من المادة 25 إلى 31 ما يتخذ ضد المواقع الإلكترونية من إجراءات من الحجب المؤقت والإحالة إلى اللجنة المعنية لاتخاذ ما تراه مناسب

عن الأضرار التي قد تكون لحقت بالمؤلف جراء الاعتداء. وأقر هذا التعديل أيضاً الحق في طلب التعويض

وبهذا يكون المشرع السعودي قد أخذ خطوة إيجابية للحفاظ على حقوق المؤلف.

ومن قبل المشرع السعودي فقد صدر قانون الألفية للملكية الرقمية في الولايات المتحدة الأمريكية عام 1998 (Dmca)

ووضع خطوطاً واضحة في سبيل مواجهة القرصنة الرقمية وشدد العقوبات على المعتدين على حقوق المؤلف فمنها العقوبات المدنية التي يصل التعويض فيها إلى 150 ألف دولار في حالة الانتهاكات المتعمدة وعقوبات جنائية تصل إلى السجن لمدة خمس سنوات في حالة الانتهاكات الجسيمة والمتكررة قسم 1204 علاوة على فرض غرامات كبيرة (1)

وهذا يدل بشدة على اهتمام الولايات المتحدة الأمريكية بحماية حقوق المؤلفين في العالم الرقمي، وتدعيمه بالعقوبات المدنية والجنائية يعد ضماناً كافية للإلتزام وإن كانت لازالت تحتاج الى الحلول التقنية لتطبيق مواد القانون بالقدر الذي يحمي حقوق المؤلف.

وجزء من هذا الحل التقني تضمنه القسم 512 من نفس القانون وإن كان في ظاهره يعد ضماناً وحماية لمزودي الخدمات عبر الإنترنت حيث تضمن هذا القسم حماية قانونية لمزودي الخدمات عبر الإنترنت عند قيامهم بإزالة المحتوى المخالف لحقوق الطبع والنشر بمجرد تلقي طلب من صاحب الحقوق تتضمن العناصر الأساسية:

قسم 1204 (1) SECTION 17 (1) OF THE UNITED STATES CODE (V.S.C) TITEL 17



1- توقيع صاحب الحق أو ممثله

2- وصفًا للمحتوى المخالف

3- تحديد مكان وجود المحتوى المخالف عبر الإنترنت (رابط مثلاً)(1)

وتضمن القسم 1202 الحماية ضد التلاعب بالمعلومات الإدارية لحقوق الطبع والنشر والذي يجرم إزالة أو تغيير المعلومات المتعلقة بحقوق المؤلف مثل التوقيع الرقمي أو البيانات الوصفية التي ترفق المصنفات الرقمية(2)

وهذا القسم تم وضعه للحد من التزييف أو الاستخدام غير المشروع مثل أن يزيل شخص توقيع المؤلف الرقمي ويضع توقيعه مثلاً أو يدعي أنه من المشاع الإبداعي وهو في حقيقة الأمر ملك لشخص آخر. ويحضرني هنا قول الحق سبحانه وتعالى: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبْنَهُمْ بِمَقَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾(3)

فالذي يزيل توقيع المؤلف الرقمي ويضع توقيعه ليس جرمه فقط جرماً معاقباً عليه قانوناً بل هو مذموم أيضاً خلقاً ودينياً وعلاوة على المكاسب المالية التي يمكنه تحقيقها بسرقة إبداع ومجهود المؤلف فإن فيه خلقاً ذمياً وهو أنه يحب أن يُنتهي عليه الناس إعجاباً بنتاج عقل غيره.

وأما القسم 1205 قد وسع من نطاق تطبيق القانون ليشمل أي انتهاك يتم خارج الولايات المتحدة الأمريكية إذا أثرت على مصنفات محمية بموجب قانون حقوق الطبع والنشر الأمريكي(4) وبالاتقال من الولايات المتحدة الأمريكية إلى الاتحاد الأوروبي نجد نقلة حقيقية لحماية حقوق وهوية المؤلف في العالم الافتراضي وتشريعات صارمة في هذا الشأن وخير مثال: (5) توجيه الأوروبي لحقوق المؤلف 2019"

والذي يهدف إلى مواكبة التحول الرقمي عن طريق سد الفجوات في التشريعات السابقة التي لم تواكب التطور الرقمي السريع وأيضاً يشكل حائط صد للمؤلفين والناشرين لحماية حقوقهم في الحصول على تعويض عادل في حال حدوث تعد على حقوقهم وأيضاً حقهم في مقابل مادي عند استخدام أعمالهم على الإنترنت مثل محركات البحث ومواقع الأخبار.

ولكي تحاسب يجب أن تحدد المسؤولية فقد جاء التوجيه الأوروبي بذلك وحمل منصات الإنترنت مسؤولية أكبر عن المحتوى المنشور عليها فنصت المادة 17 (المادة السابقة 13) (6) على أنه تلتزم منصات مشاركة المحتوى التي تخزن وتتيح الوصول إلى كميات كبيرة من المحتوى

(1) المرجع السابق

(2) المرجع السابق

(3) (آل عمران آية 188)

(4) مرجع رقم 9

DIRECTIVE (EU) OF THE EUROPEAN PARLIAMENT AND OF THE COUNCIL OF 17 APRIL 2019 ON COPYRIGHT AND RELATED RIGHTS IN THE DIGITAL(5)

(6) المرجع السابق



المحمي بحقوق الطبع والنشر للحصول على إذن من أصحاب الحقوق مثل التراخيص وإذا لم تحصل المنصة على إذن فإنها تعتبر مسؤولة قانونًا عن أي انتهاك ما لم تثبت أنها:

1- بذلت جهودًا كافية للحصول على الإذن.

2- اتخذت إجراءات مناسبة لمنع رفع المحتوى المخالف.

3- استجابت بسرعة لإزالة المحتوى المخالف عند الإبلاغ عنه.

ومن تطبيقات هذه المادة العملية فإن المنصات تفعل خاصية الفلترة للمحتوى المنشور عليها للتأكد من أنه غير مخالف.

وأخيرًا لكي يحقق التشريع أهدافه يجب أن يكون هناك إلزام للدول أعضاء الاتحاد الأوروبي بهذا التوجيه فنصت المادة 29 من التوجيه على إلزام الدول الأعضاء أعضاء الاتحاد الأوروبي بتحديث قوانينها بما يتماشى مع متطلبات التوجيه بحلول 7 يونيو 2021 وذلك لضمان الامتثال. ومن الوسائل القانونية أيضا الاتفاقيات الدولية وهذه الاتفاقيات تشكل إطارًا دوليًا لحماية حقوق المؤلف اتفاقية برن 1886 لحماية المصنفات الأدبية والفنية التي تلزم الدول الأعضاء بحماية حقوق المؤلف في المصنفات الرقمية ونصت على أن مدة حماية المصنفات هي 50 عامًا وبلغ عدد أعضائها 181 ومن الدول الأعضاء فيها مصر ومعظم الدول العربية. (1) واتفاقية برن تتناول حماية المصنفات وحقوق مؤلفيها وتستند إلى مبادئ أساسية ثلاثة وتشمل مجموعة من الأحكام المتعلقة بالحد الأدنى للحماية الواجب منحها وبعض الأحكام الخاصة التي وضعت لمصلحة البلدان النامية.

المبادئ الأساسية الثلاثة هي:

1- المصنفات الناشئة في إحدى الدول المتعاقدة أي المصنفات التي يكون مؤلفها من مواطني تلك الدولة أو التي نشرت للمرة الأولى في تلك الدولة يجب أن تحظى في كل دولة من الدول المتعاقدة الأخرى بالحماية نفسها التي تمنحها لمصنفات مواطنيها "مبدأ المعاملة الوطنية" وهذا يعد ضمانًا جيدة حيث يعد كل مصنف نشر في أي دولة من الدول المتعاقدة كما لو كان نشر في كل الدول من حيث الحماية

2- يجب أن لا تكون الحماية مشروطة باتخاذ أي إجراء شكلي "مبدأ الحماية التلقائية"

3- ولا تتوقف الحماية على الحماية الممنوحة في بلد منشأ المصنف مبدأ "استقلال الحماية" ومعنى ذلك إذا حدد تشريع أية دولة متعاقدة مدة الحماية أطول من الحد الأدنى المنصوص

(1) www.wipo.int



عليه في الاتفاقية وتوقفت حماية المصنف في بلد المنشأ جاز رفض الحماية عند انتهائها في بلد المنشأ.

أي أن المعول عليه هنا هو الحد الأدنى لمدة الحماية وانتهاء الحماية في بلد المنشأ مثلاً خمسون عاماً بعد وفاة المؤلف فلو حددت دولة أخرى مدة الحماية بأكثر من 50 عاماً وكانت الحماية قد انتهت في بلد المنشأ جاز رفض الحماية.

تتعلق المعايير الدنيا لحماية المصنفات والحقوق الواجب حمايتها ومدة الحماية-

أ- بالنسبة إلى المصنفات يجب أن تشمل الحماية كل إنتاج في المجال الأدبي والعلمي والفني وأياً كانت الطريقة أو شكل التعبير عنه (1)

ب- ومع مراعاة بعض التحفظات أو التقييدات والاستثناءات المسموح بها تدخل الحقوق التالية الذكر ضمن الحقوق التي يجب الاعتراف بها كحقوق تصريح استثنائية:

- حق الترجمة.
- حق تحويل المصنفات وتعديلها.
- حق الأداء العلني للمسرحيات والمسرحيات الموسيقية والمصنفات الموسيقية.
- حق تلاوة المصنفات الأدبية علناً.
- حق نقل أداء تلك المصنفات للجمهور
- حق الإذاعة مع جواز النص في تشريع الدولة المتعاقدة على مجرد الحق في الحصول على مكافأة عادلة بدلاً من حق التصريح.
- حق الاستتساخ بأي طريقة أو شكل كان مع جواز نص الدولة المتعاقدة على السماح في بعض الحالات الخاصة باستتساخ دون أي تصريح شرط أن لا يخل الاستتساخ بالاستغلال العادي للمصنف ولا يسبب أي ضرر لا داعي له للمصالح المشروعة للمؤلف ومع جواز النص على الحق في الحصول على مكافأة عادلة عن التسجيلات الصوتية للمصنفات الموسيقية.
- حق استعمال مصنف ما لانتاج مصنف سمعي بصري وحق استتساخ ذلك المصنف أو توزيعه أو أدائه علناً أو نقله للجمهور.

وفيما يتعلق بمدة الحماية تستوجب القاعدة العامة منح الحماية حتى انقضاء 50 سنة من وفاة المؤلف بيد أن هناك بعض الاستثناءات لتلك القاعدة العامة ففي حالة نشر مصنف مغفول اسم مؤلفه أو تحت اسم المستعار تنقضي مدة الحماية بعد 50 سنة من إتاحة المصنف قانوناً

(1) المادة 1/2 من اتفاقية برن 1886



للجمهور ما لم تتضح تمامًا هوية المؤلف من الاسم المستعار أو ما لم يكشف المؤلف عن هويته خلال تلك الفترة وفي الحالة الأخيرة تطبق القاعدة العامة بالنسبة إلى المصنفات السمعية البصرية (السينمائية) تبلغ المدة الدنيا للحماية 50 سنة اعتبارًا من تاريخ إتاحة المصنف للجمهور أي عرضه وإلا اعتبارًا من تاريخ ابتكاره وبالنسبة إلى مصنفات الفنون التطبيقية والمصنفات الفوتوغرافية تبلغ المدة الدنيا للحماية 25 سنة اعتبارًا من تاريخ ابتكارها(1)

(WIPO WCT) وأيضًا اتفاقية الويبو لحقوق المؤلف لعام 1996 التي أضافت حماية خاصة لبرامج الكمبيوتر والمنصات الرقمية

وأيضًا اتفاقية تريبس التي أنشأت مصر قانون حماية حقوق الملكية الفكرية رقم 82 لسنة 2002 لتلبية متطلبات هذه الاتفاقية. (TRIPS)

المبحث الثالث: الآليات الرقمية لحماية حقوق وهوية المؤلف في العالم الافتراضي

وبجانب الوسائل القانونية يجب أن توجد وسائل تقنية حديثة تساهم في الكشف عن الانتهاكات وحماية المصنفات ويمكن القول أن الوسائل التقنية هي تطبيق واقعي لنصوص ومواد الحماية الواردة في التشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية وعلاوة على ذلك فإنها يجب أن يتم تحديثها باستمرار بالتماشي مع التطور التكنولوجي.

ورغم ما يعتريها من شدة في حذف المصنفات في بعض الأحيان وقلة الموازنة بين حقوق المؤلف والاستخدام العادل فإنها تساهم بقوة في حماية حقوق المؤلف ومن هذه الآليات:

1- إدارة الحقوق الرقمية

(DIGITAL RIGHTS MANAGEMENT- DRM)

وهذه التقنية هي التي تستخدمها مواقع عديدة مثل شوبفاي ونتفليكس في السيطرة على المصنفات سواء كانت مقاطع فيديو أو موسيقى أو كتبًا إلكترونية للتحقق مما إذا كان لدى المستخدم أو المشاهد ترخيص للاطلاع على هذا المحتوى أم لا.

وتوفر هذه التقنية:

- التشفير بحيث لا يمكن فتحها إلا باستخدام برمجيات أو أجهزة محددة
- التقييد حيث يستطيع الناشر تقييد نسخ المصنف أو توزيعه-
- التحقق من الترخيص قبل التمكين من الوصول

(¹) (www.wipo.int)



2-البصمة الرقمية

وهذه التقنية العبقريّة تستخدم لتحديد والتعرف على المالك الأصلي للعمل ويتم إضافة هذه البصمة داخل المحتوى (سواءً كان محتوى مرئيًا أو غير مرئي) والهدف من هذه التقنية هو منع سرقة المصنفات من خلال الإنترنت وسهولة اكتشاف الانتهاكات لاتخاذ الاجراءات القانونية اللازمة وتقديم طلب بالحذف بعدها للمنصة التي تم مشاركة هذا العمل أو هذا المحتوى المخالف عليها(1)

3- التشفير

وعلى خلاف تقنية إدارة الحقوق الرقمية فإن هذه التقنية تترك المجال مفتوحًا أمام الكافة لرؤية المصنف لكنه سيتحول إلى صيغة غير مفهومة إلا لمن يملك الترخيص بفتحها وتستخدم هذه التقنية لتأمين مشاركة الملفات المحمية بحقوق المؤلف عند مشاركتها على الانترنت(2)

4- التوقيع الرقمي

وتستخدم هذه التقنية في كثير من العمليات في الواقع الافتراضي للتأكد من أصالة المستند أو المصنف وضمان عدم التلاعب في المستند أو المصنف خلال عملية الإرسال وأشياء أخرى(3)

5- تقنيات الذكاء الاصطناعي

وهذه التقنية من الاستخدامات المفيدة للذكاء الاصطناعي يمكن من خلالها الكشف عن المحتوى المخالف لحقوق المؤلف ومن ثم حذفه تلقائيًا ومن المنصات التي تستخدم هذه الخاصية هي منصة يوتيوب (4)

وغيرها من الوسائل التقنية التي تساهم في حماية حقوق المؤلف في العالم الافتراضي وضمان حصوله على التقدير اللازم ماديًا المتمثل في الحقوق المالية ومن قبل ذلك التقدير المعنوي المتمثل في الحقوق الأدبية وهذا هو مراد كل مشرع يريد تطبيق العدالة.

(COX,I.J., "DIGITAL WATERMARKING AND STEGANOGRAPHY,"MORGAN KAUFMANN,2007⁽¹⁾)

MENES,A.J.,ET AL., "HANDBOOK OFAPPLIED CRYPTOGRAPHFY,"CRC PRESS,1996⁽²⁾)

STALLINGS,W., "CRTPTOGRAPHY AND NETWORK SECURITY:PRENCIPLES AND PRACTICE,"PERSON,2016⁽³⁾)

AI AND COPYRIGHT ENFORCMENT : "STANFOTD LAW REVIEW,2020⁽⁴⁾)



المبحث الرابع: الذكاء الاصطناعي وهوية المؤلف في الواقع الافتراضي

بداية فإن الأعمال التي يتم إنجازها بواسطة الذكاء الاصطناعي مثل المقالات والصور والأصوات وغيرها تكون متولدة إلكترونياً بشكل كامل ومن تعريف المؤلف أنه شخص طبيعي فهل نستطيع اعتبار الذكاء الاصطناعي مؤلفاً؟ المطلب الأول وإذا نظرنا سنجد في الغالب أن مالك أداة الذكاء الاصطناعي غير مصممها غير الذي يمدّها بالمعلومات غير مستخدمها فمن المؤلف ولمن تكون الحقوق من بينهم في الأعمال المتولدة بواسطة الذكاء الاصطناعي باعتبار أن وراءها مبدع؟

المطلب الأول: هل الذكاء الاصطناعي مؤلف؟

وكما قلت فإن تعريف المؤلف هو شخص طبيعي وهذا ما نصت عليه قوانين الملكية الفكرية القانون الفرنسي والمصري وروح القانون تشير إلى أن الشخص المعنوي لا يمكن أن يكون مؤلفاً لأن الاعتراف بالمؤلف له جوانب شخصية تؤثر في الإبداع فلذلك لا يمكن بحال اعتبار الذكاء الاصطناعي مؤلفاً.

المطلب الثاني: من المؤلف؟

بالنظر إلى الأعمال المتولدة من الذكاء الاصطناعي يجب أن نضفي عليها الحماية القانونية نظراً لقيمتها المزايدة في الواقع وأنه ليس من العدالة أن يذهب مجهود المصمم وأموال المالك سدى بل يجب أن تدخل تحت الحماية وبافتراض جدارتها بالحماية فمن هو المؤلف؟ (1)

لن نواجه صعوبة في تحديد المؤلف إذا كان المصمم هو المالك هو الممد بالمعلومات وهو المستخدم فهنا المؤلف شخص واحد ولكن الصعوبة تتمثل في اختلافهم هل ستكون الحقوق للمالك أم للمستخدم أم للمصمم؟

إن الحل يتمثل في الاتفاق فيما بينهم إما أن يتشاركوا جميعاً وفق فكرة العمل المشترك سواء أمكن فصل نصيب كل منهم أو لا أو تفصل بينهم المحكمة وفقاً لقواعد الالتصاق في المنقول فيستأثر شخص بكامل الحقوق مقابل تعويض الباقي عن مساهمتهم في العمل كلٌّ بقدر نصيبه ورغم أن قواعد الالتصاق في المنقول لا تنطبق على ابداعات الذكاء الاصطناعي ولم تعرفها

(1) ابداعات الذكاء الاصطناعي في ضوء قانون حقوق المؤلف د. عابد فايد مجلة دائرة القضاة العدد 13 شهر محرم 1445 يوليو 2023



المحاكم هكذا إلا أن الخيار مطروح إما أن يتشاركوا أو يتفقوا على استئثار شخص واحد منهم بالحقوق المالية مقابل تعويض البقية أو تفصل بينهم المحكمة كما ترى. (1)

نتائج

رغم ما تعرضت له في بحثي من تأصيل لحقوق المؤلف وبياناً لما قد تتعرض له هذه الحقوق من انتهاكات واستغلال غير مشروع خاصة في الواقع الافتراضي تلاه عرض للوسائل القانونية والتقنية إلا أنه وبصراحة شديدة كما قال الدكتور عابد فايد إن لم يحدث تطور للقانون بسرعة سيقضي التطور على القانون.

ونأمل ألا يقضى على القانون مع مرور الوقت بسبب قصوره في بعض النواحي خاصة المتعلقة بالمحاكمات الدولية لمنتھكي حقوق المؤلف في الواقع الافتراضي. وخلال عرضي للتقنيات الحديثة ومن قبلها الاتفاقيات الدولية لامست تراجعاً للمشرع العربي في المبادرة بعرض آراء جديدة أو المساهمة في تقنيات حديثة تحد من التعدي على حقوق المؤلف في الواقع الافتراضي.

توصيات

1- ينبغي على المشرع أن يراقب التطور بحذر ويواكب التطور التكنولوجي وخاصة الذكاء الاصطناعي للحفاظ على هوية المؤلف في العالم الافتراضي والاستفادة من أدوات الذكاء الاصطناعي

2- ينبغي على الدول أن تجعل للدعوى المتعلقة بحقوق المؤلفين شأنًا خاصًا بأن تنشئ لها محكمة خاصة في كل دولة تتكون من قضاة وخبراء في مجال الإنترنت مسلحين بأدوات قانونية وسلطة في اتخاذ قرارات سريعة وحكيمة وفق النصوص القانونية التي يجب أن يتم تحديثها باستمرار للتماشي مع التقدم التكنولوجي الذي لا يزال هو كل المستقبل أو كل الهلاك...

هذا وبالله التوفيق والله الموفق والمعين...

المرجع السابق(1)



المراجع العربية

- 1- د.محمدي فريدة (زواوي) المدخل للعلوم القانونية 2000 LES EDITION INTERNATIONAL
- 2- حقوق التأليف والحقوق المجاورة د.عابد فايد عبد الفتاح فايد دار النهضة العربية 2023
- 3- المادة 3/138 قانون 82 لسنة 2002 قانون حماية حقوق الملكية الفكرية
- 4- القانون المدني المصري
- 5- اتفاقية برن لحماية الأعمال الأدبية والفنية سنة 1886
- 6- تقرير منظمة ويو حول القرصنة وأثرها على الإبداع 2023
- 7- ابداعات الذكاء الاصطناعي في ضوء قانون حقوق المؤلف د. عابد فايد مجلة دائرة القضاة العدد 13 شهر محرم 1445 يوليو 2023
- 8- سورة آل عمران آية 188

المراجع الإنجليزية

- TITEL 17 OF THE UNITED STATES CODE (V.S.C)SECTION 17
- 2-DIRECTIVE (EU) OF THE EUROBEAN PARLIAMENT AND OF THECOUNCL OF 17 APRIL 2019 ON COPYRIGHT AND RELATED RIGHTS IN THE DIGITAL
- 3-www.wipo.int.
- 4-(COX,I.J., "DIGITAL WATERMARKING AND STEGANOGRAPHY,"MORGAN KAUFMANN,2007
- 5- MENES,A.J.,ET AL., "HANDBOOK OFAPPLIED CRYPTOGRAPHFY,"CRC PRESS,1996
- 6- STALLINGS,W., "CRTPTOGRAPHY AND NETWORK SECURITY:PRENCIPLES AND PRACTICE,"PERSON,2016
- 7-AI AND COPYRIGHT ENFORCMENT : "STANFOTD LAW REVIEW,2020



شروط النشر بالدورية

1. تقدم الأبحاث مطبوعة على ورق A4 مرفق بها CD أو Flash Memory بخط SIMPLIFIED ARABIC على أن تكون مكتوبة ببرنامج WORD.
2. لا ترد الأعمال التي لا تقبل للنشر إلى أصحابها.
3. تعبر الأعمال المنشورة عن آراء أصحابها، ولا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر هيئة التحرير أو الهيئة الاستشارية.
4. ألا يكون العمل قد سبق نشره، وألا يقدم العمل للنشر في جهة أخرى.
5. تخضع كافة الأعمال المقدمة للتحكيم وفقاً لسياسة الدورية، ويجوز للدورية رفض قبول البحث للنشر دون تقديم أسباب.
6. يلتزم كل مشارك بإجراء التعديلات التي توصي بها لجنة التحكيم.
7. ترتيب الأعمال المنشورة يخضع لاعتبارات فنية تحددها هيئة تحرير الدورية، ولا يجوز لأي مشارك الاعتراض على ترتيب البحوث المنشورة.
8. يلزم الحصول على موافقة كتابية قبل إعادة نشر أية مادة ظهرت في الدورية.

" جميع الحقوق محفوظة للأكاديمية العربية لفض المنازعات ، ولا يجوز نسخ أي جزء من هذا العمل أو نشره أو توزيعه بأي شكل من الأشكال أو بأي وسيلة، أن ينسخ أو يُستنسخ أو يُوزع أو يُترجم أو يُعدل أو يُخزن في أي شكل أو بأي وسيلة، إلكترونية أو ميكانيكية، بما في ذلك التصوير الضوئي والتسجيل المغناطيسي، دون الحصول على إذن خطي مسبق من المؤلف."



الأكاديمية العربية لفض المنازعات
Arab academy for dispute resolution

الدورية العربية للعلوم القانونية

(دورية علمية محكمة)

نصف سنوية - العدد الأول - يناير 2025

تصدر عن الأكاديمية العربية لفض المنازعات

الخبرة - الحداثة - السرعة - الجودة - السرية - المرونة



الأكاديمية العربية لفض المنازعات